

رسالة الدفاع عنه أهل البيت

السيرة الوهابية بصحيح المنهاج

كتبة
فضيلة الشيخ المحدث

أبو الحسن محمد طه بن إسماعيل الساماني اللاربي

رابعة وقدم له

بجاءة من رتبة ليدان العلماء وغيرهم

رفع

عبد الرحمن البخاري

أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



مكتبة الفرقان

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

سلسلة الرفاع عمه أهل التتابع

رقع
عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

السراج الوهاج

بصحيح المنهاج

كتبه

فضيلة الشيخ المحذث

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى الماربى

راجعه وقدم له

جماعة من هيئة كتلة العلماء وخبرهم



مكتبة الفرقان

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

مزیة ومنقحة

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م



مكتبة الفرقان

تليفون: ٧٤٤٤٤٣٥ - ٠٦ / فاكس: ٧٤٢٤٠٩٤ - ٠٦

ص.ب: ٢٠٢٨٨ - عجمان - م.ع.ا

E-mail: furqan1@emirates.net.ae

www.furqan1.co.ae

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد:
فهذه الطبعة الثانية لكتابي «السراج الوهاج في بيان المنهاج»، وذلك بعد أن رأيت فائدته في الطبعة الأولى، والفضل في ذلك لله عز وجل، فأسأل الله المزيد من فضله وستره.

وقد زدت هذه الطبعة بعض التنقيح، ولم أجد فرصة كافية لإضافة بعض الأمور التي يُحتاج إليها في هذا الشأن، فلعلّي - إن يسّر الله لي ذلك - أفعل في طبعات لاحقة، إن شاء الله تعالى.

ومما يهمني أن أتبه هنا على بعض الأمور، ومنها:

١ - أن بعض الفضلاء ذكر لي أن تسمية الكتاب: «السراج الوهاج في بيان المنهاج» ليست ظاهرة في تحديد المراد بـ «المنهاج»، ومع أنني لا أرى صحة ما ذهب إليه، إلا أنني آثرتُ أن أسمّيه بـ «السراج الوهاج بصحيح المنهاج».

٢ - أن بعض الفضلاء يرى تغيير صيغة الكتاب: «أقر - أعتقد - أرى...» إلخ بصيغة الإفراد، إلى صيغة الجمع، لأن هذا كتاب وُضع في معتقد أهل السنة، فيكون بصيغة الجمع.

وعندي أن هذا ليس بلازم من جهتين:

الأولى: أن الكتاب في بيان عقيدتي ودعوتي الموافقتين لدعوة أهل

السنة - فيما يظهر لي - .

الثانية: أنني قد سُبقت من غير واحد من علماء أهل السنة، بذكر ذلك بصيغة الإفراد:

فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في قصيدته اللامية، يذكر معتقده بصيغة الإفراد.

وهذا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - يذكر معتقده في رسالته لأهل القصيم، بصيغة الإفراد، كما في كتاب: «الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عقيدته السلفية، ودعوته الإصلاحية» بقلم العلامة الشيخ/ أحمد بن حجر بن محمد آل بوطامي آل بن علي، وتقديم وتصحيح / شيخ الإسلام في هذا العصر سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمة الله عليه - من ص (٣٤ - ٣٨) ط/ الرئاسة.

٣ - أن بعض الحاقدين على الدعوة السلفية، تذرّع ببعض الكلمات لبعض من قدّم للكتاب - مع أنني أوضحت هذا في موضعه - إلا أنه تغافل عن سياق الكلام وسباقه، كما أنه تعامى عن موقف بقية من قدّم للكتاب، وهذا - دائماً - صنيع أهل الأهواء والبدع، الذين يحملون الكلام ما لا يحتمل، ويتعامون عن سياق الكلام وسباقه، وعلى كل حال: فإن الكتاب - والله الحمد - قد لقي قبول الكبار - المذكورين - من أهل العلم وغيرهم، ونفع الله به الكثير من المحبين للسنة، وبقي لهؤلاء المتسترين أن يُظهروا أنفسهم بكتابة معتقدهم وطريقتهم في الدعوة إلى الله، وأن ينشروا ذلك على رؤوس الخلائق، ليُعرف نهجهم، ويُدرك الناس ما لهم، وما عليهم.

والله الكريم أسأل، وبأسمائه الحسنی أتوسل، أن يجعل هذا وغيره من عملي وقولي خالصاً لوجهه، حجاباً لي من النار، ومبلغاً إياي إلى مرضاته وستره، وأن يصلح لي أهلي وأولادي ويغفر لوالدي، إنه جواد كريم، برّ رحيم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

كتبه أبو الحسن السليمانى

مارب في ٢٠/٣/١٤٢١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شيخ الإسلام سماحة الوالد الشيخ
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز
- رحمة الله عليه -

من عبدالعزیز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم فضيلة الشيخ
مصطفى بن إسماعيل السليمانی وفقه الله آمین...
سلام الله علیکم ورحمة الله وبرکاته... أما بعد:
فقد تلقيت الرسالة الكريمة الواردة إلي منكم المؤرخة في
١٤١٩/١/٩هـ، ومشفوعها نسخة من كتابكم المسمى «السراج الوهاج في بيان
المنهاج» المتضمنة بيان رغبة فضيلتكم الاطلاع عليه، وإبداء مرئياتي نحوه،
إلى آخر ما ذكرتم، وإني إذ أشكرکم على جهودكم الكريمة، وعنايتكم ببيان
حقيقة التوحيد، أفيدكم بأنه نظراً لضيق وقتي، فقد أحلت الكتاب المذكور
إلى معالي نائبنا في الرئاسة صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزیز بن عبدالله بن
محمد آل الشيخ، لمراجعته، فأجابنا بالجواب المرفق صورته، وقد كتب
عليه بعض الملاحظات الجيدة المهمة، ونرى أنها ملاحظات يجب الأخذ
بها، وفيها الكفاية والسداد إن شاء الله...
شكر الله سعيكم، وبارك في جهودكم، وجعلنا وإياكم من دعاة الهدى
وأنصار الحق، إنه خير مسؤول.
والسلام علیکم ورحمة الله وبرکاته.

مفتي عام المملكة العربية السعودية
ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة
البحوث العلمية والإفتاء
١٤١٩/١١/١٩هـ

كلمة سماحة الشيخ

عبدالعزیز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ
المفتي العام للمملكة العربية السعودية

حفظه الله وسلّمه

سماحة المفتي عام المملكة الشيخ /عبدالعزیز بن عبدالله بن باز
وقفه الله . . .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . وبعد:

إشارة إلى كتاب سماحتكم الموجه لي برقم (٤٩٠/خ) وتاريخ
١٤١٩/٣/١٨هـ، ومشفوعه نسخة مصورة من كتاب «السراج الوهاج في بيان
المنهاج» لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانی، من اليمن، وطلب
سماحتكم مراجعته والإفادة عنه.

وبناءً على ذلك، فقد تمت قراءة الكتاب المذكور، وتبين أن المؤلف
أراد أن يبين للناس عقيدته ودعوته الموافقة لمذهب السلف الصالح، وقد
رتبها على الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر
خيره وشره، ورقمها بأرقام سلسلة على نمط شيخ الإسلام/ محمد بن
عبد الوهاب رحمه الله في بيان ما يعتقد، وإن كان يدخل في كتابه «السراج
الوهاج» بعض المسائل الخلافية، التي هي من الفروع المختلف فيها^(١).

(١) لعله يعني - حفظه الله - بعض المسائل الفقهية التي تُذكر في باب العقيدة، للاختلاف =

والكتاب في مجمله جيد، وموافق لمذهب أهل السنة والجماعة، في أغلب ما ذكره، إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة، (ثم ذكرها حفظه الله، وقد راعيت ذلك في صلب الكتاب، كل شيء في موضعه - على ما سيأتي - إن شاء الله تعالى -)، ثم قال:

هذا ما تبين لي بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديد الملحوظات السابقة جيد، ويستفاد منه، لذلك فإني أعيد لسماحتكم كامل المعاملة، ويرفقاها الكتاب المذكور، ليرى فيها سماحتكم الرأي الأمثل إن شاء الله، سدّد الله رأيكم، وأمّدكم بعونه وتوفيقه، والله يحفظكم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نائبكم في الرئاسة

عبدالعزیز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

١١/٨/١٤١٩هـ

= الحاصل فيها بين أهل السنة البين، أو لمخالفة أهل السنة فيها أهل البدع، والمسح على الخفين، نحو ذلك، كما يظهر لي من توجيهات سماحته - حفظه الله - وهي موجودة عندي بكاملها، بضميمة رسالة سماحة الوالد الشيخ عبدالعزيز ابن باز - رحمة الله عليه -، أما المسائل الدعوية الموجودة في هذا المنهاج؛ فلم يعترض سماحته على شيء منها، بل عدّ في نهاية تقريره - الكتاب جيداً مفيداً، لو عدّلت الملحوظات التي رآها سماحته، والله الحمد والمنة، فيقال لمن يتذرع بذلك: ليس هذا عشك فادرجي.

موقف فضيلة الوالد الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

- رحمة الله عليه^(١) - من الكتاب



لقد أرسلتُ الكتابَ لفضيلته، فاطَّلَعَ عليه، ثم طلبت من فضيلته أن أسجل ذلك عنه في الكتاب، فطلب الكتاب مرة أخرى، لإعادة النظر فيه، فأرسلته لفضيلته، ثم أرسل فضيلته رسالة بتاريخ ٤/٥/١٤٢٠هـ، قال فيها:

«تصفح الكتاب، فأعجبني»، ثم ذكر فضيلته بعض التوجيهات التي نفعني الله عز وجل بها، فوضعتها في مواضعها، فأسأل الله عز وجل أن يجزيه خير الجزاء، وأن يبارك له في وقته، إنه جواد كريم، برٌّ رحيم.

وصلَّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.



(١) ولقد تُوفِّي رحمه الله ليلة الخميس ١٦/شوال/١٤٢١هـ، فأسأل الله أن يرحمه رحمةً واسعةً، وأن يبعثه آمناً يوم القيامة، وأن يتقبل منه ما قام به في نصرة هذا الدين، إنه جواد كريم، برٌّ رحيم.

كلمة فضيلة الوالد الشيخ

عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين

- حفظه الله وسلّمه -



أحمد الله وأشكره، وأثني عليه وأستغفره، وأسأله موجبات رحمته، وعزائم مغفرته، والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل إثم، فهو سبحانه مجيب الدعوات، ومغيث اللهفات، إله العالمين، وربهم، لا إله غيره، ولا رب سواه، أرسل محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق، وأكمل له الدين، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وعلمهم كل ما يحتاجون إليه في الدنيا والآخرة، من الأقوال والأفعال، وورثه أصحابه العلماء بالله وشرعه، وبلغوا ما تعلموا منه لمن بعدهم، فجزاهم الله تعالى أحسن الجزاء، ورضي عنهم وأرضاهم.

أما بعد:

فقد قرأت هذه الرسالة «السراج الوهاج في بيان المنهاج» التي ألفها الشيخ /أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى، من علماء اليمن، الذين من الله عليهم بالعلم الصحيح، والنية الصادقة، والنصيحة للأمة، فجمع شتات الأمة الإسلامية، وحرص على التأليف بينهم، وساء ما رآه من التفرق والتحزب، الذي هو من عمل المشركين ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]، ولقد وفقه الله تعالى فيما كتب واختار مما يتعلق بأصول الدين، وما له صلة بالسنة، ومعتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله تعالى وصفاته، وما يجب إثباته لله تعالى، وما يُنزّه عنه، وما سكت عنه السلف الصالح، وفي باب

القضاء والقدر، وإثبات علم الله السابق للمحدثات، وكتابته لذلك في اللوح المحفوظ، وفيما يتعلق بمشيئة الله التامة، وقدرته النافذة العامة، لكل ما يحدث في الوجود في تكليفه وأمره ونهيه وشرعه وقضائه وقدره، وما يعتقده المسلم حيال الأمور الغيبية، التي يعتمد في ثبوتها الأدلة السمعية الصحيحة الجلية، مما يحدث بعد الموت في البرزخ والموقف، جزاءً على الأعمال من خير وشر، وهكذا ما ذكره من التحذير عن البدع العملية والاعتقادية، التي تمكنت وكثر معتنقوها، والدعاة إليها سراً وجاهراً، وهكذا تعرض لمسائل الخلافات المذهبية، والتحزبات التي تفرقت الأمة لأجلها، وضلل بعضهم بعضاً، إلى غير ذلك مما زبره في هذه العقيدة، من العلوم النافعة المؤيدة بالأدلة الشرعية، والتي لو بسطت لكانت أسفاراً كبيرة، فننصح من يريد النجاة؛ أن يستفيد من هذه النصيحة، وأن يقتنع بها، ويصرف نفسه عن كتب المضللين والمبتدعين ودعاة الفساد، وجزى الله مؤلف هذه الرسالة أحسن الجزاء، على نصحه وإرشاده لإخوانه المسلمين، ونسأل الله تعالى أن يكثر في المسلمين من العلماء المخلصين للعلم الصحيح، المحبين لنجاة الأمة وسعادتها.

وصلّى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

كتبه: عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين

١٤١٩/٢/١٣ هـ

كلمة فضيلة الشيخ

أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي

- حفظه الله وعافاه من كل سوء ومكروه -

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فقد أطلعت على بعض رسالة «السراج الوهاج» لأخينا الفاضل الشيخ/ أبي الحسن المأربي حفظه الله ورعاه - فوجدتها مفيدة نافعة، تشير إلى رؤوس المسائل، وإلا فمنهاجنا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] ومؤلف الرسالة هو الشيخ الفاضل/ أبو الحسن الذي جمع - حفظه الله - بين التعليم والتأليف والدعوة إلى الله على بصيرة، فنفخ الله به في مآرب، وفي جميع البلاد اليمنية، وغيرها من البلاد الإسلامية، فهذه بركة دعوة السنة، وتعجبني كلمة لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إنما يرفع الله الرجل بقدر تمسكه بالسنة».

أسأل الله العظيم أن يوفق أخانا الفاضل لمواصلة السير في خدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والذود عن حياض الإسلام ومعالمه، وفقنا الله جميعاً لما يحب ويرضى، وجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، إنه جواد كريم.

مقبل بن هادي الوادعي

٨/ رجب/ ١٤٢٠هـ

كلمة فضيلة الشيخ

أبي الحسن علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي
- زاده الله بصيرة وثباتاً على الهدى -

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فلقد اطلعتُ على رسالة «السراج الوهاج في بيان المنهاج» التي كتبها أخونا الفاضل، طالب العلم النبوي، والداعي إلى الله على بصيرة، الشيخ/ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى - نَوَّلَهُ اللهُ خَيْرَ الأمانى - فألفيتها رسالة رفيعة المعنى، بديعة المبنى، تُؤَصِّلُ عيون عقائد أهل السنة، وتردُّ - بقوة - شبهات وظنون ذوي البدعة والمحنة.

ولقد تَضَمَّنَتْ هذه الرسالة - على وجازتها - أصولاً علمية دقيقة - لا يستغني عنها مسلم ما - على أيِّ درجةٍ كان -.

وإني أقول لكل قارئٍ مُنْصِفٍ: إذا رأيت إشكالاً، أو استصعبت مقالاً، فاسأل، واستفسر، واعرف الحق، وتضلع بالحجة، وإياك والتنفير، والطعن، والغمز... قبل ذلك، ثم تَدَكَّر - بعد - حديث النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير».

والله العظيم أسأل، وبأسمائه الحسنى أتوسل، أن ينفع بهذه الرسالة كل ناظرٍ فيها، حتى من يُعاديها.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه: علي بن حسن الحلبي الأثري

كلمة فضيلة الشيخ

أبي حاتم أسامة بن عبد اللطيف القوسي

- حفظه الله وأمهه بعونه -

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه، ومن تبع هداه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإنه مما يسرني: أن يُرسل لي أخي أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربى - حفظه الله - صورة من أصل رسالته «السراج الوهاج في بيان المنهاج» لكي أقرأها، وأنصح له، وإن أمكنني أن أقدم لها وأقرظ، وقد أحسن أخونا الفاضل أبو الحسن بصنيعه ذلك أيما إحسان، إذ هو يطلب من إخوانه الذين هم على عقيدته ومنهجه أن ينصحوا له، ويؤازروه، ويقدموا لكتبه، مما يشد من أزر أهل الحديث والسنة، ويجعلهم يداً على من سواهم، ورسالة أخينا أبي الحسن حفظه الله ورعاؤه، وثبتت على الحق خطاه، فإنها في غاية من الجودة والإتقان، ومن الواضح أنه كتبها على مهل، وجمع مادتها بعد بحثٍ وتمحيصٍ وجمعٍ وتدقيقٍ، فجاءت غاية في الحسن والبيان والقوة، في وقت كثرت فيه الفتن ونمت، واختلطت فيه الأمور على كثير من المسلمين، فجاءت في وقتها، والمسلمون أحوج ما يكونون لمثلها، وسبحان من جمع أهل العلم وطلبته - أهل الحديث والسنة، أتباع السلف الصالح - على عقيدة واحدة، ومنهج واحد، فعندما سافرت إلى

اليمن، قبل رمضان قبل الماضي، وألقيت بعض المحاضرات عن معنى الجماعة، قال بعض طلبة أخينا أبي الحسن: كأن أبا الحسن هو الذي يحاضرنا، فقال لهم أخونا أبو الحسن: إن المشرب واحد، أو كلمة نحوها، وكذلك وأنا أقرأ رسالة أخينا أبي الحسن «السراج»، فكأنني أنا الكاتب، فجزى الله أخانا أبا الحسن خيراً على هذا الجهد الطيب، وزاده بصيرةً وثباتاً.

والحمد لله لم أجد شيئاً في رسالته يستحق التعقيب أو الإصلاح، إلا في شيء من الصياغة ودقة العبارة، فكتبت ما تيسر مما أراه أفضل وأحسن في الصياغة - بحسب علمي وفهمي ونظري - أسأل الله أن ينفعني وينفعه بذلك، وأن يتقبل مني ومنه صالح الأعمال، وأن يختم لي وله بالصالحات، وأن يجزي مشايخنا وعلماءنا الكبار عتاً خير الجزاء، إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلّى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

كتبه: أبو حاتم أسامة بن عبداللطيف القوسي
بعد عصر يوم الثلاثاء ٣ جمادى الأولى / ١٤١٩ هـ
الموافق ٢٥ / ٨ / ١٩٩٨ م

مقدمة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فأني أحمد الله عز وجل؛ أن وفقني لطلب العلم، ويسر لي كثيراً من أسبابه، فأسأله المزيد من فضله، وتمام نعمته على عبده، ومن هذه النعم وجود دار الحديث بمأرب - حماها الله وجميع بلاد المسلمين من الفتن - والتي قد وفد إليها طلبة العلم من بقاع شتى، ويسر الله لطلبة العلم فيها - كغيرها من دور الحديث باليمن - سبيل العلم والتعليم، فترى الرجل من إخواننا مدرّساً لإخوانه في حلقة، دارساً عند أحد إخوانه في حلقة أخرى، وتراه مرة عاملاً في إعداد الطعام، وأخرى تراه مؤلفاً أو باحثاً محققاً، وتراه مرة حارساً، وأخرى تراه خارج الدار داعياً إلى الله عز وجل، فيا لها من حياة تُذكر بما كان في القرون الأولى، ويا له من اجتهاد وصبر بين طلاب العلم، ويا لها من نضرة تكسو الوجوه، في عفة وغنى ورضى بالعيش تنشرح له الصدور، فأسأل الله العليّ القدير أن يحفظ هذه الدعوة وأهلها، وأن يجعل عاقبتهم رشداً، لظالم عليهم سيلاً.

وإني - والله - لأستفيد من هؤلاء الإخوة - جزاهم الله خيراً -، وهكذا بقية الإخوان يستفيد بعضهم من بعض، ولا نعيش عيش الأمير والمأمور،

كما هو الحال في الحزبيات المفترقة لصفوف الأمة!! بل نعيش عيش الإخوان الذين جمّع أبدانهم من جمّع بين قلوبهم - سبحانه جل شأنه - .

ولما كانت دار الحديث بمأرب - حرسها الله - قائمة بما عليه أهل السنة في اليمن وغيره من التعلم والتعليم والدعوة إلى الله عز وجل؛ فكان الناس تجاهاها على صنفين: أحدهما باحث عن الفائدة والعبرة، وآخر باحث عن الزلة والعثرة، فلا عجب أن فرح بها أقوام، واغتمّ بها آخرون، ولا عجب أن يدافع عنها أقوام، وأن يحذّر منها آخرون، لكن:

الحقُّ أبلج لا تزيغ سبيله والحق يعرفه ذوو الألباب
وليت الأمر يقتصر على ذلك، بل هناك من حاول أن يطعن في القائم عليها، ويرميه بألقاب شنيعة، لينفّر الناس عن دعوته، كما هي عادة أهل البدع والأهواء، الذين يرمون أهل السنة بالألقاب القبيحة، ويكثون البغض لأهل الحديث والأثر، وربما تقربوا من جهلة السلاطين، ليوشوا بأهل السنة، ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨]، فلهؤلاء أقول: ازبِعُوا على أنفسكم، فإنكم لن تخرقوا الأرض، ولن تبلغوا الجبال طولاً، واعلموا أن يدعكم لا تزيدكم إلا وهناً، وأما الحق فمؤيّد منصور، ورحم الله من قال:

ذَهَبَتْ دَوْلَةٌ أَصْحَابُ الْبِدْعِ وهى حبلهم ثم انقطع
وتداعى بانصراف جمعهم حزب إبليس الذي كان جمع
هل لهم يا قوم في بدعتهم من فقيه أو إمام يُتَّبَع
مثل سفيان أخي ثور الذي علم الناس دقيقات الورع
أو سليمان أخي التيم الذي ترك النوم لهول المُطَّلَع
أو فتى الإسلام أعني أحمدا ذاك لوقار القراء قرع
لم يخف سوطهم إذ خوفوا لا ولا سيفهم حين لمع

ولا عجب أن يفعل ذلك القبوريون أو الروافض ونحوهم - فما ننتظر منهم إلا هذا وأشد -، إنما العجب أن يفعل ذلك أيضاً من ينتمي إلى

السنة - قولاً - وإن كان عمله يخالف ذلك، فصدق من قال:

وظلمُ ذوي القربى أشدُّ مضاضةً على النفس من وقع الحُسامِ المهتدِّ
لكني أتمثل قول القائل:

قل لمن عاند الحديث وأضحى عائباً أهله ومن يدعيه
أبعلم تقول هذا أين لي أم بجهل فالجهل خلق السفية
أيعاب الذين هم حفظوا الدي ن من الترهات والتمويه
والى قولهم وما قد رَوَوْهُ راجع كل عالم وفقيه؟!!

ومع أن ما أعتقده وأدين الله عز وجل به واضح فيما كتبه أو سُجِّل لي، إلا أن هناك من في قلبه غيظ على السنة الصافية وأهلها، فلا يزال يسعى جاهداً في الصد عن سبيل الله، بتشويه صورة الدعاة، ورميهم - زوراً وبهتاناً - بما هم براء منه - انتصاراً منه لحزبية بالية، أو دنيا فانية -، من أجل هذا وغيره، فقد عزمت على كتابة وبيان عقيدتي ودعوتي، المأخوذتين من عقيدة ودعوة أهل السنة والجماعة، فما كان منهما كذلك؛ فهو من توفيق الله عز وجل لي، وما خالف من ذلك ما عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم وأئمة أهل السنة؛ فأنا راجع عنه - وإن خطه بناني، أو تكلم به لساني - لأنني كتبتُ هذا نُصْرَةً لمنهج السلف الصالح رضي الله عنهم، فما خالفه من كلامي؛ فَيُرْمَى به عرض الحائط، وسميته: «السراج الوهاج بصحيح المنهاج»، والله المستعان.

وقد عرضته على جماعة من كبار أهل العلم وغيرهم، فلقي - والله الحمد والمنة - قبولهم ورضاهم، ونفعني الله عز وجل بتوجيهاتهم، وأكثرها - بل كلها - ليست في صلب مادة الكتاب، إنما هي تقييد لمطلق، قد جاء في موضع آخر من الكتاب تقييده، أو إبدال كلمة بأخرى أظهر منها في المقصود، أو حذف كلمة قد يُساء فهمها، فتُحْمَل على غير محلها، وقد أثبتُّ ذلك - والله الحمد - في الكتاب، وقد زدت بعض زيادات، وجعلتها بين قوسين (...). تمييزاً لها عن غيرها الذي عُرِضَ على أهل العلم، وأني

لأشكر الله عز وجل أولاً، ثم أشكر أهل العلم الذين ذكرتهم، والذين لم أذكرهم، الذين اعتنوا بهذا الكتاب، فراجعهم بعضهم أكثر من مرة، مع كثرة انشغالهم، وضيق أوقاتهم، ثم أشكر لهم ثناءهم على الكتاب وكتابه، وأسأل الله أن ينفعني بذلك، وما أنا وغيري من طلاب العلم إلا حسنة من حسنات العلماء، وإذا كان هؤلاء الأعلام يُزَكُّون هذه العقيدة وصاحبها، فهل أجد في نفسي بعد ذلك؛ من تحريش جاهل، أو مكر حاقد، أو تلبس ملبّس قد ضيّع نفسه أو غيره؟

ألا يجدرُ بي أن أتمثل قول القائل:

إذا رضيت عني كرام عشيرتي فلا زال غضباناً عليّ لئامها؟

بلى - والله - وصدق الله عز وجل إذ يقول: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤]، هذا وليعلّم الذين يحاولون التمسح بعلماء السنة - وهم للعلماء مخالفون، وبدقائق أمورهم عنهم يتسترون، ولبذور التكفير في الأمة يبذرون - أن العلماء قد زكّوا ما في الكتاب، فلينصحوا أنفسهم، وليلزموا غرز العلماء في الحق، أو يصرحوا بما وراءهم، ويفصحوا عن مكنونهم، فيكتبوا معتقدهم في هذه الأمور المذكورة وغيرها، وينشروه، حتى يعرف الناس مَنْ هُمْ أتباع السلف الصالح، وَمَنْ هُمْ أدعياء ذلك؟!!

(ولقد رأينا بعضهم - ويُدعى عبدالله الأهدل - قد حمله الغلو والولوع بالتكفير، إلى أن قال: إن أول من دخل عليه شبهة الإرجاء عمر بن الخطاب والصحابة، وذكر أن عمر حصر الإيمان في القول، والشريط مسجل عليه بصوته، ولقد تعقّبته في هذا وغيره بكتاب خاص، أسأل الله أن ينفعني به حياً وميتاً، ولقد حاول الرد على نسبتي إياه إلى الولوع في التكفير، فأتى بفاقرة أشد!! فقد ادعى أنهم اليوم يعيشون في جاهلية مثل الجاهلية التي بدأ فيها الإسلام، بل وأشد، وذكر أن أكثر العلماء الذين بلغوا شأنًا عظيمًا في العلم؛ لا يفهمون - عنده - معنى «لا إله إلا الله»، ولا يعرفون التوحيد، وأنهم ضيعوا أصل الأصول، وأنهم ضعفاء أمام الحكام، أو نحو ذلك مما تجود به قريحته، فتأمل هذه الفتنة!! واحمد الله أن مَنْ

عليك بالسنة، وانظر تفصيل الرد عليه في «البيان الأمثل لأخطاء عبد الله الأهدل» في طبعته الأولى، وفي الثانية - إن شاء الله عز وجل - أتناول بلاياه الأخرى في محاضراته التي سماها: ب «المفصل».

ولهؤلاء طريقة عجيبة في إطلاع العلماء على بعد ما عندهم، لينتزعوا منهم التزكيات، ولينفقوا بها البعض الآخر، كما أن لهم طريقة مريبة في التوفيق - عند أتباعهم - بين المتناقضات، وفي هذا غش لأئمة المسلمين وعامتهم، بل هم يغشون أنفسهم بذلك، فليحذروا يوماً تُبلى فيه السرائر، وليعلموا أن في الزوايا بقايا، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله للعلي العظيم.

وهذا أوان الشروع في المقصود، فأقول وبالله التوفيق والسداد، وعليه التوكل والاعتماد:

أشهدُ الله عز وجل، ثم من حضرني من الملائكة، ومن وقف على هذا، أني:

١ - أعتقد ما اعتقدته الفرقة الناجية الطائفة المنصورة، وهم أهل الحديث والأثر، أهل السنة والجماعة - رضي الله عنهم جميعاً - أن الله واحد لا شريك له (في ربوبيته، وإلهيته، وأسمائه وصفاته).

٢ - وأثبتُّ الله عز وجل ما أثبتته سبحانه وتعالى لنفسه، أو أثبتته له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، من الأسماء والصفات والأفعال، دون تحريف ولا تعطيل، ودون تكيف ولا تمثيل.

٣ - وأنفي عن الله عز وجل ما نفاه سبحانه وتعالى عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهذا تنزيه أهل سواء السبيل، وليس تنزيه أهل التعطيل والتخييل، أو التجهيل والتضليل.

٤ - وأعتقد أن الله سبحانه الأول، فليس قبله شيء، والآخر ليس بعده

شيء، والظاهر ليس فوقه شيء، والباطن ليس دونه شيء (محيط بكل شيء وفوقه، وقد أعجز عن الإحاطة خلقه).

٥ - وأنه سبحانه خالقٌ قبل وجود الخلق، ورازقٌ قبل وجود الرزق، فله الصفات العلى، والأسماء الحسنى، والمثل الأعلى.

٦ - وأنه سبحانه عالمٌ بعلوم، وقادرٌ بقدرته، وحيٌ بحياة، ومريدٌ بإرادة، وسميعٌ بسمع، وبصيرٌ ببصر، ومتكلمٌ بكلام - وكذا أقول في بقية ما ثبت من صفاته عز وجل - وفاقاً لأهل السنة، وخلافاً لأهل التعطيل والتحريف من الأشاعرة وغيرهم.

٧ - وكل ما خطر في البال أو تُصوّر في الخيال، فالله عز وجل أعلى وأجل، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

٨ - وأن الله عز وجل مُنَزَّهٌ عن أن يجب عليه شيء، أو يلزمه لازم، إلا ما أوجبه سبحانه وتعالى على نفسه - فضلاً منه ورحمة -.

٩ - وأن الله عز وجل مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه، واستواؤه سبحانه؛ استواء يليق بجلاله، وليس استواء الخالق؛ كاستواء المخلوق، والاستواء معناه في لغة العرب معلوم، والكيف في حق الله عز وجل مجهول، لأن الله عز وجل لم يطلعنا على ذلك، فلا نتوهمه بأوهامنا، والإيمان بذلك واجب، والسؤال عنه بدعة، وكذا أقول في بقية صفات الرب عز وجل وأفعاله، لأن الله عز وجل يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] ويقول سبحانه: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠] ويقول عز وجل: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ كُفْرًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤] ويقول سبحانه: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لِمَ سَمِيَتْ﴾ [مريم:

١٠ - وأقرُّ بالعرش والكرسي على ما جاء في الكتاب والسنة، واعتقده سلف الأمة.

١١ - وأقرُّ بالقلم، واللوح المحفوظ، وأن الله عز وجل قَدَّر مقادير الخلق قبل خلقهم، وأنهم لا يخرجون عما قَدَّر لهم.

١٢ - وأعتقد أن قول القائل: «السماء قبلة الداعين»، قول مريب، يُخْشَى أن يُتَدَرَّع به إلى نفي العلو العلي العظيم.

١٣ - ومن قال: «إن الله في كل مكان»، فإن كان يعني بذاته، فهو جهمي حلولي، وإن كان يعني أنه - سبحانه - بذاته مستوٍ على العرش، لكنه في كل مكان بعلمه وسمعه وبصره وقدرته، فقد أصاب في المعنى دون اللفظ، وتَرَكُ هذا اللفظ هو الأسلم، كي لا يشابهه - ولو في اللفظ - الذين لم يُرد الله أن يطهر قلوبهم.

١٤ - وأعتقد أنه سبحانه يُنزل (إلى السماء الدنيا) في الثلث الأخير من الليل، نزولاً يليق بجلاله، فينادي: هل من تائب فأتوب عليه، وهل من مستغفر فأغفرله، وهل من سائل فأعطيه؟ (على ما جاء في الأثر).

١٥ - وأن معية الرب عز وجل عامة وخاصة، فالعامة لجميع خلقه، وهي: معية العلم والسمع والبصر، والخاصة للمؤمنين، وهي: معية نصر وتأييد.

١٦ - وأعتقد أن العقل لا يستقل بمعرفة الأسماء والصفات على وجه التفصيل، ولا بد له في ذلك من هداية النقل، والعقلُ عند أهل السنة لا يُحَكِّمونه في النقل، ولا يبطلونه بالكلية، إنما منزلته بمنزلة الأعمى، والنقلُ قائدهُ، أو أن النقل بمنزلة شعاع الشمس الذي يقع على العين فتُبَصِّر.

١٧ - وأعتقد أنه ليس كل صفة كمال للمخلوق، فهي صفة كمال للخالق، (ولا كل صفة نقص في المخلوق، هي صفة نقص في الخالق)، مثال ذلك النوم والأكل والشرب، فهذا عند المخلوق كمال، وفي حق الخالق لا يجوز ذلك، والتكبر صفة كمال في حق الخالق، ولا يجوز في حق المخلوق، فلا يُعرف الكمال في حق الخالق، بقياس ذلك على الإنسان، إنما الطريق إلى ذلك النقلُ الصحيح، (هذا في الكمال النسبي للمخلوق، أما صفة الكمال المطلق للمخلوق - كالعلم - فهي صفة كمال لله عز وجل).

١٨ - ولا أثبت ولا أنفي - على الإطلاق - المصطلحات المحدثّة من أهل البدع في حق الله عز وجل، كالجسم والحد ونحو ذلك، إلا إذا علمتُ مراد قائلها، كي لا أردّ حقاً، أو أقبل باطلاً، (فإن أراد حقاً قبلته، وأرشدته للفظ الصحيح، وإن أراد غير ذلك، رددته عليه لفظاً ومعنى).

١٩ - وأعتقد أن باب الصفات أعم من باب الأسماء، لأن كل اسم يدل على صفة، وليست كل صفة تدل على اسم، (وأن باب الإخبار أعم من باب الصفات).

٢٠ - وأرى أن سبيل أهل السنة: التعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية، (لأن العصمة في ذلك)، بخلاف أهل البدع، فإنهم يعبرون بالألفاظ مُحدثّة، ويردّون بها الألفاظ الشرعية المحكمة، وغالب ما يصفون به ربهم بالنفي والسلب، فيقولون: ليس بكذا ولا كذا، مع أن نفي النقص؛ لا يلزم منه ثبوت الكمال دائماً، ولذلك فالإثبات عندهم قليل، بخلاف أهل السنة، فلا يُضيفون إلى الله سبحانه ما يتوهم منه نقص على الانفراد، فلا يقال: يا خالق القردة والخنازير والخنافس والجعلان، وإن كان لا مخلوق إلا والرب خالقه، لحديث: «تباركت وتعاليت، والخير في يديك، والشر ليس إليك» أخرجهُ مسلم، أي: والشر لا يضاف إليك إفراداً وقصداً، فلا يقال: يا خالق الشر، أو يا مُقدّر الشر، ولذلك لما أراد الخضر ذكراً العيب، نسبه

لنفسه، فقال: ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩] ولما أراد ذكراً لخير، نسبه الله عز وجل، فقال: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْهَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢] وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠] ا.هـ. ملخصاً من كلام أبي عثمان الصابوني رحمه الله.

٢١ - والنفي في باب صفات الرب عز وجل عند أهل السنة يرد في الغالب على سبيل الإجمال، كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] والإثبات عندهم على سبيل التفصيل، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وإن ورد النفي على سبيل التفصيل عند أهل السنة فلسبب، كدفع توهم (نقص من كماله سبحانه)، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

٢٢ - وأعتقد أن أكمل الناس توحيداً وأعرف الناس بربهم: الرسل على نبينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام، والصدّيقون، وأصحاب الأنبياء، ثم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، وأما أهل الكلام؛ فهم أهل الحيرة والريب والاضطراب، وصدق من قال: العلم بالكلام - أي: تصديقه واعتماده - جهل، والجهل بالكلام - أي الإعراض عنه وعدم اعتماده - علم.

٢٣ - وأعتقد أن خير من تكلم على التوحيد وأعرف الناس به؛ هم السلف الصالح، ومن تبعهم بإحسان، ومن أخطأ طريقهم ضل وهلك، ولا أتلقى الكلام في مسائل الإيمان والكفر (وغير ذلك) إلا عنهم، فهم أهل العلم والمعرفة بمدلولات هذه الألفاظ، وهم خير من جمع بين النصوص الواردة في ذلك، وغيرهم يبالغ في أمر؛ فيعطيه فوق قدره، ويضع أموراً؛ قد تكون أهم مما بالغ فيه.

٢٤ - وأعتقد أن مذهب السلف أعلم وأحكم وأسلم، وأن القول: «بأن مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وأحكم»، قولٌ مَنْ تَشَبَّحَ بما لم يُعْطَ، أو قول من جهل ما عليه مذهب السلف، من أدلة تورث الطمأنينة واليقين، وكم سمعنا بأعلام على طريقة الخلف، زلّت أقدامهم، وحارت أفهامهم، وماتوا وهم مضطربون، (أو رجعوا عند الممات لمذهب السلف، لكنهم قد سُبِقُوا سَبْقاً عظيماً).

٢٥ - وأعتقد أن قول أهل التفويض من شر أقوال أهل البدع والإلحاد، وهم أهل التجهيل والتضليل، ولازم قولهم أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - فضلاً عن غيرهم - ما عرفوا توحيد الله، وما يجب له، وما لا يجوز عليه، فقبَّحهم الله و﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

٢٦ - والقول بالحلول أو الاتحاد: أقيح أنواع الكفر، سواء كان ذلك على وجه الخصوص، كمن ادعى ذلك في عيسى عليه السلام، أو في علي رضي الله عنه، أو في بعض بنيه، أو في بعض الملوك، أو المشايخ، أو المردان، وأهل الصور الجميلة، أو كان ذلك على وجه العموم، كمن ادعى الحلول في الكلاب والخنازير والنجاسات - قاتلهم الله، وتعالى عن كفرهم علواً كبيراً - وهم أشدُّ كفرًا من اليهود والنصارى، والله المستعان.

فالله سبحانه وتعالى بائن من خلقه، لا يحلُّ في شيء ولا يتحد به، ولا تحيط به المحدثات، بل هو محيط بكل شيء.

٢٧ - وأرى أن الله عز وجل يُعَبِّدُ بالحب والخوف والرجاء جميعاً، فمن زعم أنه يعبد بالحب وحده، أو بالخوف وحده، أو بالرجاء وحده، فقد ضل، وما دام ذا أمل في الدنيا؛ فَلْيُغَلِّبْ جانب الخوف وعدم الأمن من مكر الله عز وجل، فَإِنْ كَانَ فِي إِدْبَارِ عَنِ الدُّنْيَا وَإِقْبَالَ عَلَى الآخِرَةِ؛ فَلْيُغَلِّبْ جانب الرجاء وحسن الظن بالله عز وجل.

٢٨ - وأرى كُفْرَ من سب الله عز وجل، أو رسوله صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلم، ولا يُتَصَوَّرُ فيمن فعل ذلك أنه جاهل، لأن من سبَّ؛ فقد قصد التنقص والذم، ومن قصد ذلك كفر، إلا أن يكون مُكْرَهًا - مثلاً -، وقلبه مطمئن بالإيمان، فلا شيء عليه.

٢٩ - وأقر بالملائكة - على اختلاف أعمالهم وأسمائهم وأوصافهم - حسب ما جاء في الكتاب والسنة، واعتقده سلف الأمة.

٣٠ - وأن على العباد حَفَظَةَ يكتبون أعمالهم، وأن مَلَكَ الموت يقبض الأرواح بإذن ربه.

٣١ - وأومن بالكتب المنزلة من عند الله عز وجل جميعها، وأن القرآن أفضلها وناسخها، وأن ما قبله من الكتب؛ قد طرأ عليه التبديل والتحريف، أما القرآن فمحمفوظ من هذا العبث، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وكذا السنة فقد تكفل الله بحفظها، لأنها المبينة لكتاب الله عز وجل، والمُتَمِّمَة لأحكام هذا الدين.

٣٢ - وأعتقد أن القرآن كلام الله عز وجل - على الحقيقة - غير مخلوق من جميع الوجوه: سواء كان مكتوباً، كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿١٢﴾﴾ [البروج: ٢١، ٢٢] أو كان متلوّاً مقروءاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فسمّاه كلام الله، مع أنه يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو كان محفوظاً في القلب، أو متلوّاً باللسان، فهو قرآن واحد، ليس بخالق ولا مخلوق، وإنما هو كلام الله عز وجل، وكتابه ووحيه وخطابه، وأمره ونهيه، وهو الذي نزل به جبريل، وبلغه الرسول صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلم، وأنه من معاني توحيده، وأن الله سبحانه قد اتخذ إبراهيم خليلاً، وكَلَّمَ موسى تكليماً، فَبَطَّلَ قول من قال: إن القرآن

حكاية، أو عبارة عن كلام الله عز وجل، أو مجاز، أو فيض (عن العقل الفعّال)، والقول بذلك مُخَدَّث باطل، ذريعة لتقوية حجة المشركين، على أنبياء الله ورسله صلوات الله وسلامه عليهم.

٣٣ - ومن قال: إن القرآن مخلوق فهو جهمي، واللَّفْظِيَّةُ عَدَّهَمُ الإمام أحمد من الجهمية، لأن القول باللفظ يؤول إلى القرآن بخلق القرآن، والله عز وجل يقول: ﴿فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] قال الإمام أحمد: فَمِمَّنْ يَسْمَعُ؟ أي: فسماه كلام الله، مع أنه من لفظ رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، (وهذا بخلاف من يقول: أفعال العباد مخلوقة، ولا يلزم من قال بهذا أن يكن من اللفظية).

٣٤ - وأعتقد أن آيات القرآن في معنى الكلام، كلها مستوية في الفضيلة والعظمة، إلا أن بعضها فضيلة الذِّكْرِ، وفضيلة المذكور، كآية الكرسي، وأم القرآن، وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

٣٥ - وأومن بالمرسلين والنبیین عليهم الصلاة والسلام، كما جاء في الكتاب والسنة، سواء منهم من قصَّ اللهُ علينا أمره، أو لم يقص علينا أمره، ولا أفرَّق بين أحد من رسله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلى الإنس والجن حتى تقوم الساعة، خاتم النبيين، وإمام المرسلين، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، أول من يجوز على الصراط بأتمته، وأول من يدخل الجنة، ولا يقبل الله من أحد إيماناً بعد بعثته صلى اللهُ عليه وعلى آله وسلم، وبلوغه خبره صلى اللهُ عليه وعلى آله وسلم؛ إلا إذا آمن به.

٣٦ - وأعتقد أن الإسراء والمعراج حق، وأنه كان في اليقظة بالجسد والروح، ولم يكن ذلك مناماً، لأن قريشاً كَذَّبَتْ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولم تكن قريشٌ مُنْكَرَةً للمنمات، وأن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُسْرِيَ به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم

عُرِّجَ به إلى السماء الدنيا، وهكذا إلى كل سماء، حتى بلغ سدرة المنتهى، وفُرِضَتْ الصلوات الخمس في تلك الليلة، وأنه لا يؤمن بذلك؛ إلا من ثَبَّتَ قلبه ورَزَقَه اليقين، ولذا كان الصديق - رضي الله عنه - صديقاً.

٣٧ - وأومن بكل ما قاله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ فَعَلَهُ، أَوْ عَلِمَ بِهِ وَأَقْرَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأُومِنُ بِذَلِكَ - جملةً وتفصيلاً - سواء بلغني أو لم يبلغني.

٣٨ - وأومن بأشراط الساعة الكبرى والصغرى، وأن منها أشراطاً قد تحققت، وأخرى قد بدأت في الظهور، ولم تستحكم بعد، وأخرى - وهي الكبرى - لم تأت بعد، فأومن بالمهدي، وليس هو مهدي الروافض، الذي هو خرافة وضلالة، وكذلك ليس بمهدي أولئك الذين يَدْعُونَ المهدوية كذباً وزوراً، ولو أدركني زمانه؛ لَتَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ مِمَّنْ يُقْتَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ قُتِلَى جَيْشِهِ خَيْرَةٌ شُهَدَاءُ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، وَسِيماً لَللَّهِ بِهِ الْأَرْضُ قَسْطاً وَعَدلاً، بَعْدَ مَا مَلَأَتْ جَوْراً وَظُلْماً، وَأَعْتَقَدُ أَنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا مُحَالَةَ، وَلَا يَنْجُو مِنْ زَخَارِفِهِ وَتَهَاوِيلِهِ؛ إِلَّا مَنْ نَجَاهُ اللَّهُ مِنْ دَجَائِلِهِ الْعَصْرِ، فَوْقَهُ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ، أَوْ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُ الْهُدَايَةَ وَالسَّلَامَةَ، وَأَنَّ الدَّجَالَ لَا يَتْرُكُ مَكَاناً إِلَّا وَطِئَهُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ - حَرَسَهُمَا اللَّهُ مِنْ كُلِّ سَوْءٍ -.

وأومن بنزول عيسى عليه السلام، وحُكْمِهِ بِشَرِيعةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَتْلِهِ الْخَنْزِيرِ، وَكَسْرِهِ الصَّلِيبِ، وَوَضْعِهِ الْجِزْيَةَ، وَقَتْلِهِ الدَّجَالَ عِنْدَ «بَابِ لُدٍّ»، وَأُومِنُ بِخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَالذَّابَةَ، وَالذَّخَانَ، وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفِتَنِ وَالْمَلَاحِمِ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَقَوْمُ السَّاعَةِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى شَرَارِ النَّاسِ - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُمْ -.

٣٩ - وأعتقد أن الخلق مَيِّتُونَ بِأَجَالِهِمْ، عِنْدَ نَفَادِ أَرْزَاقِهِمْ، وَانْقِطَاعِ

أثارهم، لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِرُونَ﴾ [النحل: ٦١] ولقوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَيْنَا مَضْجِحِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤] ولقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها وأجلها».

٤٠ - وأقر بأن هذه الأمة تُفْتَن في قبورها، وتُسأل عن الرب سبحانه وتعالى جده، وتُسأل عن الدين والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وذلك بسؤال الملكين مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، فنسأل الله الثبات، قال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧] وأقر بعذاب القبر ونعيمه، ونسأل الله أن يجعلنا من أهل النعيم.

٤١ - وأقر بالصور وبالنفخ فيه وأومن بالبعث، وهو إعادة الأرواح إلى الأجساد، وأن الناس يخرجون من قبورهم حفاة عراة غرلاً، وتدنو منهم الشمس، وأنهم في عرقهم على قدر أعمالهم، وتنتشر الصحف، فأخذ كتابه يمينه، وأخذ بشماله، نسأل الله العافية.

٤٢ - وأقر بالميزان الذي يُنصب لوزن الأعمال، وأن له كفتين، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾﴾ [القارعة: ٦ - ٩] وكذا أقر بالحساب والجزاء ذلك اليوم ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾﴾ [المطففين: ٦] وأن الله عز وجل لا يكلِّ حساب الخلق إلى أحد من خلقه، بل هو سبحانه الذي يتولى ذلك كما قال تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾﴾ [الفاحة: ٤] وهو سبحانه أسرع الحاسبين، وأنه سبحانه يكلم عباده في ذلك اليوم، ليس بينه وبينهم تَرْجُمان.

٤٣ - وأقر بالصراط، ومرور الناس عليه على قدر أعمالهم، وبالحوض

والشفاعة (بجميع أنواعها) على ما جاء في الكتاب والسنة، واعتقده سلف الأمة.

٤٤ - وأومن بالقصاص يوم القيامة، حتى يُقتص للشاة الجلحاء من الشاة القرناء.

٤٥ - وأقر بالجنة والنار، وأنهما مخلوقتان، وموجودتان، لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر أنه دخل الجنة، فرأى فيها كذا وكذا. وسمع فيها كذا وكذا، وأنه أطلع على النار، فرأى فيها كذا وكذا، وأعتقد أن نعيم الجنة لا ينفد ولا يزول، وأن عذاب النار لمن حكم الله عليهم بالخلود فيها - والعياذ بالله - لا يفنى ولا ينقطع، وأن أهل النار - (الذين هم أهلها) - لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها، أولئك كالأنعام، بل هم أضل.

٤٦ - وأقر برؤية المؤمنين ربهم في الجنة بأبصارهم، كما يرون القمر ليلة البدر، لا يضارون في رؤيته، وأن ذلك من أعظم - أو أعظم - نعيم أهل الجنة، وأن الكفار عن ربهم في ذلك اليوم لمحجوبون، فمن نفى رؤية المؤمنين ربهم، فقد سوى بينهم وبين الكافرين في هذا الحرمان، وليختر كل امرئ لنفسه ما شاء!!

٤٧ - وأعتقد أنه لن يدخل أحد الجنة بعمله، إلا أن يتغمده الله برحمته، وأن العمل الصالح بتوفيق من الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١] وقال عز وجل: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

٤٨ - وأقر بإدخال فريق من المؤمنين الجنة بغير حساب ولا عذاب، وبمحاسبة فريق منهم حساباً يسيراً، وإدخال فريق منهم الجنة بغير سوء

يمسّهم، ولا عذاب يلحقهم، وأقر بإدخال فريق من مذنبهم النار، ثم إخراجهم منها، وإلحاقهم بإخوانهم الذين سبقوهم إلى الجنة، وعصاة الموحدين لا يُخلّدون في النار، (مهما عظمت ذنوبهم، وأن القول: «بأنه ليس هناك عذاب أصلاً، إنما هو التخويف ولا حقيقة له»، هو قول الفلاسفة الملاحدة والكفار الوثنيين).

٤٩ - وأن الموت يُؤتى به في صورة كبش، ويُنادى: يا أهل النار، فينظرون، وهم يرجون الخروج، ويُنادى: يا أهل الجنة، فينظرون، وهم يخافون التحوّل من مكانهم، ثم يُذبح الموت، ويُقال لكل منهم: خلود بلا موت، فتزداد حسرة أهل النار، وتزداد فرحة أهل الجنة، نسأل الله أن يجعلنا منهم.

٥٠ - وأعتقد أن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وأن أرواحهم في حواصل طير خضر، تطير بهم في الجنة حيث شاؤوا.

٥١ - وأن الله عز وجل يضاعف الحسنة بعشر أمثالها - إلى أضعاف كثيرة - والسيئة بمثلها، فخاب وخسر من غلبت آحاده عشراته، وصدق الله عز وجل إذ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

٥٢ - وأؤمن بما قدره الله على العباد من خير وشر، وأن كل ذلك من عند الله عز وجل، وحاشاه سبحانه أن يقع في ملكه ومن خلقه ما لا يعلمه، ولا يُقدّره، ومن أقر بالعلم؛ لزمه الإقرار بالقدرة والمشية، (فإن لم يُقر بالعلم كَفَرَ، وإن أقرّ به حُصِمَ، كما قال الإمام الشافعي - رحمه الله -).

٥٣ - وأعتقد أن ما أصاب الخلق لم يكن ليخطئهم، وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم، وأن الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من كتب الله له

السعادة في بطن أمه، وكلُّ ميسَّر لما خُلِقَ له، وصائر إلى ما قُضِيَ عليه، والأعمال بالخواتيم، وأنه سبحانه حرَّم الظلم على نفسه، وعلى عباده، فإن عَذَّب فِعْدَلِهِ، وإن عافى فَبِفَضْلِهِ، وليس لنا إلا التسليم والإيمان بقدره، وأن الإرادة منها شرعية دينية، ومنها قدرية كونية، وبهذا التقسيم تلتئم الأدلة، ويزول اللبس، وليس كل ما قدره الله عز وجل، رضيه وأحبه وأمر به، والاحتجاج بالقدر عند نزول المصائب والآلام؛ ممدوح، ومأمور به، والاحتجاج به عند الوقوع في المعائب والآثام؛ مذموم، ومنهَيٌّ عنه، ويجب التوبة منها، قال تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥].

وأقرُّ بمراتب القدر: العلم والكتابة والمشیئة والخلق، وأن الله يهدي من يشاء فضلاً، ويضل من يشاء عدلاً، ولا حجة لمن أضله الله على الله، قال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٧٦] ﴿الأنعام: ١٤٩﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣] وقد جعل الله سبحانه وتعالى المكلفين - بسبب أعمالهم - فريقين: فريقاً للنعيم فضلاً، وفريقاً للجحيم عدلاً، وجعل منهم غوياً ورشيداً، وشقيماً وسعيداً، وقريباً من رحمته وبعيداً، قال تعالى: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [٢٣] ﴿الأنبياء: ٢٣﴾.

٥٤ - وأقر بأن الله خالق العباد وأفعالهم من خير وشر، فلا خالق إلا الله، وهم فاعلون لها على الحقيقة، وللمخلوق إرادة ومشیئة، إلا أنها تابعة لإرادة الله سبحانه ومشیئته، قال تعالى: ﴿وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

٥٥ - وأعتقد أن السباع والهوم والذباب والنمل وغير ذلك كلها مأمورة (أمرأ كونياً)، ولا تعمل إلا بإذنه عز وجل.

٥٦ - وأن الله خلق الشياطين يوسوسون لصد الناس عن سبيل الله، ولا

سبيل لهم على من عافاهم الله منهم، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (٩٩) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ ﴿[النحل: ٩٩، ١٠٠] الآية.

٥٧ - وأعتقد أن أهل السنة والجماعة - وهم أهل الحق - وسط بين طرفين، وهم على هُدًى بين ضاللتين، ونورٍ بين ظلمتين، فهم في باب أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وآل بيته: وسط بين الروافض والنواصب والخوارج، وفي باب مشيئة الرب عز وجل وأفعال العباد: وسط بين القدرية والجبرية، وهم في باب الوعد والوعيد: وسط بين الخوارج والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية، وفي باب الصفات: وسط بين المعطلة والممثلة، وهذا توسط محمود، لأنه حق بين باطلين، وليس كل من وقف بين طائفتين كان محموداً، كما يدعي بعد أهل زماننا الذين يقولون: لسنا مع أهل السنة، ولا مع خصومهم، ويقولون: نحن وسط!! وقد ذم الله عز وجل من وقف بين أهل الحق والباطل، فقد قال تعالى في المنافقين: ﴿مُذَبِّحِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣].

وأهل السنة وسط في أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام، وعباده الصالحين: بين النصراني الذي غَلَّوْا، فقالوا: المسيح ابن الله، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، وبين اليهود الذين قتلوا الأنبياء بغير حق، وقتلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس، ورَمَوْا عِيسَى وَأُمَّهُ عَلَيْهِمَا السلام بالقبايح، وكذلك هم وسط في شرائع دين الله بين اليهود والنصارى: فلم يحرّموا على الله أن ينسخ ما يشاء، ويثبت ما يشاء، خلافاً لليهود، ولا جوزوا لأكابر علمائهم وعبادهم أن يُغَيِّرُوا دين الله بما شاؤوا، خلافاً للنصارى، ولم يصفوا الله بالعيب، كاليهود الذين قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاهُ﴾ [آل عمران: ١٨١] وقالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤] ولم يفعلوا كالنصارى الذين أعطوا العباد صفة الرب، وهم وسط في الحلال والحرام: بين اليهود الذين حرم الله عليهم بظلمهم كثيراً من الطيبات، وبين النصراني الذين استحلوها الخبائث والنجاسات، ووسط بين

غلاة الصوفية والحلولية، الذين يقولون: نحن نرى الله بأعيننا في الدنيا، وبين من نفى رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة اهد ملخصاً من «الوصية الكبرى» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وانظر «مجموع الفتاوى» (٣/٣٦٣ - ٤٣٠).

٥٨ - وأن أهل الحديث هم الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية، وأن هذه أسماء لكل من كان تابعاً لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفهم الكتاب والسنة بفهم السلف رضي الله عنهم، وأعتقد أن الله عز وجل قد نصر دينه بأهل الحديث السابق منهم واللاحق، وليست دائرة أهل الحديث مقتصرة على العلماء المشتغلين بعلوم الرواية والدراية، بل كل من دان بعقيدة أهل الحديث، ورجع إلى أصولهم وفهمهم في العقيدة والعبادة وغير ذلك، فهو منهم، وإن كان جندياً أو تاجراً أو عاملاً، وإن كان شيبه أو شاباً، وإن كان حضرياً أو بدوياً، أو غير ذلك، إلا أن العلماء في هذه الطائفة أصل، وبقية الأصناف - الذين يدينون بدينهم - لهم تبع، وإذا لم يكن أهل الحديث أولياء الله عز وجل، فليس لله في الأرض ولي.

٥٩ - وأنه ما من خير عند أهل البدع؛ إلا وهو في أهل السنة أكثر، وما من شر في أهل السنة؛ إلا وهو عند أهل البدع أكثر، وذلك لبركة السنة على أهلها، والمعصوم من عصمه الله وعافاه.

٦٠ - وأن من رفع رأسه بالسنة ودافع عنها؛ كان له نصيب من قول الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]، وأن من حارب السنة وأهلها، كان له نصيب من قول الله عز وجل: ﴿إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣] وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨].

٦١ - وأن أهل السنة أرحم الخلق بالخلق، وأعلم الناس بالحق، وهم بين

فَرَّقَ الْمُسْلِمِينَ، كَالْإِسْلَامَ بَيْنَ الْأَدْيَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

٦٢ - وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وإن لم تكن هذه الفرقة هم أهل الحديث - على التفصيل السابق - فلا أدري من هم؟! وهذه الفرق الهالكة فرق مسلمة، وأمرهم إلى الله، وأما المشركون وأصحاب البدع المكفرة - الذين حَكَمَ عليهم أهلُ العلم بأنهم كفار لذلك - فليسوا من هذه الفِرَقِ - على تفاصيل معروفة عند أهل العلم.

٦٣ - وأن من ثمرة استقامة أهل الحق على الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح؛ اتفاق أقوالهم وأفهامهم مع تباعد أمصارهم وأعصارهم.

٦٤ - وأرى أنه لا يُسْتَوْحَشُ من قلة السالكين، ولا يُعْتَرَّ بكثرة الزائغين، فإن من علامات الساعة أن يكثر الجهل، ويقلَّ العلم، وفي مثل هذا يقال: (الجماعة هي الحق وإن كنت وحدك).

٦٥ - وأعتقد أن اقتصاداً في سُنَّةِ؛ خير من اجتهاد في بدعة.

٦٦ - وأرى أن من علامة أهل السنة: حُبُّهم لأئمة الحديث والأثر - سلفاً وخلفاً - وأن براءة المكلفين من دين الشيعة: بتفضيل أبي بكر، ثم عمر - جزماً فيهما -، ثم عثمان، ثم علي - على الراجح - ثم الترضي عن بقية الصحابة، والكف عن مساوئهم، وما شجر بينهم، وأما براءتهم من دين الخوارج الذين يُكْفَرُونَ بالكبيرة، وَيَخْرُجُونَ على الأمة بالسيف، ويلعنون الحكام المسلمين، ويكفرونهم - دون الرجوع لتفصيل السلف - ويكفرون أو يضلُّون من لا يوافقهم، ويرون من دعا للحاكم المسلم الجائر بالصلاح - وإن كره الظلم منه -: جباناً عميلاً، مع أن من دين أهل السنة: الدعاء لهم بالصلاح مع النصح، والسمع والطاعة في المعروف - دون ركون إليهم -،

كما صرح بنحو ذلك البربهاري رحمه الله في «شرح السنة» برقم (١٢٢) ص (٦٧)، فالبراءة منهم تكون بترك ذلك، وبراءة أهل السنة من دين أهل الإرجاء، بقولهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وأهله فيه متفاوتون، وأن يستثنوا في الإيمان - على تفاصيل في ذلك - وبراءتهم من دين القدرية، بقولهم: أعمال العباد من خير وشر من خلق الله، ومن كسبهم على الحقيقة، وأن الله يهدي من يشاء، ويضل من يشاء، ولا يكون شيء في ملكه إلا بمشيئته، وبراءتهم من دين الجهمية: بإثبات صفات الرب وتنزيهه، بلا تعطيل أو تحريف، وبراءتهم من دين المجسمة: بإثبات صفات الرب، دون تمثيل أو تكييف، وهكذا مع باقي فرق الأهواء، عافانا الله منهم، ومن مقالاتهم، ويضمُّون إلى ذلك بُغْضَ أهل البدع والأهواء، والتحذير من أقوالهم، وأحياناً يصرِّحون بالتحذير منهم بأسمائهم، إذا كان شرهم لا يندفع إلا بهذا.

٦٧ - وأعتقد أن الإيمان قول وعمل، (وأن القول قول القلب واللسان، والعمل عمل القلب والجوارح) وأن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة والعلم والذكر، وينقص بالمعصية والجهل والغفلة، وأن الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، أعلاها شهادة: «لا إله إلا الله»، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، وأهل الإيمان يتفاضلون في ذلك، ومن قال أن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، أو أن الإيمان قول فقط، (أو هو القول والتصديق فقط)، فهو مرجىء ضال، ومن قال: إن الإيمان معرفة فقط، فهو جهمي خبيث، وإبليس أعلم منه بربه - في هذه المسألة - والعياذ بالله (ومن قال - مثل قول شبابة: الإيمان بالقول، ومن قال فقد عمل، فهو قول منكر، أنكره جداً الإمام أحمد رحمه الله).

٦٨ - وأعتقد أن العمل منه (ما يكون زواله زوالاً للإيمان، ومنه ما يكون زواله نقصاً لكمال الإيمان الواجب، ومنه ما يكون زواله نقصاً للإيمان الأكمل، والكمال في الإيمان، منه كمال واجب، وكمال مستحب)،

والعمدة في ذلك التقسيم على أدلة الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، (فمن ترك عمل القلب والجوارح: فهو كافر ظاهراً وباطناً، ومن ادعى المحبة بقلبه، إلا أنه يرتكب الكفر الأكبر في الظاهر؛ فقد كفر، ولا نسلم له دعواه بالمحبة والخشية، ولي في هذا، وفي مسألة حكم من ترك جنس العمل مصنف مستقل، أسأل الله أن ينفعني به في الدنيا والآخرة).

٦٩ - وأرى أن الاستثناء في الإيمان - على سبيل الورع، أو للخوف من التقصير في العمل الظاهر والباطن، لا على سبيل الشك، (أو باعتبار الموافاة وثاني الحال)؛ لا بأس به، وقد قال به السلف.

٧٠ - وأحكم بالإسلام لمن أقر بالشهادتين، ونطق بهما، ولا أرجىء الحكم له بالإسلام حتى يأتي بجميع شرائع الإسلام، بل أُجْرِي حُكْمَ الإسلام عليه - إذا شهد الشهادتين، (أو أتى بما يدل على الإقرار) - إلى أن يظهر منه خلافه: شركاً كان أو فسقاً، فأحكم عليه بما يستحق، بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، التي عند علماء السنة.

٧١ - (والخطاب بالإيمان في الدنيا يدخل فيه عدة أصناف: فمنهم المؤمن حقاً، ومنهم المنافق حقاً، ومنهم الفاسق المَلِي، ومنهم قوم أسلموا، ولم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم، ولم يرتكبوا الكبائر، كالأعراب الذين قالوا: آمنا، فردّ الله عليهم ذلك، بقوله تعالى جدّه: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] كما وضحه شيخ الإسلام رحمه الله، وقد خالفه بعضهم في الصنف الأخير).

٧٢ - وأرى بين الإسلام والإيمان عمومياً وخصوصاً - في الجملة على الراجح - وأنهما إذا اجتمعا في النَّظْم؛ افترقا في الحُكْم، وإذا افترقا؛ اجتمعا، (وأن معنى الإيمان يختلف حسب وروده مقروناً ومفرداً) ويخرج الرجل من الإيمان (ببعض الذنوب)، ويبقى معه الإسلام، وقد يقال في

ذلك: خرج من كمال الإيمان، - أي الكمال الواجب - وبقي معه أصلُ الإيمان، فإن فعل الشرك خرج منهما جميعاً - بعد النظر في استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع -.

٧٣ - (وفرق بين الإيمان المطلق، فالأول: هو الذي يُمدح صاحبه، وقد وُعد بالجنة والثواب، والثاني: تجري على صاحبه أحكام الإيمان من النكاح والمواريث ونحو ذلك، وهو مُتَوَعَّد بالذم والعقاب، والأول كامل الإيمان، والثاني ناقص الإيمان الواجب).

٧٤ - (وأن الإيمان حقيقة مركبة، من قول وعلم واعتقاد - اتباعاً لأهل السنة - وليس كُلية واحدة، إذا ذهب بعضه ذهب كله، - كما يقول أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة - ولذا قال أهل السنة: إن أهله فيه متفاوتون).

٧٥ - وأرى أن كل مولود يولد على الفطرة، وأبواه يهودانه، أو يُنصرّانه، أو يمجسانه، وأنه إذا لم يُسلم - وإن لم يبلغ الحُلْم - فتجرى عليه أحكام أهل ملته في الدنيا.

٧٦ - وأعتقد أن من كَفَرَ بعدة أسباب، فلا يُحكم له بالإسلام، إلا إذا تاب من جميعها، فالكفر لا يتجزأ - من هذه الناحية - بخلاف الكبائر، فمن تاب من بعضها، تاب الله عليه في هذا البعض - وإن بقي على البعض الآخر - خلافاً للمعتزلة (والخوارج).

٧٧ - وألقي السلام على من عرفتُ ومن لم أعرف، وقد لا يبدأ أهل المعاصي بالسلام، إذا توفرت شروط الهجر الشرعي، لتعطيل المفسدة أو تقليلها.

٧٨ - وأرى أن مستور الحال في بلاد الإسلام مسلم، ولا يجوز التوقف في الحكم له بالإسلام، مع أخذ الحذر إن احتجبت للتعامل معه، ومن توقف في إسلام من لم يكن معه في حزبه، فهو مبتدع، وقد بنى مذهبه على ظلمات بعضها فوق بعض.

٧٩ - وأحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، ولا أنقّب عن سريرة من أتعامل معه، مع أخذ الحذر، دون سوء الظن، وأحسن الظن بمن لا أعرفه، دون الوقوع في الغفلة ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤].

٨٠ - ولا أكفر مسلماً بكبيرة ارتكبها - ليست كفرأ بذاتها - وأعتقد أن الذين يكفرون المسلمين العصاة، أو المخالفين لهم في التأويل والاجتهاد، أنهم مبتدعة أذئاب للخوارج، وأرجو للمحسن من المسلمين، وأخاف على المسيء، ولا أنزل أحداً منهم جنة ولا ناراً، حتى يُنزله الله عز وجل، أو رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإن شهد على أحد بأنه من أهل النار، شهدت له بذلك، والعياذ بالله، ولا أتألى على الله عز وجل، فأقول: فلان لا يغفر الله له - وإن فعل ما فعل - لأنني لا أعلم بما يُحتم له، ولست على ما في يد الله قادراً.

٨١ - (وقد يُنفى الإيمان عن عمل بعض الكبائر، ولا يلزم من ذلك الكفر، كما في حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...» الحديث، وليس شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة، وليس شيء يزيل جميع السيئات إلا التوبة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه).

٨٢ - وأرى الصلاة على ممن مات من أهل القبلة، والاستغفار له، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] وإن كنت أرى أنه يجوز - أحياناً - لبعض أهل العلم ترك الصلاة على بعض أهل الكبائر، كي لا يجترىء غيره على فعله، وأستحب أن يدعوا له، كما

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فيحصل بذلك مصلحتان، ومعلوم تَرْكُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الصلاة على من مات وعليه ذَيْن، ولا يخفى الفرق بين تَرْكِ الصلاة على هذا النحو المشروع، وبين تَرْكِ صلاة أهل البدع، على من يخالفهم من أهل السنة، أو من لا يعرفون حاله، عياداً بالله من الضلالة.

٨٣ - وأرى الصلاة وراء كل مسلم، برأ كان أو فاجراً أو مستور حال، فإن أحسنوا؛ فلنا ولهم، وإن أسأؤوا؛ فلنا وعليهم، والصلاة خير موضوع.

٨٤ - وأعتقد جواز الصلاة وراء المبتدعة - ما داموا مسلمين - وأن تَرْك الصلاة وراءهم، لإخماد فتنهم، وإهمال ذكرهم؛ جائز، ما لم يُفْضِ ذلك لترك الجماعة، أو إحداث مفسدة أكبر، وقد يكون ذلك واجباً، للعلة السابقة، إذا لم يندفع شرهم إلا بهذا.

٨٥ - وأعتقد أن الشرك منه أكبر وأصغر، وأن الكفر منه اعتقادي وعملي، وكذا النفاق منه اعتقادي وعملي، وأن الظلم ظلمان، والفسق فسقان، والمعصية معصيتان، (والتولي عن الطاعة نوعان)، ولا يُخْرِجُ من الملة من ذلك إلا الأكبر أو الاعتقادي، أما العملي فممنه ما لا يخرج من الملة، ومنه ما ينقل عن الملة بذاته، وكثيراً ما يَرِدُ في كلام العلماء إطلاق الكفر العملي، ومرادهم أنه غير الناقل عن الملة، (ولكن إطلاق ذلك غير صحيح، وأعتقد أن القلب قد يجتمع فيه إيمان ونفاق أو كفر عمليان لا يخرجان من الملة).

٨٦ - (والكفر الناقل عن الملة يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد، ومن تكلم بالكفر أو فعله غير مُكْرَهٍ بذلك، وهو عالم بما يفعل، فقد كفر، عامداً كان أو هازلاً، وليس الكفر محصوراً في الجحود أو التكذيب أو الاستحلال، وإن كان الجحود أصل الكفر ورأسه، ولا يشترط في التكفير

بالكفر الأكبر، استحلال فاعل ذلك، فإن الاستحلال لما حرم الله من المعاصي - وإن كانت دون الكفر الأكبر - كفر بذاته).

٨٧ - وأعتقد أن من تاب؛ تاب الله عليه، وأن من لقي الله غير تائب من الذنوب - التي هي دون الشرك - فهو في المشيئة، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَقْفَرٍ لِّلنَّاسِ عَلَيَّ ظَلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦] ولا يسمى التائب ظالماً، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] وكما في حكم من لم يتب من القذف في سورة النور، وأعتقد أنه قد يقترن بالكبيرة من الخوف والحياء من الله عز وجل، ما يجعلها صغيرة أو يزيلها، وقد يقترن بالصغيرة من عدم المبالاة والاستهانة وقلة الخوف والحياء من الله عز وجل، ما يجعلها كبيرة (أو أشد)، والله المستعان.

٨٨ - ولا أنزل نصوص الوعيد على من وقع في المعصية بعينه، لاحتمال أن تكون له حسنات غالبية، أو يتعرض لمصائب مكفرة، أو يُوقَّف في آخر أمره لتوبة ماحية، أو تدركه شفاعة، أو نحو ذلك من أسباب، كما في «مجموع الفتاوى» (٤٨٨/٧ - ٤٩٠)، إنما أطلق نصوص الوعيد على العموم، ونصوص الوعيد أمرها كما جاءت، لتخويف مَنْ هَمَّ بالسيئة، ولا أخوض في معناها، والجمع بينها وبين غيرها، إلا مع من يحسن فهم ذلك، أو عند حدوث سوء فهم لها، كأن يتذرع بها أهل الغلو إلى مذهبهم الباطل، فعند ذلك يحب بيان معناها، حفاظاً على عقيدة السلف، ودرءاً لشبهة أهل الغلو والسرف.

٨٩ - والفرقُ الهالكة من فرق المسلمين حكمها حكم أهل الوعيد، بالعموم لا بالتعيين، والله يتولى سرائرهم، (ولا أحكم على كل واحد من الشنتين والسبعين فرقة بالكفر، فإن هذا خلاف ما عليه أهل العلم) انظر «مجموع الفتاوى» (٢١٨/٧).

٩٠ - وأعتقد أن الشفاعة على أقسام، (وهي ملك لله عز وجل)، ولا تكون إلا بعد إذنه سبحانه وتعالى ورضاه، قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ آرْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] ولا يرضى ربنا إلا التوحيد، ولا ينفع عنده مِلءُ الأرض ذهباً، ولا أكثر من ذلك، وليس للمشرك نصيب من الشفاعة، لقوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] إلا ما جاء في «الصحيح» من التخفيف عن أبي طالب، بشفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فيلبس نعلين من نار، يفور منهما دماغه، كما يفور المرجل، يرى أنه أشد أهل النار عذاباً، وهو أهون أهل النار عذاباً، فخاب وخسر عبد لم تسعه جنة عرضها كعرض السماء والأرض، (وقد أنكر الشفاعة قوم فضلوها، وتحجروا واسعاً، وتألوا على الله عز وجل، وتأولوا في ذلك أدلة، فأخطؤوا، وفزق بين الخُلف في الوعد، والخُلف في الوعيد).

٩١ - وأُنزل قول أهل العلم: «من لم يكفر الكافر؛ فهو كافر» على من لم يكفر من كفره الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعينه، كفرعون وأبي لهب وغيرهما، أو من قال: إن اليهود أو النصارى أو المجوس ونحوهم ليسوا بكفار، بل هم مسلمون مع ما هم عليه من الكفر - لأن لازم ذلك أنه لا يتبرأ منهم، والله يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّوَلَّهُمْ فَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٥١] ولازمه أيضاً أن يرد حكم الله عليهم بالكفر، أما من يختلف أهل العلم في تكفيره، كتارك الصلاة، أو من يتفق على أنه عمل عملاً مكفراً، إلا أن الحكم عليه بذلك لم يستوف شروطه، ولم تنتف موانعه، فالحكم بهذه القاعدة على المخالف في ذلك، باب عظيم من أبواب الشر والهزج والفتن، والعياذ بالله.

٩٢ - وعند قتال الفتنة - الذي هو من أجل الدنيا، أو بتأويل فاسد - أُنزِم جوف بيتي، ولا أهوى ولا أشايح، وأدعو بإصلاح ذات بين المسلمين،

والإمساك عن الفتنة سُنَّة ماضية، واجب لزومها، ويجب على المسلمين - إن قَدَرُوا - كَفُّ الطائفتين عن القتال والبغي.

٩٣ - ولا أرى الخروج على الحكام - ما داموا مسلمين، وإن جاروا -، بل يجب نصحهم وتذكيرهم بأيام الله عز وجل، وسُنَّتِهِ فيمن لا يرجون الله وقاراً، وأعتقد أن للخروج شرطين لا بد منهما:

الأول: أن نرى من الحاكم الكفر البواح الذي لنا فيه من الله برهان.

الثاني: أن يكون المسلمون قادرين على عزله بدون مفسدة أكبر - وذلك بعد الرجوع إلى أهل الحل والعقد -، فإن كانت المفسدة راجحة - وهذا هو الغالب - فلا يجوز الخروج عليه، وإن أتى الكفر البواح، وهل جئى من لم يراع ذلك؛ إلا الفتنة والفساد في الأرض؟! وما رجع أحد بعد ولوجه هذا الباب إلا بشرُّ عظيم، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله -.

٩٤ - ولا أرى تهيج الناس وتحريضهم على حكاهم - وإن جاروا - لا من فوق المنابر، ولا غير ذلك، لأن ذلك خلاف هَدْيِ السلف الصالح، بل المشهور عنهم النهي عن ذلك، والمنابر يُدعى من فوقها للاجتماع والائتلاف، وتَرْكِ الفُرقة والاختلاف، والناس يحتاجون إلى إصلاح أمر دينهم، أما إخبازهم بما لا يحسنون فهمه ولا علاجه - مع تحريضهم - فإنه يُفْسِدُ أمر العامة والخاصة، ومن فعل ذلك: فلا هو للحق أتبع، ولا منكرأ أزال، ولا دعوة أبقى، ولا واقعاً أدرك، وعمَلُهُ هذا تَقَرُّ بِهِ أعين الحاقدين المتربصين بالإسلام وأهله - وإن ظن أنه يحسن صنعا - فيجب علينا النصح بحكمة - دون تهيج -، والصبر - دون رضا بالمنكر -، والدعاء بالصلاح للحكام - دون ركون إلى دنياهم -، لأن صلاحهم صلاح للبلاد والعباد، فإن أصلحهم الله عز وجل، وإلا فعلينا بالتوبة إلى الله عز وجل وطاعته، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ولنعلم أن ظلم الحكام ابتلاء من الله عز وجل لنا - بسبب ذنوبنا أو

غير ذلك -، فليحذر امرؤ أن يكون سبب شر على الأمة، أو بوقاً من أبواب الفتن، التي تنتهي بسفك الدماء، أو زعزعة الأمن بين أهل الإسلام.

٩٥ - وأرى السمع والطاعة للحاكم المسلم في المعروف - وإن ظلم - ولا أرى شق عصا المسلمين، فإذا أمر بمعصية الله، فلا سمع ولا طاعة، إلا إذا غلب على ظن أهل العلم أن ذلك يؤول إلى مفسدة أكبر، فتُدفع المفسدة الكبرى، بارتكاب المفسدة الصغرى، وأعتقد أن مفسدة إثارة الفتن، والافتئات على ولاية الأمور؛ أكبر من مفسدة المنكر الذي يُراد تغييره - في الغالب - فنؤدي الذي علينا، ونسأل الله الذي لنا، والسعيد من وُعظ بغيره، والقلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن، فلو أقبلنا على الله عز وجل، رفع الله عنا ما نعجز عنه، فلا نتعلق بما نعجز عنه، ونترك ما نستطيعه، ف ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

٩٦ - ومع تَفَرُّقِ المسلمين، وكون كل دولة يحكمها إمام، فأرى أن يُسَمَّع ويُطَاع - في المعروف - للإمام المسلم في سلطانه، ولا يجوز الخروج عليه، وأن يُتعاون معه في رد المظالم، وإقامة الحدود، ووضع الأمان في الأرض، لأن ذلك أخف الضررين، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ولو أبيتنا إلا أن يتنازلوا لإمام واحد، - والواقع أنهم لا يتنازلون - أدى ذلك إلى فساد أكبر، وضياع ما بقي في الناس من خير، ومع ذلك فلا يجوز أن نغفل عن الدعوة إلى جمع كلمة المسلمين، ليكونوا أمة واحدة، كما أمر الله عز وجل، وانظر «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام رحمه الله (١٧٥/٣٤) - (١٧٦).

٩٧ - وأعتقد أن الحريصين على الخير للحكام والشعوب المسلمة - وإن كان فيهم ظلم وجهل وانحراف - هم الذين ينصحونهم إذا أخطؤوا، ويعينونهم إذا أصابوا، ويُقِيلون عثرتهم، ويسترون عورتهم، دون طمع في دنياهم، بل مع زهد وتعفف، وإنما يفعلون ذلك خشية ازدياد الفتن، واتساع

الخرق على الراقع، وإزالة ما بقي من خير في الناس، «وإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»، وهكذا عهدنا السلف، ومن اتبع هديهم من الخلف.

٩٨ - وأعتقد أن الأمة كطائر له جناحان: أحدهما العلماء، والآخر الأمراء، والعلماء في الحقيقة هم أمراء الأمراء، فلا بد من رجوع الأمراء للعلماء، ولا بد من نصح العلماء للأمراء، وإدراكهم الأمور من جميع جوانبها، حتى لا يوسد الأمر إلى غير أهله، ويفلت الزمام من أيدي أهل الحل والعقد، إلى رؤوس الفتن، والعياذ بالله، فلا يجوز إطلاق اللعن والتشهير بولاة الأمور، لأن ضرر ذلك عظيم في الحال والمآل - وإن كانت هناك أمور مؤلمة، يندى لها الجبين - كما لا يجوز رمي الحكام لكل من ينصحهم - بدون تهيج ولا فتن - بأنهم إرهابيون ومُخَرَّبُونَ، لأن النصيحة تصفية للمجتمع مما يضر به في الدنيا والآخرة، وواجب شرعي، لا يجوز كتمانها ولا الإعراض عنه، (ولا يجوز أن نسمي الحق باسم الباطل).

والحق وسط بين طرفين، فلا نبالغ في سوء الظن، وفتح باب الفتن، ولا نتكلف الدفاع والتأويل بما لا يُقْبَل، إنما الواجب أن ننصح لله عز وجل، ونصبر، ونُثَبِّدْ أَلْوِيَةَ الْفِتْنَةِ، رجاء ما عند الله سبحانه، وتفويتاً للفرصة على المتربصين بأمتنا الدوائر.

٩٩ - وأنصح من ولّاه الله أمر المسلمين، أن يتقي الله سبحانه في أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وأن يرفُقَ بهم، ولا يشق عليهم، وأن يحكم بينهم بما أنزل الله، ففيه صلاح الدنيا والآخرة، وهذا واجب شرعي (ليس لأحد الخيار في تركه، وأنصح به بأن) يحذر الأهواء المردية، وأن يكون خير راع لهذه الرعية (فإن لم يفعل؛ فقد خاب وخسر، وضلّ ضللاً بعيداً) وعليه أن يتذكّر قول الله عز وجل: ﴿وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُدُوتُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

١٠٠ - ولا يحل لأحد أن يطيع أحداً في معصية الله عز وجل، فطاعة الله أحق، وأمر الله أكد.

١٠١ - وأرى أن فضل الدين عن الدولة ضلالة ومروق، وأثر من آثار الغزو لهذه الأمة، وأرى أن السياسة من الدين، لكن المقصود بذلك السياسة الشرعية، التي كان عليها الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، أما أنظمة الغرب أو الشرق فلا أُقِرُّ منها إلا ما وافق الكتاب والسنة، وما خالف الكتاب والسنة وقواعد أهل العلم بهما؛ فمردود ولا كرامة، لكن علاج ذلك يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، فإن قبل من الناصح، وإلا فليصبر، وليتق الله عز وجل، ولا يسب فتنة بين الشعوب المسلمة وحكامها وجيوشها، فيصدق عليه قول القائل:

رام نفعاً فُضِرَّ من غير قصدٍ ومن البرِّ ما يكون عقوقاً

١٠٢ - وأعتقد أن جميع شؤون الحياة، لا بد وأن تُحكَّم بما جاء في الكتاب والسنة، ولا يجوز الخروج عنهما في كثير أو قليل، وأما أمور الدنيا المحضه، فقد أباح لنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم التصرف فيها بما يعود علينا بالمصلحة، ولا يخالف الشرع، فقال: «أنتم أعلم بأمور دنياكم».

١٠٣ - وأعتقد أنه يجب التحاكم إلى شريعة الله عز وجل في كل كبيرة وصغيرة، ظاهرة وخفية، عقائدية أو تشريعية، ولا يجوز التحاكم إلى أعراف دولية، ولا إلى دساتير جاهلية، ولا إلى أسلاف وعادات قَبَلِيَّة، ولا غير ذلك - فيما خالف الشرع - قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠] وقال جل ثناؤه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١] وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا

سَلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء: ٦٥] (وكل ذلك بتفاصيل معروفة عند أهل العلم).

١٠٤ - وأرى أن الحكم بغير ما أنزل الله جريمة وطغيان، وأن منه ما هو كُفْرٌ اعتقادي مخرج من الملة، ومنه ما هو كفر عملي، حكمه حكم الكبائر، لا يُكْفَرُ فاعله، وأمره إلى المشيئة - إن مات غير تائب منه -، وأنصح بعدم المبالغة في الخوض في هذه الأمور، لأن ضررها على الخائضين فيها - غير الراسخين في العلم -، أكبر من نفعها، ويؤول بهم إلى الشقاق والتكفير بين المسلمين، ويجب أن نلزم نهج علماء السنة الكبار في إطلاق الأحكام على الحكام، وكيفية التعامل معهم، فالعلماء هم أهل الرشد والسداد، والخذاء - في الغالب - هم أهل الفتن والفساد، إلا من رحم الله، والله المستعان.

١٠٥ - وأرى صلاة الجمعة والجماعة والعيدين والكسوف والاستسقاء وكذا الجهاد - وراء الأئمة المسلمين أبراراً كانوا أو فجاراً -.

١٠٦ - وأرى أن إقامة الحدود، وتقدير التعزيرات، وقسمة الفيء، كل ذلك يرجع لولاية الأمر، وأن ذلك ماضٍ فيهم، ليس لأحد أن يطعن عليهم، أو ينازعهم في ذلك - وإن جاروا - وذلك لأن الخروج عليهم في ذلك؛ يؤول في الغالب إلى مفسدة عظيمة، (أما إن ضيعوا ذلك، وفرطوا فيه، فليقم به العادل القادر عليه، إذا لم يفض ذلك إلى مفسدة أكبر مع الولاية أو الرعية)، وانظر مجموع الفتاوى (٣٤ / ١٧٦). وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (فهو واجب على الجميع، كل حسب استطاعته، مع الضوابط الشرعية): فإن كان يجر منكرًا أكبر منه، فمن المنكر أن يُنهي عن المنكر، وتقدير المفسدة وما يؤول إليه الأمر والنهي، راجع إلى أهل العلم والحلم، لا إلى أهل الجبن والإحجام، أو أهل التهور والإفراط في الإقدام.

١٠٧ - وأرى دفع الصدقات إلى الأئمة المسلمين - إن طلبوها أبراراً كانوا أو

فجاراً - وأن دَفَعَهَا لهم جائز ونافذ - على الراجح - وإن أكلوا بها لحوم الكلاب، وإثمهم على أنفسهم، كما صح ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما في «مصنف ابن أبي شيبة» برقم: (١٠١٩٣) - دفعاً للمفسدة وجمعاً للكلمة -، وإذا لم يطلبوها من الناس، فليتحرز صاحبها وضعها فيما يقربه إلى الله عز وجل، بوضعها في المصارف الشرعية التي ذكر الله عز وجل في كتابه.

١٠٨ - وأرى أن الجهاد ماض في هذه الأمة إلى يوم القيامة، لا يبطله جورٌ جائر، وأنه ذروة سنام هذا الدين، إلا أن المقصود بذلك الجهاد الشرعي، الذي شُرِّع لتكون كلمة الله هي العليا، والذي يكون بفتوى أهل الحل والعقد، وأهل العلم والفضل، وهو الذي يكون بين المسلمين والكفار، أما الجهاد الذي لا تنطبق عليه هذه الأوصاف؛ فهو فتنة، وقد كان سبباً لوهن كلمة المسلمين - وإن كان بعض أهله صادقين مخلصين -، وهذا جزاء من أعرض عن نصائح الكبار من أهل العلم، فيبدأ فاعل ذلك بالتكفير ثم بالتحريض والتشهير، وقد ينتهي الأمر بالإنسداد والتفجير ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

١٠٩ - وأرى أن ما يجري اليوم من الاغتيالات، والتفجيرات، والتكتل السري، واستحلال الدماء والأموال والأعراض، أن ذلك مخالف لمنهج السلف الصالح، بل هو فتنة، والعياذ بالله، والواجب على الجميع التوبة إلى الله عز وجل.

١١٠ - وأرى أن من دخل في بلاد الإسلام من الكفار - بأمان من المسلمين -، فلا يجوز قتله ولا نهبه ولا ظلمه، للأمان الذي أعطاه بعض المسلمين لهم - وإن كان عند من أعطاه الأمان جور وظلم، لأن المسلمين يسعى بدمتهم أذناهم - برأ كان أو فاجراً - ولأن في ذلك مفسدة عظيمة من الافتئات على ولاية الأمور، وفي ذلك من الفتن والفساد العريض ما لا يخفى، كما أنصح بعدم حب هؤلاء الكفار أو الركون إليهم، أو الافتتان

بهم، والواجب على ولاة أمور المسلمين أن يسعوا ما استطاعوا فيما يحفظ للمسلمين دينهم أولاً، ثم فيما يصلح دنياهم ثانياً، ويجب على ولاة الأمر أن يحولوا بينهم وبين ما يضر بالإسلام وأهله، فإنهم مسؤولون عن ذلك بين يدي الله عز وجل.

١١١ - وأعتقد أن الأئمة من قريش، ما دام في الناس اثنان - بشروط معروفة عند أهل العلم -، وأن من ولاة أهل الحل والعقد، أو غلب عليها بشوكته - وإن لم يكن قرشياً - وسماه أهل الحل والعقد أميراً للمؤمنين، فيجب السمع والطاعة له في المعروف، درءاً للفتن، وحفاظاً على تماسك أمة الإسلام.

١١٢ - وأرى أن الدين النصيحة، وهي لله عز وجل ولكتابه، ولرسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولأئمة المسلمين وعامتهم، (فإذا كانت النصيحة تؤول بالأمة إلى مفسدة أكبر أمسكت، جمعاً للكلمة، ودرءاً للفتنة، وتقدير ذلك كله يرجع لأهل العلم والحلم).

١١٣ - وأحب جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأترضى عنهم، لأن الله عز وجل قد رضي عنهم، وأكف عما شجر بينهم، ولا أذكرهم إلا بالجميل، وأنشر فضائلهم، ولا أروي مثالبهم ومعائبهم، وأكره من يجمع كتباً في مثالبهم، لأن ذلك يوغر الصدور عليهم، وأكثر ذلك مكذوب مفترى عليهم، أو لهم - رضي الله عنهم - فيه تأويل يغفر الله به خطأهم، ويثبت به أجرهم، وقد برأهم الله من هذا الافتراءات، فعدلهم ورضي عنهم، وأقول فيما شجر بينهم: كلهم مجتهد، وطائفة علي رضي الله عنه؛ أقرب إلى الحق من طائفة معاوية رضي الله عنه، لحديث: «تمرق مارقة من الدين على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أدنى الطائفتين للحق» متفق عليه من حديث أبي سعيد، وقد قتلتهم فرقة علي رضي الله عنه، وأقول في تلك الفتنة؛ فتنة عصم الله أيدينا وسيوفنا منها، فأسأله أن يعصم قلوبنا وألستنا من الخوض فيها.

١١٤ - وَأَنْزِلُ الصَّحَابَةَ مَنَازِلَهُمْ، فَأَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ، وَهُمَا وَزِيرَاهُ فِي الدُّنْيَا، وَجَارَاهُ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ ذُو النُّورَيْنِ عِثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ ذُو الْفَضْلِ وَالتُّقَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعاً، ثُمَّ بَاقِي الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ: طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ، ثُمَّ سَائِرُ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لَا سِوَمَا أَهْلِ بَدْرٍ وَبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعاً.

١١٥ - وَأَعْتَقِدُ أَنَّ مَنْ طَعَنَ فِي الصَّحَابَةِ أَوْ سَبَّهُمْ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الزِّيغِ وَالضَّلَالِ، وَأَنَّ قَلْبَهُ مَظْلَمٌ، وَلَا زَمَ قَوْلُهُ الْقَبِيحُ: الْقَدْحُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي كَانَ يُحِبُّهُمْ وَيُذْنِبُهُمْ، فَلَوْ كَانُوا كَمَا يَقُولُ هَذَا الْمَفْتَرِي، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْلَمُ بِهِمْ - وَهُمْ بِهَذَا الْعَدَدِ الْكَثِيرِ -، فَكَيْفَ يَكُونُ نَبِيًّا يُوحَى إِلَيْهِ؛ وَلَا يَعْلَمُ حَالِ جُلُوسَاتِهِ، وَقَدْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ أُمَّتُهُ.

وإن كان يعلم ذلك - ومع ذلك يُقَرِّبُهُمْ - فحاشاه من ذلك، فانظر كيف يصل قول أهل البدع بهم إلى القدح في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - علموا ذلك أم جهلوا - . وأقبح هؤلاء من يسب أو يتهم عائشة رضي الله عنها التي برأها الله في القرآن، ومن قدح في عائشة لزمه أن يقدح في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَبِّحَ اللَّهُ الْبَدْعَ، فَمَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ وَصَرَّحَ بِكُفْرِهِمْ أَوْ أَكْثَرَهُمْ، فَهُوَ رَادٌّ لِلْقُرْآنِ الَّذِي يُعَدِّلُهُمْ، فَتَقَامُ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا يُكْفَّرُ لِرَدِّهِ الْقُرْآنَ، - بعد النظر في الشروط والموانع - وإن سبهم بما يقتضي فسقهم، ففي تكفيره نزاع، وإن رماهم بما لا يقدح في دينهم كالجبن أو البخل، يُعزَّرُ بما يؤدبه ويردعه، وانظر «الصارم المسلول» لشيخ الإسلام.

١١٦ - وأعتقد أن الصحابة كلهم عدول، بتعديل الله لهم، وإن أُزِغِمَتْ أنوفُ الروافض، والنواصب، والخوارج.

١١٧ - وأعتقد أن خير الناس قرناً رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.

١١٨ - وأَعْرِفُ فضلَ الأنصارِ وحقهم، ووصية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بهم، وأن حبيهم إيمان، وبغضهم نفاق، وذلك لمن أحبهم أو أبغضهم من أجل النصر.

١١٩ - وأحب الصالحين من أهل بيت النبوة، وأتقرب إلى الله بمودتهم وصلتهم، (ولأن أصل الصالح من قرابة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ أحب إليّ من أن أصل قرابتي)، إلا أن النسب وحده لا يكفي: ف «من بطأ به عمله لم يُسرع به نسبه» وقد أعلن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم البراءة جِهارةً غير سر من آل أبي فلان، وقال: «يزعم أنه مني، وليس مني، إنما أوليائي المتقون» فمن جمع بين طيب النسب، وصلاح العمل، فقد جمع خيراً كثيراً، والعبد الأسود التَّقِيُّ، أحب إليّ من حُرٍّ فاجر شقي، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، ومع ذلك ف «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير» وأحبُّ أمهات المؤمنين، وأترضى عنهن جميعاً، وأَعْظُمُ قدرهن، وأعرف فضلهن، فهن الطاهرات المطهَّرات، الطيبات المطيبات، البريئات المبرَّات من كل سوء يقدر في أعراضهن وفرشهن.

١٢٠ - وأعتقد أن دعاء الأموات - وإن كانوا صالحين - والاستغاثة بهم، أو الذبح لهم، أو النذر لهم، وكذا الاستغاثة بالأحياء - في شيء من خصائص الرب عز وجل - كل هذا شرك مخرج من الملة، ويجب التوبة منه، وتحقيق التوحيد لله رب العالمين.

١٣١ - كما أعتقد أن الولاية مرتبة عظيمة، وباقية في هذه الأمة، وهي دون النبوة - فضلاً عن الرسالة - وأولياء الرحمن هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٦٧) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿١٦٨﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣]، وأما مَنْ فهِمَ أن الوليَّ هو الذي يكون له مولد سنوي، أو شهري، أو هو الذي يكون على قبره قبة، أو هو ذاك الأبله المجنون، الذي يسير كاشفاً عورته، أو يشرب الخمر في نهار رمضان، أو يترك الصلوات المكتوبات، أو ذاك الذي يلبس الإشارة الخضراء أو غيرها، أعتقد أن مثل هذا لا يفهم الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، فإن أدركته رحمة الله بالتوبة، وإلا فهو من الهالكين.

١٣٢ - وأقر بكرامات الأولياء الصالحين، وأنه لا يجوز إنكارها، لكن إذا رأيت الرجل يطير في الهواء، أو يسير على الماء، فلا تعدّه ولياً، حتى تنظر حاله أمام شرع الله عز وجل، فإن كان تقياً ورعاً حافظاً لحدود الله، فهذه كرامة له، وإن كان لا يرجو لله وقاراً، فهو دجال من الدجاجلة، لا تغتر به، وسيكشف الله أمره، والله لا يخلف الميعاد.

١٣٣ - وأرى أن ما يفعله الجهلة من الموالد عند القبور والقباب، يحتوي على كثير من البدع المنكرة، بل والشرك المنهي عنه، وأنه باب فتنة على أمة الإسلام، لما يجري في ذلك من دعاء الموتى، والتمسح بالأترية، والذبح لغير الله، والتضرع أمام القبور، ومن الناس من يبكي عند القبر، ولا يبكي إذا سمع ذكر الله، والواجب على من ولّاه الله أمر المسلمين أن يتبصّر في دينه، وأن يبصّر المسلمين بدينهم، وأن ينهاهم عن هذا الشرك، لأن كل راع مسؤول عن رعيته، وهل كان أشهر شرك العرب قبل الإسلام إلا من هذا الباب؟!

١٣٤ - وأرى أن بناء المساجد على القبور فتنة في الدين، وذريعة للشرك، وتشبهه بأهل الكتاب، (وهذا موجب لغضب الله عز وجل، ولعنته، فيجب)

على من ولاه الله الأمر - وكان قادراً -، أن يغير ذلك - حسب شرع الله عز وجل - حفاظاً على سلامة التوحيد عند الرعية.

١٢٥ - ولا يجوز شد الرحال - على أي حال - لهذه القباب، وإنما تُشدُّ الرحال إلى ثلاثة مساجد فقط: المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى.

١٢٦ - ولا يجوز - أيضاً -، شد الرحال لزيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم، كما يفعله أو يعتقدده كثير من الجهلة، وإن كان قبره عليه الصلاة والسلام أشرف قبر على ظهر الأرض -، لأن شد الرحال للمساجد الثلاثة فقط - كما سبق -، ولأن ذلك ذريعة للشرك الذي حذر منه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم أمة، وقد دعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم ربه؛ ألا يجعل قبره وثناً يُعبد، (لكن من زار المسجد النبوي، فيشرع له زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم، وكذا زيارة قبر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ويستحب له أن يسلم عليهم، ولا يجوز أن يقول أو يفعل شيئاً يخالف الكتاب والسنة)، وانظر الفقرة (١٣٣).

١٢٧ - وأعتقد أن زيارة القبور منها ما هو شرعي، ومنها ما هو بدعي، ومنها ما هو شركي، فالشرعي منها: ما يُذكر بالآخرة، والبدعي منها: كمن يعبد الله عند قبر؛ ظاناً أن ذلك أرجى للقبول، والشركي منها: كمن يدعو في زيارته الأموات من دون الله عز وجل، (أو يدعوهم مع الله سبحانه وتعالى، أو يذبح، أو ينذر لهم).

١٢٨ - ويجب الاعتدال في محبته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم، ومحبة الصالحين، فالمبالغة في ذلك ذريعة للشرك، وزعزعة لجانب التوحيد، وأما الذين يتكلمون على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلم في صحفهم وإذاعاتهم، وكأنه واحد من جملة الناس، أو مجرد مصلح اجتماعي، أو

رجل عبقرى، أو نحو ذلك، دون إنزاله منزلة الرسالة، فهؤلاء أسأل الله لهم الهداية، وإلا فأسأل الله أن يقطع دابرهـم، وأن يكفينـا شرهـم.

١٢٩ - وأعتقد أن عمل المولد النبوي بدعة محدثة، وكذلك الأعياد المنسوبة للإسلام، فليس لنا إلا ثلاثة أعياد: عيد الفطر وعيد الأضحى في كل سنة، وعيد الجمعة كل أسبوع، وما دون ذلك من الأعياد فلا التفات إليه، لأن الصحابة لم يحتفلوا بالمولد النبوي - هذا مع كونه مختلفاً في تحديده - ولم يجعلوا لهم عيداً كلما جاء اليوم الذي فتح الله فيه عليهم مكة، ولا يوم بدر، ونحو ذلك، وإن تعجب فعجب حال من يجعل في هذا الزمان يوم الهزيمة عيداً، نسأل الله السلامة.

١٣٠ - وأعتقد أن من قسّم الناس إلى أهل حقيقة وأهل شريعة، وأن أهل الحقيقة يجوز لهم أن يتركوا اتباع شرع نبينا محمد صلّى الله عليه وعلى آله وسلم، كما حدّث للخضر مع موسى عليهما السلام - وأما أهل الشريعة فملزمون بالشرع، أعتقد أن القول بذلك زندقة ومروق من الإسلام، لأن النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم أرسل للناس كافة، وموسى لم يرسل للخضر، إنما أرسل لقومه بني إسرائيل.

١٣١ - وأرى أن التوسل منه ما هو شرعي، ومنه ما هو بدعي، ومنه ما هو شركي، فالشرعي ما كان دعاءً لله عز وجل بأسمائه، أو ثناء عليه سبحانه بصفاته، أو كان سؤالاً لله عز وجل بعمل صالح خالص لوجهه، كما في قصة أصحاب الغار الثلاثة، أو كان بدعاء الصالحين من الأحياء، كما في استسقاء المسلمين بالعباس عم رسول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلم، بعد وفاة رسول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلم، والبدعي منه ما كان بذاتٍ أو جاهٍ ملكٍ مقرب، أو نبي مرسل، أو ولي صالح، فليس لأحد على الله عز وجل حق، إلا ما أوجبه سبحانه على نفسه فضلاً منه ورحمة، وأما التوسل الشركي فهو اتخاذ وسائل يتوسل بها إلى الله عز وجل، وتدعى

من دونه سبحانه، قال تعالى حاكياً عن المشركين: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

١٣٣ - ولا يكون التبرك إلا بما ثبت به الدليل - خلافاً لأهل الجهل والخرافات -، والله عز وجل يختص بعض الخلق بأنواع من البركة، كليلة القدر، والمساجد الثلاثة، - فنتحرى الصلاة في ليلة القدر، أو في هذه المساجد، كما جاء في الشرع - وكذلك نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيتبركُ بعرقه (وأثاره ما دام حياً)، وأما أهل الباطل - في تبركهم بأثار الصالحين - فلهم في ذلك عجائب ومصائب.

١٣٤ - وأرى أن من سلم على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حجرته الشريفة، فلا يجوز له أن يستلمها أو يقبلها، لأن ذلك لم يفعله الخلفاء الراشدون، ولا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو ذريعة للمحذور، وإنما ذلك يكون لبعض أركان بيت الله الحرام، وكذا الطواف، فلا يشبهه أي مسجد أو بناء في الدنيا كلها بالكعبة، لورود الدليل بذلك في الكعبة دون غيرها، وأما الصلاة والاجتماع للعبادات، ففي المساجد التي أذن الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمه، قاله بمعناه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وانظر ما سبق برقم (١٢٦).

١٣٥ - وأعتقد أنه من أحسن الظن بالله عز وجل، لا بد له أن يجتهد في العمل الصالح، وإلا فهو مغرور مفتون، قد استحوذ عليه الشيطان، والعياذ بالله.

١٣٥ - وأرى أن الدعاء الشرعي سبب عظيم في حصول المطلوب - فوق أنه عبادة عظيمة -، خلافاً لقوم من المتفلسفة، وكذا غلاة الصوفية، الذين عدّوه نقصاً وعلّة في مقام الخواص، وأرى الأخذ بالأسباب - دون الاعتماد عليها

- ونفاة ذلك متناقضون، كما في طلبهم الأكل إذا جاعوا، وطلبهم الماء إذا عطشوا، والنكاح إذا أرادوا الولد، وغير ذلك.

١٣٦ - وأرى أن الاعتماد على الأسباب والانقطاع إليها؛ شرك في التوحيد، والإعراض عنها بالكلية، قدح في الشرع الذي أمرنا بالأخذ بها، وأن نفي تأثير الأسباب؛ مخالف للنقل والعقل والواقع، ودليل على تناقض من قال به، والأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل، فكلاهما مأمور به.

١٣٧ - وأعتقد أن القول بتناسخ الأرواح، خرافة وضلالة، وفساد في العقيدة، (بل هو كفر وإلحاد وتكذيب بالبعث والجزاء والجنة والنار).

١٣٨ - وأعتقد أن في الدنيا سحراً وسحرة، وأن لذلك تأثيراً، ولا يكون إلا بإذن الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِصَّاعِقِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، والواجب ردع السحرة والمشعوذين، والكهنة والعرافين، عما هم فيه من صرف الناس عن دين رب العالمين (وأول من يجب عليه ذلك ولاة أمور المسلمين).

١٣٩ - وأرى أن العين حق (دون مبالغة في ذلك)، وقد أمر الله سبحانه نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْحَاسِدِ، وعلاجُ العين يكون بالرقية الشرعية، لا بالخرافات البدعية، أو الشركية، والله المستعان.

١٤٠ - وقد يدخل الجن في الإنس، كما ثبت أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وكما ذكر الله عز وجل في آكل الربا: ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وكما في الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس، وكما هو مُجَرَّبٌ ومشهور، فلا أنكر ذلك كالذين يُسَمَّونَ بـ«العقلانيين»، وهم حمقى، ولا أغلو في ذلك

كالموسوسين الذين يُرجعون كل الأمراض للجن والسحر، والواجب الاعتدال في الأمر كله، وطلب علاج ذلك بالأسباب التي أباحها الله عز وجل، وجرى عليها عمل علمائنا وسلفنا الصالح (مع نصحي للقائمين بذلك أن يحذروا من الافتتان بالمال والنساء) نسأل الله العافية والسلامة.

١٤١ - وأرى أن النظر في النجوم لا يكون إلا لهداية في طريق، أو لمعرفة مواقيت وحساب، أو للتأمل في زينة السماء بها، وما زاد عن ذلك فهو باب فتنة، فاحذره.

١٤٢ - وأعتقد أن الاعتقاد في الحروز والتمائم ونحو ذلك: أنها تجلب نفعاً، أو تدفع ضرراً، أن هذا شرك بالله العظيم، وأن الذهاب للسحرة والكهنة والعرافين، باطل لا يجوز، فمن ذهب إليهم وصدقهم فهذا كفر، ومن لم يصدقهم، فذهابه إليهم حماقة وجهل، ولا تُقبل له صلاة أربعين ليلة، فيجب الإقلاع عن ذلك، لأنه ذريعة للشرك، والله المستعان.

١٤٣ - وأعتقد أن الدين قد اكتمل بموته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكل محدثة - في الدين - بدعة، وكل بدعة ضلالة، وأن الواجب على الناس أن يتبعوا ولا يبتدعوا، وأن يقتدوا ولا يبتدوا، فقد كُفوا.

١٤٤ - وأنه لم يبتدع أحد بدعة قط؛ إلا ترك من أجلها سنة أو سنناً، والله المستعان.

١٤٥ - وأن صغار المحدثات تصير كباراً، وأن البدع كانت في أول أمرها تشبه الحق عند أهلها، فاغتروا بها، ثم لم يستطيعوا الخروج منها، وصارت البدع لهم ديناً، (والبدعة في أول أمرها تكون سهلة، ثم بعد ذلك تصير ملة ونحلة)، وفتُح باب الاستحسان بدون ضوابط شرعية ذريعة لذلك، (ومن

أسباب الضلالة: قلة البضاعة، وسوء الفهم، وفساد القصد)، والله المستعان.

١٤٦ - وأن أهل البدع يتبعون الهوى والظن، فليسوا على يقين من أمرهم، بخلاف أهل الحق والهدى، قال تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى﴾ [النجم: ٢٣]، (ومن علاماتهم أنهم يكتبون ما لهم، ويكتمون ما عليهم، بخلاف أهل السنة، الذين يكتبون ما لهم وما عليهم).

١٤٧ - وأن الله عز وجل ما أمر عباده بأمر، إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين، لا يبالي بأيهما ظفر: إما إفراط، وإما تفريط، (ودين الله عز وجل موضوع فوق التقصير، ودون الغلو).

١٤٨ - وأن أهل البدع كلهم خارجون عن الصراط المستقيم -، بين مستقل ومستكثر - وقد يؤول أمرهم أو أكثرهم إلى الخروج بالسيف على الأمة، وقد سلم منهم أهل الأوثان، ولم يسلم منهم أهل الإيمان، والله المستعان.

١٤٩ - وأرى أن من علامة أهل البدع الوقوع في أهل الأثر وبُغْضِهِمْ، وإذا ابتدع الرجل بدعة نُزَعَتْ حلاوة الحديث من قلبه، والحديث من أثقل الأشياء على أهل الهوى، وقد اقتسم أهل البدع والأهواء القول في حملة الأخبار، ونقله الآثار المقتدين بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، المهتدين بسنته، فقالت فيهم الروافض: نابتة وناصبة، وقالت الجهمية: حشوية ومجسمة، وقالت الخوارج وأذئابهم وأصحاب الحماس الطائش: مرجئة وجهمية وعملاء للسلطين - وذلك لأنهم لا يهيجون الدهماء، ولا يحرضون الناس على الأمراء ولا يلعنون ولاية الأمور، إنما يدعون لهم ولبطانتهم بالصلاح، مع زهد وتعفف عن دنياهم!! -، وقال الزاهدون في العلوم الشرعية في أهل الحديث والأثر: جهلة بالواقع، ونظرتهم سطحية، ومشتغلون بما لا ينفع، بل بما

يُفَرِّقُ الصفوف - وإن كانوا يدعون إلى التوحيد، والولاء والبراء من أجله - فسبحان من جعل لكل سلف خلفاً في الخير وفي الشر، وجعل الصراع قائماً بين أهل الحق وأهل الباطل، ومن علامة أهل البدع أيضاً: مدح رؤوس البدع والدفاع عنهم، وإطراؤهم، وتلميعهم عند من لا يعرف حالهم، (أو الترياق والتهوين مما هم فيه من البدع).

١٥٠ - وأرى أن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، ومع ذلك فالبدع منها الغليظة المكفّرة، كقول غلاة الجهمية، وغلاة الروافض، (وغلاة التصوف أهل الحلول ووحدّة الوجود)، ومنها دون ذلك ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣]، بل قد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله، كما في الجزء الثالث من «مجموع الفتاوى» أن أهل البدع منهم الضال، ومنهم المتأول، ومنهم المجتهد المغفور له خطؤه اهـ. بمعناه.

١٥١ - وأعتقد أن البدعة - في كثير من الأحيان - أضر على دين المرء من المعصية، لأن صاحب البدعة يتقرب إلى الله عز وجل بها، ويظن أنه على هدى، ولربما يدعو إليها، بخلاف صاحب المعصية، الذي يتستر ويتخفى بها، ويُقر بخطئه، ويتوب إلى الله من ذنبه، وأيضاً فغالب من يقع في البدع ويدعو إليها، من خواص الناس وعلمائهم وعُبادهم، وهؤلاء يُقتدى بهم، بخلاف أهل المعاصي، فقد لا يجاهر بها إلا أراذل الناس، الذين لا يُقتدى بهم، وأسأل الله العافية من هذه وتلك.

١٥٢ - وأرى اعتزال أهل البدع، وترك المرء والجدل والخصومات في الدين معهم، إلا لمن كان إماماً في السنة، أو أهلاً لذلك، فيُدفع عن المسلمين وعقيدتهم بما يراه نافعاً، إما بمناظرتهم - عند الحاجة لذلك، وبالضوابط الشرعية -، أو بالرد عليهم، أو نحو ذلك، وأرى أن بعض الناس - لجهلهم - قد يُنزل نصوص السلف في هجر أهل البدع على من ليس كذلك - وإن كان عند المهجور انحراف في أمر أو أمور وقع مثلها من قبل، واحتملها سلفنا من

أهلها -، وهناك من يقابل هؤلاء بالمبالغة في مدح أهل البدع، والدفاع عنهم، والحق ليس مع هذا ولا مع ذلك، والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح أو القدح، وأن يُعرف نوع الخلاف، ويعامل صاحبه بما يستحق، ويكون ذلك بتجرد مع علم وحلم، (والمقصود علاج الأمراض داخل الصف وخارجه) وفرق بين هذا وبين قول أصحاب الموازنة المشؤومة.

١٥٣ - وأرى اعتزال مجالس أهل البدع والتحذير منها، فإن الشُّبه في مجالسهم تبيض وتُفَرِّخ، ومن كان منهم ينسب نفسه للسنة - وهو منها ومن أهلها بعيد - وعنده انحرافات: كأن يهَيِّج المسلمين على حكامهم، ويؤز المسلمين أزاً إلى الغلو والإسراف في تكفير الحكام، أو يزين للمسلمين التكتلات السرية والبيعات المُحدثة، أو ينتقص أهل العلم المخالفين له - وإن كانوا من الكبار -، ويرميهم بالإرجاء والجبن والجهل، ويستخف بأهل الحديث ويستهزئ بهم، فهذا الصنف ومن جرى مجراه، أتقرب إلى الله سبحانه باعتزال مجالسهم، بل وأحذر منها - وإن كان بعضهم متأولاً مخلصاً - فمن كان عالماً بشبهاتهم، قادراً على دفعها، فلا بأس بحضوره مجالسهم - إن كان لذلك حاجة شرعية - فعسى أن يعطل الله به شراً أو يقلله، ولا يُخاف عليه في مثل هذه الحالة، أما من لم يكن كذلك؛ فليعتزل هذه المجالس، ولو أن يعرض على أصل شجرة حتى يدركه الموت.

١٥٤ - وأنصح من لم يكن ذا باع في علوم السنة ومنهج السلف، بعدم النظر في كتب أهل البدع، فإنها بطون أودية الشبهات والصد عن سبيل الله، ومن كان متأهلاً لذلك؛ فلا خوف عليه، بل وُرَجِي أن يدفع الله به زخارفهم، قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

١٥٥ - وأرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف - لمن كان متأهلاً لذلك - إن كان حقاً، واحتيج إليه، وفي مصلحة دون جلب مفسدة، في الحال أو في

المال، ولا يلزم كلما استشهد ببعض كلامه، أن تُبيّن أخطاؤه الأخرى، فما هكذا وجدنا سلفنا، وإذا كان حال الناقل والمنقول عنه معلوماً؛ فيكفي، وإذا ترجح أن في عدم بيان حاله مفسدة، يشار إلى ذلك درءاً للمفسدة، وخروجاً من اللبس، ولكل من ذلك مواضع تشهد له، كما في «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكتب الإمام الذهبي، وكما نقل بعض الأئمة المتقدمين عن مخالفيهم، وأسأل الله أن يغنينا بأهل الحق عن غيرهم، ولا أرى المدح المطلق لمن كان متلبساً ببدعة - دون بيان حاله - فراراً من المحذور، وفي قصة الدارقطني وأبي ذر الهروي مع الباقلاني؛ عبرة وعظة، انظر «النبلاء» (٥٥٨/١٧).

١٥٦ - ولا أجزى لنفسي ولا لغيري أن يمتحنوا أحداً من المسلمين بحُبِّ أو بُغْضِ شخصٍ أو حزبٍ أو مقالةٍ - مطلقاً - فمن وافقهم عليها أحبوه وقربوه، ومن خالفهم فيها أبغضوه وهجروه، إلا إذا كان هذا الشخص عالماً مشهوراً من أعلام السنة، أو طائفة أهل الحديث القائمين بالحق، فلنا أن نقول: من أبغض فلاناً، فاتهمه على الإسلام، كما قالوا في حماد بن سلمة وغيره، وكما قيل في أحمد بن حنبل رحمه الله:

أضحى ابن حنبل محنة مأمونة وبحبِّ أحمد يُعرف المتنسكُ
فإذا رأيت لأحمد متنقصاً فاعلم بأن ستوره ستهتك

وكما قيل في يحيى بن معين: من أبغض يحيى، فهو كذاب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، هذا على سبيل العموم والإجمال، أما على سبيل التعيين: فلا نجزم بتهمة شخص في دينه لبغضه عالماً من أعلام السنة، حتى نستوفي معه الشروط، وننفي عنه الموانع، ولا يجوز امتحان الخلق بمقالة مُحدثة، وعقد الولاء والبراء عليها، فإن هذا من عمل أهل البدع، ولا يلزم من قولي: «من تكلم في فلان - على ما سبق من تفصيل - فاتهمه على الإسلام»، أن فلاناً هذا معصوم من الخطأ، كلُّ يؤخذ من قوله ويُرد، كما أنني لا أرى إطلاق الاتهام فيمن تكلم في كل

صالح من صالحى أهل السنة، إنما ذلك فىمن صار كلمة إجماع - عند أهل السنة - أو كاد، وعمدتى فى ذلك صنيع السلف، فلم أقف على إطلاقهم هذا القول فىمن تكلم فى كل أحد، إنما أطلقوه فىمن تكلم فى الأعلام المشاهير، وكذلك يجوز امتحان بعض الناس - عند الحاجة - بالمعلوم من الدين بالضرورة، لا بالأمر الدقفة والمسائل العميقة، أو المسائل الاجتهادية التى اختلف فىها سلف الأمة، ولم ينكر بعضهم على بعض، ومع ما سبق من تفصیل، فلا يلزم من الامتحان الحكم على الشخص بالكفر، فإن مستور الحال من جملة المسلمين.

١٥٧ - وأرى أن زيادة: «حي على خير العمل» فى الأذان بدعة، لأنها لم تثبت عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولا علمها أحداً من مؤذنيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وألفاظ الأذان مشهورة، ولو وقع ذلك فى الأذان لثقل إلينا، ولا أرى العمل إلا بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

١٥٨ - وأدعو إلى الاتباع والاجتماع، ولكل منهما نصيب فى دعوتى، فلا أدعو إلى اجتماع على غنائية وضلالة، كما لا أدعو إلى أمر تتفرق به كلمة المسلمين - حسب فهم علماء السلف ومن نهج نهجهم، لا حسب فهم أهل الهوى والحزبية - إنما أدعو إلى السنة مع اجتماع وتآلف، وأدعو إلى الاجتماع على السنة، وإذا تعارض واجب الاجتماع مع واجب الاتباع، فتارة أقدم هذا، وتارة أقدم ذلك، حسب الأدلة وقاعدة المصالح والمفاسد - على فهم السلف وأتباعهم - ولكل من ذلك شواهد فى السنة، كالصبر على أمراء الجور، ففىه تقديم واجب الاجتماع، وكما فى حديث: «لولا أن قومك حديثو عهد بكفر...» الحديث، وحديث: «لولا أن يقول الناس: إن محمداً يقتل أصحابه...» الحديث، وأدلة تقديم الاتباع وإن كنت وحدك كثيرة.

١٥٩ - وأعتقد أن الله عز وجل أمر بالجماعة والائتلاف، ونهى عن الفرقة

والاختلاف، فإن الناس إذا اجتمعوا صلحوا ومَلَكُوا، وإذا تفرقوا فسدوا وهلكوا، والجماعة رحمة، والفُرْقَة عذاب، قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، لكن يجب أن يُعلم أن الاجتماع لا يكون إلا على أساس الاتباع لا الابتداع، وأكثر ما سمعت من الجماعات والفِرَق الذين يَعيبون التفرق، وَيَدْعُونَ إلى الاجتماع، يعنون بالتفرق: خلاف الناس لهم - وإن كان غيرهم أهل حق -، ويريدون بالاجتماع: الرجوع لما هم عليه فقط - وإذا وُجِدَ خلاف؛ فيجب رد النزاع إلى الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، بفهم الراسخين في العلم، وأن نكون صادقين في البحث عن الحق والدعوة إليه.

١٦٠ - وأرى التعاون مع الناس كلهم على البر والتقوى، - بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء - كما هو معلوم من قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، ولقول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «شهدت حلف المطيبين مع عمومتي - وأنا غلام - فما أحب أن لي حُمْر النعم وأن أنكثه» كما في «الصحيحة» (١٩٠٠) ولكن شرط ذلك أن دعوة أهل السنة لا تتضرر بذلك ضرراً أكبر من هذا الخير، لا في الحال ولا في المآل، والعمدة في تحديد ذلك على كلام أهل العلم والحلم، (وقد جُرِّبَ أن التعاون مع أهل البدع والحزبيات في مجال الدعوة إلى الله عز وجل، يكون ضرره أكبر من نفعه - في مواضع كثيرة -، لأنهم يسعون سعياً حثيثاً بالصور الظاهرة والخفية، لاستغلال جهود ومكانة أهل السنة لنصرة ما هم عليه، فليْتَنَبَّهُ).

١٦١ - وأدعو إلى عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة، فأدعو إلى السنة بلا تشنيع، وأدعو إلى الاجتماع بلا تميع، (وليس من التشنيع التحذير من الباطل وأهله، كما كان عليه سلف الأمة)، وأرى أن مصطلح: «أهل السنة والجماعة» ما وُضِعَ عبثاً، فلا بد من سنة في اجتماع، واجتماع على سنة، ومن اعتنى بأحد شقي هذا اللقب العظيم، وترك الآخر، فقد قَصَّرَ وفَرَطَ،

وليس المقصود بالاجتماع عمل الأحزاب العصرية والكتل السرية، التي فرقت الأمة، أسأل الله الهداية.

١٦٢ - وأرى أن الخلاف بين العاملين في الدعوة إلى الله، يجب أن يُقَيَّدَ بالشرع، ولا يتبع أحد هواه، فَيُرَدُّ ما اُخْتَلِفَ فيه إلى الله عز وجل، وإن كان عند المخالف حق، فيقبل منه، وأرى أن هناك أموراً يقال فيها: قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ يحتمل الصواب، (وليس من ذلك مسائل العقيدة المتفق عليها، وما كان على شاكلتها)، ولا يحملنا الخلاف على ترك العدل والإنصاف، أو يحملنا على الشماتة بالمخالف، بل نحب لهم الرجوع إلى الحق، ونكره إصرارهم على الباطل أو الخطأ، وإذا كان في البيان مصلحة عاجلة أو آجلة؛ نصحنها وبيئنا، وإذا كان وراء ذلك مفسدة أكبر؛ سكتنا لله عز وجل، وقد قال تعالى: ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾.

١٦٣ - وأرى أن مراعاة آداب الخلاف سبب عظيم في الاعتدال وبراءة الذمة، فَيُفَرَّقُ في نوع الخلاف بين مسائل العقيدة وغيرها - وفي مسائل العقيدة تفصيل أيضاً (بل وبعض المسائل العملية، أولى وأهم من بعض المسائل العلمية) - ويُفَرَّقُ بين المخالف الداعية وغير الداعية، وبين الباحث عن الحق، والمتبع لهواه، ويُنظَرُ إلى آثار الخلاف على الدعوة، كل هذا ينبغي مراعاته، والعمل بما يصلح الله به أمر المسلمين، (وكثير من الذين لهجوا بالكلام على أدب الخلاف: ساء أدبهم مع علماء السنة - فضلاً عن دونهم -، وإنما رأينا كثيراً منهم يتأدبون مع أهل البدع ومقالاتهم، ويتجرؤون على أساطين العلم والهدى، والله المستعان).

١٦٤ - وأرى أن من المخالفين من عنده أعمال حسنة - دقت أو جلت -، فجزاه الله خيراً على ذلك، فلا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه - بل قد يحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه، إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة (لا تندفع إلا بهذا، وليس هذا من بخس الناس

أشياءهم، وهكذا عهدنا سلف هذه الأمة) -، وقد أخطأ من بخص الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم، والإفراط والتفريط دين إبليس الذي يدعو إليه، عافانا الله من شره، (وكثير من المخالفين لأهل السنة يرمون أهل السنة ببخسهم حقهم، وفيهم يصدق قول من قال: «رمتني بدائها وانسلت»).

١٦٥ - وأعتقد أن الذين يقصدون بأعمالهم نصره هذا الدين والدفاع عنه - وإن خالفونا -، أنهم أقرب إلى الله عز وجل من أهل المذاهب العصرية الهدامة، الذين لا يرفعون بالدين رأساً - بل ليس بينهم أفعل تفضيل -، لأن الذي يعمل لهذا الدين، قد يكون متأولاً مجتهداً، فيغفر الله له خطأه، ولا يحرمه أجره، بخلاف الذين همُّهم شهواتهم، بل ومنهم من يسعى لهدم الدين، نسأل الله السلامة، ومع ذلك فالإنكار على من ينتسب للدعوة والصدق، يكون أشد في بعض المواضع - لا لأن بُغْضهم أكثر، فمعاذ الله - ومعلوم كيف عامل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كعب بن مالك وصاحبيه، وكيف عامل بقية الذين تخلفوا في غزوة تبوك، مع علمه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بحال المنافقين، الذين هم في الدرك الأسفل من النار، ولو نظرنا في كلام السلف في أهل المقالات المخالفة للفرقة الناجية - وإن كان المخالفُ عابداً زاهداً -، وفي كلام الأئمة على الحجاج بن يوسف الثقفي، ومن كان على شاكلته - على ظلمهم وبطشهم -، لرأينا منهجاً رصيناً في كيفية الإنكار على هؤلاء وأولئك، فلا يلزم من شدة الإنكار شدة البغض، (أو ازدياد البُعد عن الله عز وجل)، وصدق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إذ يقول: «إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إلي منه، خشية أن يكبه الله على وجهه في النار» ويقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إن شر الناس من يتقيه الناس من أجل شره»، (وعلى ذلك: فقد زل أو ضل من وصف أهل السنة بأنهم خوارج مع الدعاة، مرجئة مع الحكام، قدرية مع اليهود، روافض مع الجماعات).

١٦٦ - وأعتقد أن العصمة والأمان في المنهج السلفي، وأن أي سبيل لا

يقوم على الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة، ففيه من الانحراف بقدر بعده عن منهج السلف، وما فيه من الصواب، فبقدر قربه من منهج السلف، ولو التزم بهذه المناهج أتباعها حرفاً حرفاً ما حققوا العبودية - كما يجب - لله رب العالمين، ما داموا من منهج السلف نافرين، ولو ملكوا زمام الأمور بغير هذا المنهاج القويم، فلا أغتر بما هم عليه، لأن التمكين الذي بشر به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يكون إلا لمن كان على منهاج النبوة، فلا نستوحش من قلة السالكين، ولا نغتر بكثرة المخالفين.

١٦٧ - وأرى أنه لا يصلح آخر هذه الأمة، إلا بما صلح به أولها، فيا خسارة من اغتر بأساليب العصر الحديث المخالفة للشرع، ونسي تاريخ وجهود سلفنا الصالح، وإنما يجب النظر في أساليب العصر على ضوء الشرع، وليس العكس.

١٦٨ - وأرى الرفق في الدعوة إلى الله عز وجل على وجه العموم، (واختيار العبارات التي تؤلف القلوب، ولا تجعل للشيطان على المدعو سبيلاً) وأرى الصبر على العامة، فهم معادن كمعادن الذهب والفضة، وربما لو شرح الله صدر بعضهم للحق، كان أنفع للدعوة إلى الله عز وجل من غيره، وأبلى في نصرته هذا الدين بلاءً حسناً.

١٦٩ - وأن من أفضل القربات لطلبة العلم بعد تحقيق توحيد الله عز وجل - في هذا الزمان - بث العلم الشرعي في الناس، واحتساب ذلك عند الله سبحانه وتعالى.

١٧٠ - وأرى الالتزام بمنهج الوحي في الرد على أهل الباطل، فلا يُرد على بدعة ببدعة أخرى، ولا على تفریط بإفراط، وخير من رد على أهل البدع: السلف الصالح من هذه الأمة وأتباعهم.

١٣١ - وأرى أن خير رجال للأمن والطمأنينة في البلاد: هم أهل العلم، الذين يدعون الناس لطاعة الله عز وجل، فيأمن الناس بدعوتهم من عذاب الله أولاً، ثم من ظلم بعضهم بعضاً، فيكون الأمان في المجتمع كله، وأما المعصية فهي سبب التخريب والفساد، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، ويقول سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] (ومن لم يلتزم بطاعة الله عز وجل، فليس بمأمون على دينه، فكيف يؤتمن على غيره؟).

١٣٢ - وأرى أن من طعن في علماء السنة العاملين، ورماهم في عقيدتهم بالإرجاء أو التجهم، وفي فهمهم وفتياهم بالجهل بالواقع وسطحية النظرة، (أو عدم فهم لا إله إلا الله، أو بالضعف والجبن أمام الحكام، أو بالركون إلى دنياهم) أرى أن من وصل به الأمر إلى هذا الحد، فقد ولج باباً عظيماً من أبواب الزيغ والضلال، فإما أن يكون جاهلاً فيعلم، وإما أن يكون حاقداً متحاملاً، فأسأل الله أن يكفيننا شره، والسلامة والنجاة في حسن الظن بأهل العلم، وإقالة عثرتهم، وستر عورتهم، وسد خلتهم، والعمل بنصائحهم، والتاريخ والواقع دليلان على ذلك، (ومع ذلك فلا عصمة لشخص بعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم).

١٣٣ - وليس كل من خالفني في مسألة رميته بالضلال أو بالفسق أو البدعة أو الخروج من دائرة أهل السنة أو الكفر وغير ذلك، فإن هذا من فعل أهل البدع، لكنني أفرق بين صور الخلاف - على ما سبق تفصيله - وليس كل من عمل البدعة أو الكفر، كان مبتدعاً أو كافراً، ففرق بين الإطلاق والتعيين، ولو أن كل عالم أخطأ في مسألة أهدرناه، فما يكاد يبقى لنا أحد - كما قال الإمام الذهبي رحمه الله في ترجمة محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمة الله عليه - فالمخالف إن كان من أهل الاجتهاد: فهو مأجور ومغفور له خطؤه، والتحذير من خطئه راجع إلى التفصيل السابق، مع النظر في المصالح

والمفاسد، وأعتقد أن لازم القول ليس بقول، إلا إذا عَلِمَ به القائلُ والتزمه.

١٧٤ - وأرى أن اختلاف العلماء لا يُنزل من قَدْرِهِم، ويجب الاستفادة منهم جميعاً، مع الترحم عليهم.

١٧٥ - وأعتقد أن العالمَ مهما بلغ عِلْمُهُ فإنه بَشَرٌ، يُؤخذ من قوله ويُرد، ولذلك فلا أدعو إلى تقليد عالم بعينه، وردّ كل ما جاء من غيره، بل أدعو إلى حب أئمة أهل السُّنة جميعاً، والاستفادة من مذاهبهم واجتهاداتهم، والترجيح بين أقوالهم، واتباع ما شهد له الدليل من أقوالهم، وهذا في حق من تأهّل لذلك، أما من لا يعرف ذلك: فإن كان عنده من يخبره بالراجح من أقوالهم، وإلا أخذ من كتاب أحد الأئمة أهل الحديث والأثر، فإن علم أن هناك دليلاً يُخالف ذلك، فليعمل بمقتضى الدليل، ولا يدفع السُّنة لقول أحد، فإن الأئمة قد أَوْصَوْا بأن مذهبهم هو الحديث الصحيح، أما إذا تتبع رُخَصَ العلماء وزلاتهم؛ فقد فتح على نفسه باب المروق من الدين، والعياذ بالله.

١٧٦ - وأرى الجمود على قول عالم وردّ ما سواه بما في ذلك السنن: عسياناً للعالم نفسه، وخروجاً عن الجادة، وفتحاً لباب العصبية المذمومة، وقد نزه الله علماءنا - والله الحمد - عن ذلك، فإننا نراهم يرجحون الراجح - في الغالب - وإن خالفوا مشايخهم، وإنما وقع المحذور من جهلة العوام، وبعض من ينتسب للعلم، وهم سبب لمثل هذه الفتنة في كل عصر ومصر، والله المستعان، (والحق يُعرف بدلائله لا بقائله، والحق مقبول، وإن أتى به المخالف، والباطل مردود وإن أتى به الموافق).

١٧٧ - ولا أرى أن كل مسألة خلافية لا يُنكر فيها على المخالف - أي لا يُبين فيها خطأ المخالف، أو يُحذّر من خطئه -، فإن كثيراً من مسائل العلم فيها خلاف، ومبناها على الاجتهاد، ولكن يُفَرّق بين المسائل التي تتجاذب

فيها الأدلة، وَوَسِعَ الخِلاف فيها سَلَفُنَا - فما وسعهم يسعنا -، وبين المسائل التي نجد أدلة الحق فيها واضحة وقوية، فعند ذلك يُنكر قول المخالف، مع بيان الدليل، دون طعن في نية المخالف، أو رميه بالفسق أو الضلال ونحو ذلك - على تفاصيل سبق بيانها -.

١٧٨ - وارتفاع شأن الرجل عندي يكون باتباع الحق، والدعوة إليه، مع الرسوخ في العلم، وليس مجرد كونه خطيباً مُفَوَّهاً، أو أنه سُجن كذا وكذا من السنوات، أو أنه كاتب بارع، أو عابد جلد، أو نحو ذلك، ولو اجتمعت خصال الخير في رجل؛ فهو قُرَّة العَيْن، وريحانة العصر، و ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤]، (والعلماء ثلاثة: عالم بالله عز وجل ليس عالماً بأمره، وعالم بأمر الله ليس عالماً به، وعالم بالله وبأمره، فنسأل الله أن يجعلنا من هذا الصنف).

١٧٩ - ولا أقول: «إن الغاية تبرر الوسيلة»، فإن هذه قاعدة الدهريين المجرمين، الذين يستحلون المحارم في سبيل الوصول إلى غاياتهم - وإن كانت غاية محرمة - بل أعتقد أن المقاصد يجب أن تكون شرعية، وكذلك الوسائل يجب أن تكون شرعية، على التفصيل السابق.

١٨٠ - وأرى جواز الجرح والتعديل - بل قد يجب ذلك في بعض الأحوال - بشرط أن يكون القصد من ذلك الذب عن هذا الدين، ولا يُفتح الباب في ذلك لكل من دَبَّ ودرج، وأن الذي يتكلم في ذلك، يجب أن يكون عليماً حليماً متجرداً، لأن ذلك ضرب من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، وإذا كان الجرح يترتب عليه مفسدة أكبر فيترك، أما الذين يريدون أن يسدوا هذا الباب: فإما أن يكونوا جهلة بدعوة أهل الحديث والأثر، وإما أن يكونوا حاقدين، ومع ذلك أراهم متناقضين، فهم يجرحون من يخالفهم، دون خطام ولا زمام، ولو أنصفوا لأقروا بالحق، وبيَّنوا ضوابطه وقيوده لمن لا يحسن ذلك، (وأما

الذين يطلقون لألسنتهم العنان بالوقوع في أهل الحق، بدون لزوم منهج السلف في ذلك، مع زعمهم أنهم للسلف متبعون، وعن طريقهم يدافعون، فأسأل الله أن يهديهم سواء السبيل، أو يسكت ألسنتهم بما شاء وكيف شاء، ومما يؤسف له: أن بعض المحبين للخير، إذا اختلفوا في الحكم على آخر، رجعت العداوة بينهم، مع أن منهج السلف إغذار الذي يريد بحكمه على المخالف الذب عن السنة - وإن أخطأ - فلا يُتهم بتشدد أو بتمييع، ثم يترتب على ذلك هجره أو تبديعه، ويفلت الأول من الزمام!! إنما يُكتفى ببيان خطئه في اجتهاده، ولقد رأينا السلف يختلفون في الرواة، فأحدهم يوثق، والآخر يجرح، ولم يُسمع أنهم رجعوا على أنفسهم بالبغضاء والتدابير، وقد أدى الجهل أو التجاهل لهذا الضابط؛ إلى تصدع الدعوة والأخوة، فإلى الله المشتكى، واعتبروا يا أولي الأبصار).

١٨١ - وأرى أنه يجب على أهل السنة والجماعة أن يكونوا أمة واحدة، ولا يجوز التفرق والتحزب فيما بينهم، بل يجب أن يكونوا صفاً واحداً على عدوهم، وأما الكتل السرية، والبيعات التي يسمونها بـ «البيعات الدعوية»، فهي من أسباب الفرقة والفتنة، والبيعة تكون لمن ولاه أهل الحل والعقد، أو غلب عليها - وهو مسلم، وإن كان جائراً - وأرى أن حديث: «من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية»، أن ذلك لمن تجتمع عليه كلمة أهل الحل والعقد، كما قال الإمام أحمد في «مسائل ابن هانئ»، لا كما تدعيه كل جماعة لنفسها، وتنزل هذه العقوبة على من خلفها.

١٨٢ - ولا أرى صحة المقالة المشهورة: «إن تعدد الجماعات الإسلامية؛ ظاهرة صحيحة»، أو «أنها خطوة للجماعة الكبرى»، لأنها جماعات متعارضة متضاربة، كل منها يهدم ما بناه الآخر - ظاهراً أو باطناً -، ويرى بعضهم أنه لو طرد خطيباً سلفياً من مسجده، وعلا المنبر من بعده، كأنه استرد المسجد الأقصى!! والقول «بأن الجماعات ظاهرة صحيحة»، قول مخالف للنقل والعقل والواقع، فالأدلة كثيرة في وجوب الاعتصام وتَرْك التفرق، ومتى كان

الخلاف سبباً للاجتماع؟! والواقع يُثبت أن عدد الجماعات أو الفرق والأمرء يزيد ولا ينقص، وألسنة الفتنة قد صرخت من فوق المنابر، وتراشق الناس بالتهم، فالله المستعان، نعم لو كانوا متخصصين في العلوم والأعمال، بفتوى أهل العلم والفضل، لكان ذلك نافعاً، وقائل هذا القول إما أنه جاهل بواقع الجماعات، أو أنه فرح مسرور بتفرق المسلمين، والذي أعتقده أنه يجب على الجميع أن يرجعوا لأهل العلم، وأن ينقضوا هذه الحزبيات التي ما أنزل الله بها من سلطان.

١٨٣ - وأرى أن الفرق الواضح الجلي بين نظام الشورى الإسلامي، والنظام الذي يسمى بـ «الديمقراطي»:

أ - فالشورى أهلها هم أهل الحل والعقد في الإسلام، من علماء وأمرء ووجهاء وأعيان، وأما «الديمقراطية» فأهلها من اختاره الشعب، سواء كان برأ تقياً، أو فاجراً شقيماً.

ب - مجال أهل الشورى فيما لم يرد فيه نص بعينه، فيُلحِقون ما استجد بأصوله العتيقة، أو فيما ورد فيه نص جلي، إلا أن هناك أموراً استجدت تحتاج إلى النظر في قاعدة المصالح والمفاسد، أما مجال «الديمقراطية» فواسع جداً - عند أهلها - حتى إنهم ليناقدون مسائل معلوم من الدين بالضرورة وجوبها أو حرمتها، هل يحرمونها أو يحلونها؟ وهذا أخطر ما يكون، فإلى الله المشتكى.

ج - طريق اختيار أهل الشورى الخبرة والممارسة الطويلة في المجالات النافعة للمسلمين، كالعلم والسياسة الشرعية والمجالات الاقتصادية والعسكرية وغيرها، أما أهل النظام «الديمقراطي» فطريق الاختيار عندهم الانتخابات، التي تُسوِّي بين العالم والجاهل، والمسلم والفاجر، والرجل والمرأة، والله يقول: ﴿أَفَجْعَلُ الْمُتَلَوِّينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦] ويقول: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْنُهُمْ

وَمَمَّا مِمَّ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٦١﴾ [الجاثية: ٢١] ويقول سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] ويقول: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦] وقد جعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل، وجعل ذلك دليلاً على نقصان عقلها، أَقْبَعُ هذا كُلُّهُ يُسَوِّي بين هذين النظامين رجل يعي ما يقول، أو يدري ما يخرج من رأسه، أو يخاف يوماً تُبلى فيه السرائر؟! إننا قد ابتلينا في عصرنا هذا بمن يحاول أن يلتمس لكل بلوى دليلاً، يبررها لا يغيّرها، (ومع ذلك فلا بد في تغيير ذلك من الدعوة إلى الله عز وجل بالحكمة والموعظة الحسنة، ولزوم المنهج الشرعي، فلا نُنَجِّرُ إلى منافسة لا تُحمد عقبها في الدنيا والآخرة، أو إلى فتنة يفرح بها أعداء الجميع) والله المستعان.

١٨٤ - وأرى أن القول المشهور عند بعض الجماعات: «نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه» أنه ليس على إطلاقه، فلا تعاوُن إلا على البر والتقوى، فيُنظر ما اتَّفَقَ عليه أولاً: هل هو حق أم باطل؟ فإن كان حقاً فذاك، وإلا فلا يجوز التعاون عليه، لأنه تعاوُن على الإثم والعدوان، وأيضاً ما المراد بالعدر هنا؟ وما حدود هذه المسائل الخلافية؟ كل هذا فيه تفصيل قد بيَّنتُه في «سلسلة الفتاوى الشرعية» السؤال رقم (٦٦) العدد الرابع.

١٨٥ - وأرى أن الدعوة إلى وحدة الأديان دعوة خبيثة باطلة، ولا يقيم لها أهلُ السنة وزناً، وهي دعوة الزنادقة والمارقين من الدين، فالواجب الحذر من ذلك، وإياك أن تُسْتَدْرَج لها - وأنت لا تشعر - باسم الحوار بين الأديان، فإنهم يُسَمُّون الأمور بغير اسمها.

١٨٦ - ولا أرى الدعوة إلى الله بواسطة التمثيليات والمسرحيات ونحو ذلك، فهذه أمور تميم الدعوة ولا ترفعها، وخير الهدى هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وعلى آله وسلم، والدعوة بهذه الوسائل سبيل من لم يأنس بالعلم الشرعي، ومن لم يتشبع بطريقة السلف الصالح، (والخير كله في اتباع من سلف، والشر كله في ابتداء من خلف).

١٨٧ - وأرى أن تقسيم الدين إلى قشور لا يُعنى بها!! ولُبَاب يُعنى بها!! تقسيمٌ مُبتدع، وثمره قبيحة من ثمرات الغزو الفكري للأمة، وأن هذا التقسيم - عند من عرفتهم قائلين به - كان سبباً في تركهم لكثير من الواجبات، بل ربما جعلوا الدعوة إلى التوحيد، والولاء والبراء من أجله، بلبلة فكرية، واشتغالاً بغير المعركة الحقيقية، وتفرقة للصفوف، والله المستعان، ولو سلمنا بما قالوا: فهل سَلِمَ لُبٌّ بدون قشر؟! فمن فرط في القشر - على هذا النحو - فرط في اللب «ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام».

١٨٨ - وأرى أن الدعوة إلى التقريب بين السنة والشيعة زلة خطيرة، وغفلة أو تغافل عن أصول دعوة الطائفتين، ولازم هذا القول الطعن في السلف الذين لم يسلكوا هذا السبيل، بل قد اشتهر عنهم الطعن في الروافض، ورميهم بالجهل والتخليط، حتى جعلوا أصل مذهب الرافضة من وضع اليهود، وغايته الزندقة، والعياذ بالله، وهكذا إذا اشتغل الناس بالحماس - في غير موضعه - نسوا العقيدة، والله المستعان.

١٨٩ - وأعتقد أن دعوى تجديد أصول الدين، وترك قواعد السلف، ومجاراته العصر: فتنة في الدين، وباب للزندقة والمروق.

١٩٠ - وأن من قال: أخذ بالقرآن فقط، ولا أخذ بالسنة، أنه كافر بالقرآن والسنة، وعند تنزيل الحكم على المُعَيَّن؛ تُستوفى الشروط، وتُنْفَى الموانع.

١٩١ - وأعتقد أن تصنيف السلف لكتب العقيدة تصنيف محكم لا نستغني

عنه، وأرى أن القول بأن الكلام في كتب العقيدة؛ عبارة عن نصوص جافة أو عقيدة: زلة أليمة، ومقالة ذميمة.

١٩٢ - (وأرى أن خير من تكلم في العقيدة، وخير من فسّر معنى «لا إله إلا الله» وخير من تكلم عن المنهاج، هم السلف الصالح، ومن سلك سبيلهم من أهل العلم، أما أهل الحماس والتهيج، فالله يعلم كم أضروا بـ «لا إله إلا الله» وأهلها، والله المستعان).

١٩٣ - وأرى مع تزامم الواجبات، وضيق الأوقات، وضعف الطاقات، البدء بالأهم فالأهم.

١٩٤ - ويجب أن يُفَرَّق بين أخطاء المسلمين وبين الإسلام، فمن أخطأ أو انحرف فعلى نفسه، والإسلام بريء من هذا الانحراف، وكذلك من زل من الدعاة، فالدعوة لا تقره على زلته، والناس في هذا رجلان: رجل يحمل الدعوة، ورجل تحمله الدعوة، فالأول ممدوح، والثاني مذموم، ومن الناس من عقله أكبر من علمه، فينفع، ومنهم من علمه أكبر من عقله، فيضر، والموفق من وفقه الله تعالى ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

١٩٥ - وأرى أن الناس تُجَاه الدعوة على أقسام: فمنهم الصادق الحكيم، فهذا الصنف أسأل الله أن يكثرهم، ويزيدهم من فضله، ومنهم الصادق غير الحكيم، فأسأل الله له الهداية، ومثل هذا يجب أن يوضع حيث ينفع، لا حيث يضر - بعد نصحه وتوجيهه ما أمكن -، ومنهم الصادق الذي لا يُدرك حق الدعوة عليه، فهذا يُدكّر، والذكرى تنفع المؤمنين، ومنهم من يرجو من وراء الدعوة مصالح دنيوية، فأسأل الله أن يطهر قلوبنا وقلوبهم، (ومثل هؤلاء يُنصحون، فإن انتفعوا بالنصيحة، وإلا فلا يُرجى منهم لأنفسهم - فضلاً عن غيرهم - خير)، ومنهم من يُظهر محبته للدعوة، وما حمله على

ذلك إلا خلافاً حزبية مع الآخرين، فأسأل الله لنا ولهم سلامة القصد، (وهؤلاء لا يُفْرَحُ بهم في الغالب)، ومنهم من يحارب الدعوة ظاهراً أو باطناً، إما متولواً أو متحاملاً، فأسأل الله أن يكفيننا شرهم بما شاء وكيف شاء، (ومنهم من يظهر لأهل الحق خيراً، ويكيد لهم في الباطن، وهؤلاء شر الأصناف، ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ فَأَحْذَرْتُمْ﴾) فأسأل الله أن يدفع عنا شرهم، أو يكشف شرهم)، وأرى أن يُتَعامَل مع الجميع بما يوافق الكتاب والسنة، كلُّ على حسب حاله.

١٩٦ - وأرى أن المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم؛ خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم، وأن العزلة قد تكون حسية - لمن كان ذلك أولى في حقه - وقد تكون معنوية، كما في الحديث: «خالطوهم بأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم».

١٩٧ - ولا أرى استحباب - فضلاً عن وجوب - ذكْرِ حسنات أهل البدع، كلما احتججتُ إلى ذمهم أو التحذير منهم، فإن ذلك يفسد المقصود من التحذير منهم، إنما أحتاج إلى ذكر حسناتهم، إذا كنت في مقام الترجمة، وليس ذلك في كل ترجمة - كما هو صنيع السلف - فكم من تراجم لم يذكرها فيها حسنات أهل البدع، وكذلك أذكر بعض حسناتهم، إذا كان هناك انحراف عليهم بغير حق، كمن يَطْعَن في إخلاص وصدق رجل ابتلي ببدعة، ويرميه بالزندقة أو نحو ذلك، والرجلُ ليس كذلك، فيُدافع عنه بالحق، كما كان بعض أئمة الحديث يقول - مدافعاً عنم بولغ في ذمه -: فلان ليس به بأس، ولكن المسكين ليس له بَخْت، أو كان من أهل الصدق، لكن أتي من قبل التديس، أو من وهم تلامذته عليه، ونحو ذلك، وأرى أن كثيراً ممن يتكلم بقاعدة الحسنات والسيئات، أو الموازنة، أو الاعتدال في تقويم الرجال، أنهم استدلوا في مواضع بأدلة واهية كبيت العنكبوت، وما فهم سلف الأمة منها فهمهم، ومع ذلك لم يلتزموا بقاعدتهم مع مخالفهم من أهل العلم والسنة، فإنهم إذا ذكروهم؛ ما ذكروا إلا

مثالبهم، أو بخسوهم حقهم، والحقُّ أن الصادقين اليقظين أهلَ الحكمة والإدراك من طلبة العلم، حالهم كما قال القائل:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

١٩٨ - ومسألة فقه الواقع لا أنكرها بالكلية، ولا أقول - كما علمتُ عن بعضهم -: إنها أهم فروض الأعيان، ولكن لها شروط وضخمتها في «سلسلة الفتاوى الشرعية» العدد الرابع السؤال (٦٧)، وكذا قول بعضهم: «سلفية المنهج عصرية المواجهة»، قول يدل على أن من أخذ به - حسب فهم قائله - فقد جهل واقع الأمة، والحامل لهذا ولذاك المبالغة في الحماس، وقد بيّنتُ هذا أيضاً في «سلسلة الفتاوى الشرعية» العدد السابع السؤال (١٣٠).

١٩٩ - وأرى أن مسألة العمل الجماعي فيها تفصيل: فإن كان الاجتماع على السنة ومنهج السلف الصالح، فهذا واجب، وداخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] ولا يكون تعاونٌ مع الاعتزال والتفرد أو التخبط، أما إن كان المراد منه أن كل رجل يطلب من أتباعه البيعة، أو يقومون بعمل تكتلات سرية عنقودية أو هرمية - كما يسمونها -، ويتبع ذلك ولائٌ وبراءٌ، فمن وافقهم على ذلك، فله ما لهم وعليه ما عليهم، ومن خالفهم - وإن كان مصيباً -، تنقّصوه وآذوه - وإن كان من أهل العلم والفضل -، فإذا كان هذا هو المقصود - بلسان الحال أو المقال - من العمل الجماعي، فهذا من التعاون على الإثم والعدوان، وهو منهي عنه، قال تعالى جده: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّوَدُّونَ﴾ [المائدة: ٢] وغالب الذين يدندنون بالعمل الجماعي هذا شأنهم - فيما أعلم -، والله المستعان.

٢٠٠ - وشرعية الجمعيات أو المؤسسات أو الهيئات الخيرية، أمر لا يُنكره أحد، ما دامت هذه الجمعيات تعمل لنصرة الحق ودعمه وتأييده، بشرط أن يسلم أهلها من التحزب المقيت، ومن فتنة المال، الأمر الذي يسيء للدعوة في الحال والمآل، وأما إذا كانت هذه الأعمال الخيرية شعاراً فقط، ومن

ورائها مقالات مخالفة، ورمي لبعض العلماء بالإرجاء أو التجهم، أو الجهل بواقع الأمة، وجرّ المسلمين إلى الفتنة مع حكاهم، وتبدأ الفتنة بالتكفير، وتنتهي بالاغتيال والاستحلال والتفجير، أو اتخاذ بيعات تفرق صفوف المسلمين، فهذا ونحوه ليس من عمل الهيئات الخيرية، وليس لمثل ذلك مدّ المحسنون وأهل الخير أيديهم لهذه الجمعيات، والمسألة ليست مسألة شعارات، فإن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لما سمع من قال: يا للمهاجرين، وقال آخر: يا للأنصار، فقال: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم، دعوها، فإنها مُتَتَتَةٌ» مع أن الغلامين رفعوا شعار الهجرة والنصرة، ولا شك في فضلهما، فليراجع امرؤ نفسه، وليتق الله ربه ﴿يَوْمَ تَبَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩].

٢٠١ - وأرى أن ما يسمونه بـ «السرية» عند الجماعات المعاصرة، قد زاد عن حده الشرعي، حتى صار فتنة لهم ولغيرهم، وأن السرية منها ما أمر به الشرع أو استحبه أو أجازه، ومنها ما حرمه الشرع، ومن كان يُخْفِي حقيقة دعوته على أهل العلم، فليس عمله من السرية الممدوحة في شيء، إنما هو ممن يشمله قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «والإثم ما حاك في نفسك، وكرهت أن يطلع عليه الناس» فالذي يُسِرُّ عمله الصالح خشية الرياء، أو خشية أن لا تحتمله عقول العوام، أو أنه لا حاجة لأحد في معرفته، أو نحو ذلك: فلا بأس، أما الكتل السرية التي تجر على الأمة الشر، أو كتمان حقيقة ما هم عليه على أهل العلم، كي لا يُحذَرُوا من خطئهم - بعد نصحهم - أو اتخاذ أسلوب التقية، أو نحو ذلك، فهذا شر مستطير، والعياذ بالله.

٢٠٢ - وأرى أن القول بحرق بعض كتب أهل العلم النافعة، لوجود بعض الزلات فيها كـ «فتح الباري» و «شرح النووي لمسلم»، أرى أن هذا القول زلة خطيرة، وجرأة كبيرة، ومَنْ ذَا الَّذِي يَسْلُمُ كتابه - غير كتاب ربنا عز وجل - من الخطأ، فرحم الله أهل العلم، وإذا كان الذهبي رحمه الله يقول: كدت ألا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب، فما ظنك بنا؟!!

٢٠٣ - وأنصح بترك الغلو في الحكم على المخالف، فإن ضرر ذلك عظيم علينا في الدنيا والآخرة، (وقد وصل الأمر ببعض المتهورين أن يطعن في بعض أعلام الهدى، وذلك إما لمرض في نفوسهم، أو لأنهم يهرفون بما لا يعرفون، أو أن هذه الفتنة ابتلاهم الله بها لذنوبهم)، وليس من ذلك كشف الباطل وأهله، (فإن ذلك واجب - حسب الضوابط الشرعية -) كما أنصح بالتيقظ والحذر من حيل أهل البدع والأهواء المفرقة لصفوف أهل السنة.

٢٠٤ - وأعتقد أن هجر العصاة والمبتدعة نوع من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيجب أن يكون الهاجر متجرداً لله عز وجل، وإن غلب على الظن - بنظرة أهل العلم -، أن الهجر يعطل المفسدة أو يقللها - سواء عند المهجور، أو عند المعتزين به - فالهجر واجب، وإن كان الهجر يعود بمفسدة أكبر، فيترك، أو يُدارى المبتدع، كما فعل أهل السنة في الكوفة مع الشيعة، وفي البصرة مع القدرية، وقد رأيت كثيراً من الشباب ممن لا يحسنون هذا الباب، فأضروا بأنفسهم قبل غيرهم.

٢٠٥ - ولا أرى بأساً بالاستدلال - لمن هو أهل - على فُبح صنيع مسلم؛ بآية ذُكرت في سياق الكلام على المشركين، إذا شابه صنيع المسلم صنيعهم في الجملة، وليس معنى ذلك أن يكون المسلم كافراً، إنما يجب عليه ترك التشبه بهم، كما هو موجود من كلام أهل العلم في ذم التقليد والجمود، بذكر الآيات التي تدم من اتبعوا آباءهم على ما كانوا عليه، كما حكى الله سبحانه وتعالى عنهم: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مِثْلِ الَّذِي هُمْ عَلَىٰ ۖ وَإِنَّا عَلَىٰ ۖ وَآثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢] وفي «الصحيحين» من حديث علي - رضي الله عنه - عندما طرّق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ علياً وفاطمة ليلة، فقال: «ألا تصليان؟» فقال علي: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وهو لم يرجع إليه شيئاً، ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وهو مَوْلٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] والآية

وردت في سياق الكلام على المشركين المعرضين.

فلا يُشَنَّع على أهل الحق في ذلك، لكن يجب أن يكون التجريح من أهل العلم والحلم والتجرد لرب العالمين، - والمتأهلون لذلك هم علماء السنة - لا لكل من دَبَّ ودَرَج، فإن أغراض المسلمين حُفرة من حفر النار، وقف عليها الحُكَّام والمحدِّثون، ومن قال في مسلم ما ليس فيه، كُفِّف أن يأتي بالمخرج يوم القيامة مما قال، (أما مَنْ نقل مِنْ طلبة العلم كلام أهل العلم في أهل البدع، فلا شيء عليه).

٢٠٦ - وأرى أن إطلاق القول بقتل كل صاحب بدعة: إسراف وغلو، لأن السلف كان في زمنهم بعض دعاة البدع القبيحة، واكتَفَوْا بالتحذير منهم وهَجَرِهِمْ، وهم قادرون على استعداء السلطان عليهم، لكن الذي يَخْرُج على الأمة بالسيف (أو من كان شره عظيماً على الإسلام وأهله)، فَيُقَاتِلُ أو يُقْتَلُ حتى يكف شره عن المسلمين، (ويكون ذلك بفتوى أهل العلم والحلم) وعجباً لمن يطلق هذا الحكم، (دون النظر في تفاصيل السلف، ودون الرجوع لعلماء السنة في هذا الزمان).

٢٠٧ - وأرى أن قول من يقول: إن الدعوة السلفية حزب من الأحزاب المنحرفة، ويجب اعتزالها، كما يُعتزل غيرها، ومن يقول: إن السلفيين يعملون في خندق مع الصوفية والعلمانية ضد الإسلام، أرى أن هذا القول جائر ظالم - والثاني أقبح من الأول - سواء كان قائله جاهلاً أو متحاملاً.

٢٠٨ - ولا أعدُّ من استجاب لهذه الدعوة بدنياً فانية، إنما أبشره بخير الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِن آتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠].

٢٠٩ - وأدعو إلى التصفية والتربية، التصفية الشاملة: في العقيدة، وفي المناهج العلمية والعملية، وفي الخطب والمواعظ، وفي الكتب والمؤلفات، وفي الصفوف وغير ذلك، وأدعو إلى التربية على هذا الإسلام المصفى مما ألحقه به الجاهلون أو الحاقدون.

٢١٠ - وأعتقد أن الشمولية النافعة: هي التي تدعو لكل معروف وتنهى عن كل منكر، لا شمولية من لم يبالي بدعوة التوحيد والعلم، وبإل ويعد ذلك سبباً لفرقة الصفوف، أو اشتغالا بما لا ينفع.

٢١١ - وأرى أن العلم ليس بكثرة الكتب والرواية، بل أساس ذلك اتباع الكتاب والسنة ولزوم الأثر، (وخشية الله عز وجل).

٢١٢ - وأعتقد أن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لها أمر دينها، لثبوت الحديث في ذلك، ولا يُشترط أن يكون المجدد واحداً، فقد يكون فرداً، وقد يكون عدداً، وقد يجدد بعضهم في باب، والآخر في باب آخر، والراجح عندي أن رأس المائة يرجع للتاريخ الهجري، الذي عليه المسلمون، وصنيع العلماء في ذكر وعدّ المجددين يشهد لذلك، والمقصود أنه يجدد للأمة الدين، لا يحيي فيهم البدع، والأصل أن يكون هذا المجدد من علماء السنة، لا من علماء البدعة، وإن عدّ بعضهم أهل البدع في المجددين؛ فإما لأن العادّ يوافق على بدعته، أو لأن المجدد جدّد في السنة، ولم يدعُ لبدعته، وأرى أنه قد يكون من العلماء - في وسط القرن - من هو أفضل أو أكثر علماً وأثراً من بعض المجددين الذين على رأس القرن، (وما أمر الإمام أحمد عنا ببعيد) و ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤].

٢١٣ - وأعتقد أن في هذه الأمة مُحدّثين مُلهمين، ولا يكون ذلك إلا لأهل الاتباع، (ومع ذلك فلا بد من عرض كلامهم على الكتاب والسنة، فيقبل ما

كان صواباً دون غيره) وأرى أن الرؤيا الصالحة حق، وأنها جزء من ستة وأربعين جزءاً أو غير ذلك من أجزاء النبوة، وأنها مبشرات، وليست مصدراً للعقيدة ولا للتشريع.

٢١٤ - وأعتقد أن من كتم علماً ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار، وأنه يجوز كتمان بعض العلم - أحياناً - لدفع مفسدة أكبر، كما في حديث: «لا تبشروهم؛ فيتكلوا»، وأن الناس يُحدِّثون بما تحتمله عقولهم، وبما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

٢١٥ - ولا أتجرأ على تفسير آيات القرآن وأحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، إلا بعد الرجوع إلى أهل العلم في ذلك، ومعرفة من سبقني إلى ذلك من أهل العلم، - على تفاصيل في ذلك من مسألة لأخرى - وأرى الرجوع للعلماء وَفَهْمِهِمْ، فإن الإعراض عن فهم علماء السنة سلفاً وخلفاً يفتح باب الضلالة والانسلاخ من الهدى، وأكره أن أتبنى قولاً ليس لي فيه إمام من علماء السنة، ولا أخرج عن كلام أهل العلم - إذا أجمعوا - سواء في مسائل الإجماع، أو في مسائل الخلاف، فإن الحق لا يفوتهم، (إنما أُرْجِحُ بَيْنَ أَقْوَالِهِمْ - إذا اختلفوا - حسب الدليل الشرعي، وقد عدَّ هذا بعض أهل العلم تقليداً، وليس كذلك، كما لا يخفى، (وبسط ذلك يطول، وأي معنى في انتسابنا لمنهج السلف، إذا كنا نأتي اليوم بأقوال مُخْتَرَعَةٍ، لم يتكلم بها أحد من الأئمة السابقين؟! فالحق وسط بين الجفاء والتقليد، إلا أنه لا بد من الاستقراء التام لأقوال أهل العلم وفهمهم للأدلة الشرعية).

٢١٦ - وأرى أن خير ما يُفسر به القرآن: القرآن والسنة والأثر، وأقبح التفاسير: تفاسير الباطنية وأهل البدع والرأي.

٢١٧ - وكلِّ عِلْمٍ ادعاه أحد من عِلْمِ الباطن، ولم يوجد في الكتاب ولا في السنة، فهو بدعة وضلالة، ومفتاح شر وزندقة.

٣١٨ - وَأُبْغِضُ عَالِماً لَا يَعْمَلُ بَعْلَمَهُ، وَيَقِفُ فِي وَجْهِ دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَيُنَاصِرُ أَهْلَ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَيَقْذِفُ بِالشَّبَهَاتِ عَلَى الْعَامَّةِ، وَيُزَيِّنُ لَهُمْ بَاطِلَهُمْ، وَيَبِيعُ دِينَهُ بَعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا، أَوْ بِدُنْيَا غَيْرِهِ.

٣١٩ - وَأَكْرَهَ عِبَادَةً لَا تَقُومُ عَلَى الدَّلِيلِ، لِأَنَّهَا بَدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَمَنْ انْحَرَفَ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَضَلَّ السَّبِيلَ - عَلَى عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ -، كَانَ لَهُ شَبَهٌ بِأَحْبَارِ الْيَهُودِ، وَمَنْ ضَلَّ مِنْ عِبَادِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَانَ لَهُ شَبَهٌ بِرُهْبَانِ النَّصَارَى، فَاللَّهُمَّ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

٣٢٠ - وَأَرَى أَنْ مِنْ أَسْبَابِ وَهْنِ الْأُمَّةِ: الْجَهْلَ وَالتَّفَرُّقَ، وَعِلَاجُ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنَ التَّحْزِبِ وَالتَّفَرُّقِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ سُمِّيَ الْبَعْضُ الْأُمُورَ بِغَيْرِ اسْمِهَا، «فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ».

٣٢١ - وَأَرَى أَنْ تَلَقَّى الْعِلْمَ عَلَى يَدِ عُلَمَاءِ السَّنَةِ الْعَامِلِينَ؛ خَيْرَ سَبِيلٍ لِلْهُدَايَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ، فَلَا يَبْغِ عَنْهُ بَدَلًا، وَمَنْ لَمْ يَتَيْسَّرْ لَهُ ذَلِكَ، فَلْيَقْرَأِ الْمَسْأَلَةَ فِيمَا تَيْسَّرُ لَهُ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَسْجَلْ مَا ظَهَرَ لَهُ، فَإِنْ أَمَكَّنَهُ اللَّقَاءُ بِعَالِمٍ، أَوْ الْإِتِّصَالُ بِهِ، سَأَلَهُ عَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وَلَيْسَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «مَنْ كَانَ شَيْخَهُ كِتَابَهُ، كَانَ خَطْوُهُ أَكْثَرَ مِنْ صَوَابِهِ» صَحِيحًا فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ، فَكَمْ مِنْ أَنَاسٍ نَفَعَ اللَّهُ بِهِمُ الْمُسْلِمِينَ، وَأَكْثَرَ عُلُومِهِمْ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ، وَكَمْ مِنْ أَنَاسٍ عِنْدَ رُكْبِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَامْتَلَأَتْ قُلُوبُهُمْ وَأَذْهَانُهُمْ بِأَفْكَارٍ مُخَدَّثَةٍ، فَمَا وَقَّفُوا لِلِاسْتِفَادَةِ مِنْ مَشَايِخِهِمْ، كَالَّذِينَ نَرَاهُمْ الْيَوْمَ يَبَاهُونَ بِأَنَّهُمْ دَرَسُوا عِنْدَ الشَّيْخِ الْفُلَانِيِّ، أَوْ الشَّيْخِ الْفُلَانِيِّ، لِيَجْعَلُوا ذَلِكَ بَازِيًا لَهُمْ، فَيَصْطَادُوا بِهِ الْمَسَاكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِأَحْزَابِهِمْ أَوْ مَقَالَاتِهِمْ، مَعَ أَنْ شَيْخَهُمْ عَلَى خِلَافِ مَا هُمْ عَلَيْهِ، فَاتَّقُوا يَوْمًا تُبْلَى فِيهِ السَّرَائِرُ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا تَخْفَى عَلَى اللَّهِ خَافِيَةٌ.

٣٣٣ - ولا أُحْرِمُ العلوم العصرية النافعة، ولا الوظائف الحكومية وغيرها، إلا إذا كانت في ذاتها مخالفة للشرع، أو يكون ضررها أكبر من نفعها، فتكون عندئذٍ محرمة، وهذه العلوم والأعمال منها ما هو جائز، ومنها ما هو مستحب، بل بعضها فرض كفاية على المسلمين، إذا كانت أمور دنياهم - النافعة - لا تستقيم إلا به.

٣٣٤ - وأنصح من يتولى ما يسمى بـ «الإعلام» في بلاد المسلمين، أن يتقوا الله عز وجل في تربية أبناء المسلمين، فإنهم أمانة في أعناقهم، ولا يجوز لهم نُشْرُ أي شيء يمس جناب التوحيد والرسالة بسوء، من قريب أو من بعيد، كما لا يجوز بث ما يهيج الرذيلة ويحارب الفضيلة، ولا يجوز لهم تشويه صورة أهل العلم والفضل والدعاة إلى الله سبحانه - بالحكمة والموعظة الحسنة - على منهج السلف الصالح، بأنهم إرهابيون أو متطرفون، أو غير ذلك، فالله عز وجل يقول: ﴿وَقَدْ حَابَّ مِنَ آفَرَى﴾ [طه: 61] ويقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: 19] والواجب على من ولاة الله أمر المسلمين، أن يحكم الرقابة على وسائل التربية والتعليم، فإن هذا مما أوجبه الله عليه.

٣٣٤ - ولا أنسب حديثاً لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلا بعد العلم - بوجه من الوجوه المقبولة - بثبوتها، وأعتقد أن الأحاديث الصحيحة فيها الكفاية والهداية، وأن الأحاديث المنكرة والموضوعة: تساهم في إحياء البدع وإماتة السنن، فما أُحْيِيَتْ بدعة؛ إلا وَأُمِيَّتْ سُنَّةٌ أو سُنَّنٌ، وأرى أن الذين يتتبعون الأحاديث المنكرة والموضوعة للقصص وجمع العوام، قد ضيَعُوا أنفسهم وغيرهم، ولم ينصحوا للإسلام وأهله، ومن تأمل شروط من ذهب من أهل العلم لرواية الأحاديث الضعيفة، علم أن هذه القاعدة تنقض بنيان من تذرع بها إلى بث الأحاديث التي لا خطام لها ولا زمام.

٢٢٥ - وأرى أنه يجوز لنا أن نُحَدِّثَ عن بني إسرائيل، ولا حرج في ذلك، ما لم يكن مخالفاً للكتاب والسنة، لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «... وَحَدِّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا حَرَجَ»، مع بيان أنه من أخبار بني إسرائيل، كي لا يُنسب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، (إلا إذا ظهر أن البيان لبعض الناس لا يكفي، فَيُتْرَكُ ذَلِكَ بِالْكَلِيَّةِ)، ولو اشتغلنا بالثابت في السنة؛ لكان أولى وأنفع.

٢٢٦ - ولا أرى تضعيف حديث في «الصحيحين» اللَّذَيْنِ تَلَقَّتَهُمَا الْأُمَّةُ بالقبول، إلا حديثاً بعينه تكلم فيه الأئمة السابقون - قبل حصول الإجماع والتلقي - فعند ذلك أَحْكَمُ قَوَاعِدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لِأَنَّ فَتْحَ هَذَا الْبَابِ يَزْعَعُ الثِّقَةَ فِي «الصَّحِيحِينَ»، وقد سمعت بمن يحقق أحاديث «الصحيح» أو «الصحيحين»، والله المستعان.

٢٢٧ - وأرى أن المتأخرين من علماء الحديث كالذهبي والعراقي وابن حجر وغيرهم، أنهم أعرف الناس بمنهج الأئمة المتقدمين في قواعد الحديث، وأنهم الذين نصرروا مذهبهم، ومع ذلك فليسوا بمعصومين، وهناك مواضع خالفوا فيها ما حكم به بعض الأئمة، لكن المرجع عندهم في ذلك صنيع أئمة آخرين، وبه يَتَعَقَّبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَالْأَصْلُ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ نَصْرَةُ مَذْهَبِ الْمُتَقَدِّمِينَ - وَإِنْ خَالَفُوا فِي مَوَاضِعٍ -، وقد غفل عن ذلك بعض المعاصرين، فرماهم بهدم مذهب المتقدمين، فأوغر الصدور على هؤلاء الأئمة وغيرهم - عَلِمَ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ - وَجَرَّأَ الْحُدَّثَاءَ عَلَى الْعُلَمَاءِ، والخلف على السلف، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

٢٢٨ - ولا أُخْرِجُ عَنِ الْإِجْمَاعِ الثَّابِتِ - سِوَاءَ ظَهَرَ لِي دَلِيلُهُ أَمْ لَا -، «فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة»، ولا تجتمع على خلاف الصواب، لأن فيها طائفة ظاهرة على الحق، ولا يصح إجماع الأمة - وفي جملتها طائفة ظاهرة على الحق - على خلاف الصواب، والإجماع المنضبط هو إجماع الصحابة،

أي إجماع المجتهدين والعلماء من الصحابة، وفي غيرهم انضباطه أقل، لكن إذا صَحَّحْتُ دعوى الإجماع، فلا أستجيز الخروج عنها، لأن الفضيلة للأمة عامة، وليست خاصة بالصحابة، رضي الله عنهم جميعاً.

٢٢٩ - وأعتقد أن الذي لا يبالي من الطلاب بالإجماع - وإن صح عنده - فهو مخالف للجماعة التي عليها أهل العلم، أضف إلى ذلك أنه يلزم من قوله التناقض، لأنه يُسَلَّمُ بإجماع اللغة على شذوذ كلمة أو لحنها، وكذلك في الحديث والقراءات، وكذلك في أمور العقيدة، فلماذا لا يكون كذلك في الفقه والأحكام!! لكن الشأن كل الشأن في ثبوت الإجماع، فإن هناك من يتساهل فيدعي الإجماع، في مواضع اشتهر فيها النزاع، وبعضهم يدعي الإجماع، ويعني إجماع علماء أحد المذاهب، وبعضهم يزدري المخالف، فلا يَعُدُّ خِلافَه خلافاً، وكل ذلك ساعد في إسقاط هيبة دعوى الإجماع أمام بعض طلاب العلم، والحق وسط بين هذا وذاك، (وليس كل إجماع يكون تركه كفراً).

٢٣٠ - وأرى الاستدلال بالقياس ضرباً من الاجتهاد، فإن كل له أمانة أو علامة جلية، أخذت به، كما في قياس الأولى أو المثل، لا قياس الشبه الذي تكلم به المشركون، ولا أخرج عن القياس الصحيح، إلا لدليل أقوى منه، وإذا لم تكن له أمانة تدل عليه، فلا أعمل به، إلا إذا كانت فتوى العلماء بموجبه، ولم أعلم دليلاً يدفعه، فإن كان كذلك؛ قلت بقولهم، واتهمت رأيي لرأيهم، فالأمر وسط بين النفاة والغلاة، فهناك من وقف على ظاهرية المبنى دون ظاهرية المعنى، فأتى بما يُسْتَهْجَنُ وَيُسْتَعْبَهُ عليه، وهناك من بالغ في الرأي وردَّ السنن (ظاناً أنه آخذ بالقياس الصحيح)، فأتى بالقبائح، وقس على هذا الكلام في المفهوم والمصالح المرسلة، ونحو ذلك.

٢٣١ - وآخذ بقول الصحابي إذا لم أجد له مخالفاً من الصحابة، ولم أعلم دليلاً يردُّ قوله واجتهاده، لا سيما إذا اشتهر ولم يُنْكَرْ، واجتهادهم أحب إليّ

من اجتهاد غيرهم في هذا الحال، كما هو ظاهر في «إعلام الموقعين».

٢٣٢ - وإذا اختلف الصحابة في فهم نص، ولم يكن هناك نص يرجح قول أحدهم، فالعمل بما جاء عنهم أولى، وهو من اختلاف التنوع، كما في هيئة التكبير في العيدين، ولا يُتكرَّر على المخالف في هذا.

٢٣٣ - وأرى مراعاة الأعراف السائدة بين المسلمين، ما لم تخالف شرع الله عز وجل، وأن الحفاظ على المروءة من أسباب الستر في الدنيا والآخرة، وحاجة طلبية العلم لهذا أكد من غيرهم، كي ينتفع الناس بعلومهم، ولا يشعَّ عليهم الحاقدون، لينفِّروا الناس عنهم.

٢٣٤ - وأعتقد أن الله عز وجل يأمر بالمصلحة الخالصة أو الراجعة - عَلِمَهَا من عَلِمَهَا، وَجَهَلَهَا من جَهَلَهَا - وينهى عما فيه مفسدة خالصة أو راجحة، ولا يلزم للعمل بالنص الوقوف على العلة في كل أمر أو نهي، فإن عَلِمْنَا العلة؛ فذاك، وإلا فنقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فإن الشريعة جاءت بتكميل المصالح أو تحصيلها، وبتعطيل المفسد أو تقليلها.

٢٣٥ - وأرى أن قاعدة ارتكاب المفسدة الصغرى لدفع المفسدة العظمى، أو ترك الواجب لما هو أوجب منه، أو تحصيل أعظم المصلحتين، بتفويت أدنى المصلحتين، كل ذلك حق، لكن له ضوابط، غفل عنها كثير من الذين يدندنون بذلك، فمن ذلك:

أ - أن تكون المفسدة التي يُرْجى دفعها، أو المصلحة التي يُرْجى تحصيلها، يقينية أو راجحة غير وهمية، كي لا تُرْتَكَب مفسدة يقينية، من أجل مصلحة وهمية التحقق.

ب - أن يكون تقدير المصلحة أو المفسدة بميزان الشرع، وفهم العلماء الراسخين، لا بتقدير الأحداث أو الحزبيين، الذين يجعلون ما اتفقوا

عليه من أعظم المصالح - وإن كان مخالفاً للشرع -، وينظرون إلى ما عند غيرهم أنه قشور وأمور لا حاجة لها في الوقت الحاضر - وإن كان ذلك دعوة إلى تصحيح العقيدة، أو تمييز الخبيث من الطيب -.

ج - ألا يكون هناك سبيل لدفع تلك المفسدة الكبرى إلا بارتكاب المفسدة الصغرى، وإلا فلو كان هناك سبيل شرعي آخر؛ فلا يجوز ارتكاب المنكر أو تضييع الفريضة، وعند التقيد بذلك؛ فارتكاب المفسدة لا يسمى سيئة، بل هو حسنة، وفاعلها محسن، وليس بمسيء، وعلى ذلك فالذين تركوا كثيراً من دينهم باسم «مصلحة الدعوة» عليهم أن يُفبقوا من غفلتهم، وأن يعلموا أن مصلحة الدعوة في الاتباع لا في الابتداء، (وفي القواعد والأصول، لا في العواطف والنكول) «وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم» وصدق الله إذ يقول: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

٢٣٦ - وأومن بمُحكّم كتاب الله عز وجل ومتشابهه، فأعملُ بِمُحكّمه، وأترك الخوض في متشابهه، وأكلُ عِلْمه إلى عالمه، وأعتقد أن الذين يتبعون المتشابه، ويتركون المُحكّمات؛ هم الذين سماهم الله بأن في قلوبهم زيغاً، فاحذروهم.

٢٣٧ - والخلاف أنواع: خلاف تنوع، وخلاف أفهام، وخلاف تضاد، والأخير هو المذموم، (والثاني يُرجّح بينه بالدليل، ويُعمل بالراجح عنه).

٢٣٨ - وأعتقد أن الله رفع عن هذه الأمة إثم ما فعلت، إن كان سببه الخطأ والنسيان وما استُكرهت عليه.

٢٣٩ - وأرى ميسس الحاجة إلى الرجوع إلى اللغة العربية، التي بها نفهم ديننا، ونسلم من غزو عدونا، الذي حاول أن يطمس اللغة العربية، وأن يبث مصطلحات مشوهة للإله وللدين والعبادة وغير ذلك، مما جعل المسلم

يقع في الشرك الصريح، وهو مع ذلك يسمع القرآن، بل وربما يحفظه، ولا يدري أن القرآن يحذر مما يفعل.

٢٤٠ - وأرى العمل بأحاديث الآحاد في العقيدة وغيرها، اتباعاً لأهل السنة، وخلافاً للمعتزلة.

٢٤١ - وأرى العمل بقاعدة سد الذرائع، وخيرٌ من يدرك الحال والمآل؛ هم الراسخون في العلم، لأن الفتن إذا أقبلت عرفها العلماء، وإذا أدبرت عرفها كثير من الناس.

٢٤٢ - وأرى دراسة كتب المذاهب وتدريسها لمن عنده أهلية الترجيح، فإن الواقف على اجتهادات أهل العلم، والناظر في أدلتهم، تقوى مَلَكْتَهُ في الاستنباط، ويعرف مواضع الإجماع والنزاع، ويعرف فضل علم السلف على الخلف، وتسلم فتواه من الإفراط والتفريط، ومن لم ير النظر في كتب المذاهب، فقد حَرَمَ نفسه خيراً كثيراً، وأشدُّ من علمته مُنْكَرَاً على المذاهب هو أبو محمد بن حزم رحمه الله، ومع ذلك فكتبه مليئةً بالنقل عنهم، مما يدل على معرفته الواسعة بأقوال الأئمة، وأنصح بعدم البدء في بحث المسائل العلمية بكتب الظاهرية وأهل الرأي، بل يكون البدء بكتب علماء الحديث والأثر، ثم بكتب غيرهم، وفائدة ذلك لا تخفى على طلبة العلم، كي لا ينجرف وراء كلام أهل الرأي أو الظاهرية، قبل أن يعرف أدلة أهل الحديث والأثر.

٢٤٣ - وأقدمُ فهم الفقهاء للنص على تفسير أهل اللغة، والحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية والعرفية، لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جاء لِيُبَيِّنَ الشَّرْعَ، لا لِيُبَيِّنَ اللُّغَةَ وَالْعُرْفَ.

٢٤٤ - وأعتقد أن «الحلال بَيِّنٌ، والحرام بَيِّنٌ، وبينهما أمور متشابهات، لا

يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات؛ وقع في الحرام» وأن معرفة الحلال، والحرام؛ بواسطة الشرع، لا بالعقل، ولا بالذوق، ولا بالخيالات، والمنامات، فإن هذا كله لازمه عدم الحاجة إلى إرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام، ولا إنزال الكتب، وهذا عين الباطل.

٢٤٥ - وأرى المسح على الخفين في السفر والحضر - على تفاصيل السنة في ذلك - خلافاً للشيعة، الذين يرون مسح الرجلين، ولا يرون المسح على الخفين.

٢٤٦ - وأعتقد أن الرجم باقٍ على من زنا وقد أُحصِن، إذا اعترف أو قامت عليه البيّنة الشرعية، وقد رجم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والخلفاء الراشدون.

٢٤٧ - وأرى أنه لا نكاح إلا بولي، وأن نكاح المتعة منسوخ، وحرام إلى يوم القيامة، وأنه لا يجوز لامرأة أن تهب نفسها لفظاً ومعنى لأحد، وأن ذلك من خصائصه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

٢٤٨ - وأرى أن استئجار قوم يقرؤون القرآن، ويهدونه للميت؛ مُخَدَّثٌ لم أعلم أحداً فعله من سلفنا، وسبب لفتح باب سوء القصد في حفظ كتاب الله وتلاوته، وصورة سيئة للإسلام والمسلمين.

٢٤٩ - وأرى دفع العدو الصائل بأقل ما يندفع به، وقتال الفئة الباغية - بالشروط الشرعية لذلك - ولا يُتبع الباغي، ولا يُجَهَّز عليه، وإذا أمكن دفعه بالأدنى، فلا يجوز دفعه بما هو أعلى.

٢٥٠ - ولا يحلُّ مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه، قال تعالى: ﴿وَلَا

تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴿ [البقرة: ١٨٨] وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إن أموالكم وأعراضكم عليكم حرام».

٢٥١ - ولا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل، ولا صلاة الليل إلى النهار، لمسافر ولا لغيره، إلا لعذر، كنوم أو نسيان.

٢٥٢ - وأرى أنه لا يجوز التشبه بالمشركين فيما هو من خصائصهم وعباداتهم، ومع ذلك فقد وقع المسلمون في كثير من المحظور، كما أخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ومعلوم أن التشابه في الظاهر، يورث التقارب في الباطن، وأنصح بإحياء ما كان عليه السلف في التاريخ الهجري، وهو سُنَّةٌ عَمْرِيَّةٌ، وقد جرى عليها عمل المسلمين، فلا أَسْتَبْدَلُ الذي هو أدنى بالذي هو خير، (ومع ذلك فلا أحرّم استعمال التاريخ الميلادي).

٢٥٣ - وأرى بطلان الحيل، وأن الحيلة لا تُجِلَّ حراماً، ولا تنقض عُقْدَةً واجب في الدين، وأن المحتال يُعامل بنقيض قصده، ومن استعجل الشيء قبل أوانه، عوقب بحرمانه.

٢٥٤ - وأنصح بعدم الإقامة في بلاد الكفر، إلا بضوابط معروفة عند أهل العلم، حفاظاً على ديننا وأهلينا.

٢٥٥ - وأرى الصلاة على المسلم الغائب الذي مات، وليس عنده أحد يصلي عليه، كما في قصة الصلاة على النجاشي - بشرط السلامة من مفسدة أكبر -، أما ما يفعله بعض الأحزاب من تعميم الصلاة - ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً -، على من مات منهم، وإن صَلَّى عليه المئات أو الألوف من الناس في بلده، ولا يفعلون ذلك مع غيره من الموتى - وإن كان أفضل منه حسب ما يظهر للناس -، لأنه ليس من حزبهم!! فلا أرى ذلك إلا بدعة

مقيدة، وسبباً من أسباب فساد ذات البين، ولم أعلم عن سلفنا أنهم عمّموا الصلاة في بلاد المسلمين - حسب استطاعتهم - على من مات من الخلفاء الراشدين وأهل العلم والزهد والتقوى، ولو فُعل لُنُقِلَ، فكيف إذا كان ذلك لأناس دون آخرين؟ وكيف استُعمل في ذلك التصوير بجميع أنواعه (من أجل مصالح حزبية لا تخفى على اللبيب)؟! وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

٢٥٦ - وأرى أن في المجتمع القبلي خيراً كثيراً، وصفات حميدة من مكارم الأخلاق: كالإغاثة والنجدة وإكرام الضيف والصبر وتحمل المشاق ونصرة المظلوم، ومعرفة حق الجار، وغير ذلك، إلا أنني أحذّرهم من مفاسد لا تُبقي ولا تذر، كالتحاكم إلى غير شرع الله، والرجوع إلى الأسلاف والأعراف، والإعراض عن حكم الله عز وجل، وقطع الطرق، وقتل النفوس، وإيواء المُخَدِّثين وقتلة الأبرياء، والتفاخر بالأحساب والأنساب، والتعاون على الإثم والعدوان، وتخريبهم للمصالح العامة، وحُبِّ الذُّكْرِ والشرف، والمراعاة بالأعمال الصالحة، بل وأحياناً يفتخرون بالقتل والسلب والنهب، وكل ذلك وغيره فساد عظيم للبلاد والعباد.

٢٥٧ - وأرى أن مشايخ القبائل وعُرَافِ الناس يدفع الله بهم فتناً عظيمة، بسعيهم للإصلاح بين الناس لو صدقوا النية في ذلك مع الله ثم مع الناس - وإصلاحهم بين الناس وإطفاء الفتن باب خير مفتوح لهم، وقبيلة بدون شيخ لا وزن لها - في الغالب - وتذهبُ ريحها، وتفشل كلمتها، وكذا قبيلة يكثر شيوخها وعُرَافِها، ويتنافس رجالها على من تكون له الكلمة في المحافل العامة والخاصة، قبيلةٌ هذا حالها لا يُرجى لها خير، فأنصح كبار القبائل والعشائر بتقوى الله عز وجل، ليكونوا قدوة حسنة في قبائلهم، فلا عزة إلا بالطاعة، ولا قوة إلا بالرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، ولا أمان إلا بترك المعاصي، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظُلُمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] ويقول سبحانه: ﴿وَاتَّقُوا

فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴿٢٥﴾ [الأنفال: ٢٥].

٢٥٨ - ولا يجوز الذبح لغير الله سواء كان ذلك لملك مقرب، أو لنبي مرسل، أو لولي صالح - فضلاً عن غيرهم - فإن ذلك من الشرك، والعقر الموجود عن بعض القبائل: وهو ضرب قوائم البهيمة دون ذبحها، حتى يرضى الخصم، وإلا تركوها حتى تموت، مما حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وما يسمى عندهم بـ «الهَجْر» وهو ذبح البهائم، عند ساحة الخصم، من الذبح الذي يحرمه هذا الدين، والذبح عند تأسيس البيوت وتلطخ جُدُرِهَا بدم الذبيحة، أو عند حفر الآبار، وإراقة الدم فيها، من أجل أن يخرج الجن من البيت أو البئر، أو لجلب خير ودفع شر، كل ذلك من الذبح لغير الله، والله عز وجل يقول: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١] ويقول: ﴿وَأَنْتَ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنْ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

والجامع لهذا الباب قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ﴾ [الكوثر: ٢] أي انحر لربك الذي تصلي له - على قول كثير من أهل العلم - وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٦٢] لَا شَرِيكَ لَهُ ﴿١﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

٢٥٩ - وأرى أن الذين ينتمون للمذاهب العصرية الهدامة على أقسام: فمنهم المستبصر المُدْرِكُ لحقيقة هذه المذاهب، وأنها حرب على الإسلام وأهله، فمن أقرها، أو رضي بها، أو ناصرها مع علمه بذلك؛ فقد كفر، ومنهم من لم يعلم بحقيقتها، إنما لبسَ عليه، وظن أنها تدعو إلى العدل والحرية وقوة الأمة، وغير ذلك من الكذب والدجل، الذي وجد سوقاً نافقة عند من لا علم له بدينه، فلا يُطْلَقُ الحكم بالكفر على هؤلاء، بل يُبَيِّنُ لهم حقيقة ذلك، ويُدْعُونَ إلى الاعتصام بحبل الله عز وجل، وبعض الناس ينتمي إلى مثل هذه الأحزاب، ولا يعرف شيئاً عن منهاجها، إنما يريد أن ينال من دنياهم، فهذا ممن يبيع دينه بعرض من الحياة الدنيا، ويُخشى أن يكون ممن

حيثما توجه لا يأتي بخير، وسواء هؤلاء أم أولئك، فتغيير المنكر يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، لا بإثارة الفتن، وزيادة المنكر.

٣٦٠ - وأعتقد أن دعوى القومية والوطنية والجنسية ونحو ذلك من الدعوات التي جعلت الولاء والبراء من أجل هذه الأمور، وعدم اعتبار الدين أساساً للولاء والبراء، أنها دعوات جاهلية باطلة (يجب الكفر بها، والبراءة من أهلها، والتحذير من دعواتها)، والله المستعان.

٣٦١ - وأرى أن الحب في الله والبغض في الله أوثق عرى الإيمان، وأن من أحب الله، وأبغض الله، وأعطى الله، ومنع الله، فقد استكمل الإيمان، أما الحب والبغض في الحزبية والأهواء أو القومية والوطنية والمصالح الفانية وغير ذلك، فإنه سبب الوهن الذي أصابنا، وقد يصل بصاحبه إلى الكفر، والله المستعان.

٣٦٢ - وكذلك ما يُسمى بـ «منظمات حقوق الإنسان» ونحو ذلك، فكل ذلك سراب يحسبه الظمآن ماءً، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، ولا نطالب بحقوق أكثر مما أعطانا ديننا، ودَعُونَا مِنَ التَّلْبِيسِ عَلَى الخَلْقِ، وأين هذه المنظمات من المسلمين الذين يُوطَّؤُونَ بالنعال في بقاع شتى؟ فنسأل الله البصيرة والثبات على الحق، والعافية من كل مكروه، (وإن ثبت أن عندهم بعض الأمور التي لا تخالف شرع الله عز وجل، فالتعامل معها يكون على ضوء شريعة الإسلام).

٣٦٣ - وأرى أن دعوى تحرير المرأة؛ دعوى فاجرة، إنما يُقصد من ورائها إخراج المرأة من عفتها وحشمتها وطهارتها، وكيف يُحرَّر اليهود والنصارى المرأة، وهم يَسْعَوْنَ لاستعباد الرجال!! وهل أعطى المرأة حقاً أحداً أكثر مما أعطاهما خالقهما وبارئهما؟ سبحانك هذا بهتان عظيم، فاحذري يا أخت الإسلام، فإن القوم - والله - ذئاب العفة والطهارة والعِزُّ والدين، ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤].

٣٦٤ - وأرى أن النقل الصحيح لا يعارضه العقل الصريح، وأن الذين حكموا عقولهم على النقل، تركوا صريح العقل وصحيح النقل، واتبعوا زبالة القول، وفسد الأفهام، وأرى أن أصحاب المدرسة العقلية، الذين لا يقبلون من النصوص - وإن تواترت - إلا ما وافق عقولهم، ويقبلون ما كان ضعيفاً أو موضوعاً، إذا وافق عقولهم، أراهم بدون عقل رشيد، ولا فهم سديد، وعقل لا ينقاد للنقل، الجنون خير منه، فالمجنون مرفوع عنه القلم أما هؤلاء فأعداء للسنن، وأفراخ المعتزلة.

٣٦٥ - ولا يجوز أن تُضرب للسنن الأمثال والمقاييس الفاسدة، فيقال: لِمَ، وكيف؟

٣٦٦ - وأومن بما جاء في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة أن مَلَكَ الموت جاء لموسى عليه السلام في غير صورته، وأن موسى عليه السلام لطمه، ففقأ عينه، ولا يُرَدُّ ذلك لرأي منكوس، أو قياس معكوس، ولا جزعاً من تهاويل المرجفين المبتدعين، الذين يرمون أهل الحديث بأنهم حُطَّاب ليل، أو يروون ما لا ينتفعون به، وقد بيّن أهل العلم رحمهم الله المراد بهذا الحديث.

٣٦٧ - ولا أقول: «إن الإسلام دين مساواة»، كما هو مشهور عند كثير من الناس، بل هو دين عدل ورحمة، ولم يرد الأمر بالمساواة بين الناس، إنما ورد الأمر بالعدل بينهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] لأن المساواة فيها مساواة الذكر بالأنثى في كل شيء، ومساواة العالم بالجاهل، والبر بالفاجر، والمسلم بالكافر، وقد فرّق الله بين هذا وذاك، فقال تعالى: ﴿أَفَجَعَلَ السَّمِيرِينَ كَالْجُرْمِينَ﴾ (٢٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦] وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقال جل ثناؤه: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]. وأما العدل فهو وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ، وإعطاء كل ذي حق حقه،

ولا تشترط المساواة في مقادير الحقوق، ومن ردّد هذه الكلمات، وهو جاهل؛ فلا شيء عليه، إنما يُصحّح له لفظه، ومن تكلم بهذه الكلمات، وهو عالم بمراد قائلها؛ فهو كذاب خبيث، وجزى الله خيراً من ألف في المناهي اللفظية، وحذّر المسلمين من بعض العبارات الشائعة، وهي مكيدة للإسلام وأهله، لأن جهل المسلمين سلاح عظيم في يد عدوهم.

٣٦٨ - وكذلك لا أرى صحة القول: «فلان من رجال الدين»، لأن مفهوم ذلك: أن غيره ليسوا من رجال الدين، والحق أننا جميعاً رجال هذا الدين، كل حسب قدرته واستطاعته، لكن فينا العالم والعامي، والعامي يسأل العالم، ويأخذ بفتياه الشرعية، وأما نصرة الدين والدفاع عنه، فقد ينصره بعض العامة أكثر من نصرة بعض طلبة العلم، وأرى أن هذا المصطلح تسرب إلينا من أهل الكتاب، الذين يقولون: فلان من رجال الكنيسة، والحمد لله على الهداية.

٣٦٩ - وأدعو إلى مكارم الأخلاق ومعاليها، وأحذر من مساوئ الأخلاق وسفاسفها، فإن النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم بُعث ليتمم مكارم الأخلاق وصالحها.



... هذا ما يسّر الله لي به من فهم وجمع كلام أهل العلم من أهل السنة، وسميته: «السراج الوهاج بصحيح المنهاج» الذي يشمل عقيدتي ودعوتي، واستيعاب ذلك يطول، فإن المنهاج هو السبيل والسنة، وهو أعم من المسائل الخلافية التي بين الدعاة وطلاب العلم، وما ذكرته هنا: فبعضه قد نقلته بحروفه من كلام أهل العلم، وبعضه ذكرته بمعناه، ومنه ما عزوته إلى قائله، ومنه ما ليس كذلك، مكتفياً بهذه الإشارة، وكثير منه من اجتهادي وفهمي لمعتقد سلفنا، وليس للخلف إلا ما اعتقده أو تكلم به السلف رحمهم الله، وهم رجال، ونحن عليهم عيال.

ومعلوم أن هذه العجالة لا تحتمل بسط أدلة ما ذكرت، بل ولا تحتمل استيعاب ذكر ما يُراد ذكره، وقد كتب جماعة من السلف - مكتفين بالإشارة - معتقدهم ومعتقد أهل السنة، فلي بهم أسوة حسنة، ومعلوم أيضاً أن أهل الحديث - والله الحمد - هم الذين يصنفون ويُشهرون معتقداتهم، وأما أهل البدع فيتوارون بمذاهبهم الرديئة، فالحمد لله الذي جعل في هذه الأمة طائفة ظاهرة على الحق، منصوره لا يضرها من خالفها، ولا من خذلها، حتى يأتي أمر الله، وهم على ذلك.

وإني لأتقرب إلى الله عز وجل بما كتبت في هذه الأوراق، مع علمي بأن كثيراً من الغامضين في أمرهم، لا يعجبهم هذا الوضوح، كما لا يعجب بعض المتسرعين هذا الهدوء، لكن القصد هو رضا الله عز وجل، فهو حسبي ونعم الوكيل.

وخاب وخسر من لم يلزم غرز العلماء العاملين - فيما لا يخالف الكتاب والسنة -، الذين دَعَوْتُهُمْ كالغيث، حيثما وقع نفع، أو كالنخلة، ما أتاك منها نفعك، وأما غيرهم فدعوتهم كعارض قوم عاد: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَ لَوْ هَذَا عَارِضٌ لِّمُطْرِنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾﴾ [الأحقاف: ٢٤] فكم من دعوة ظنها الناس محنة، وهي منحة، وكم من صرخة أُنس بها الناس رشداً، فظنوا أنها رحمة، فإذا هي نقمة، فاللهم عاملنا بلطفك وعفوك، وارزقنا البصيرة والثبات على أمرك.

وإني لأذكر من شغل نفسه - لا بعيوب الناس فقط، بل شغل نفسه أيضاً - بالزور والبهتان على عباد الله، بأن من عدّ كلامه من عمله، قلّ كلامه إلا فيما يعنيه، ومن كان بيته من زجاج، فلا يرمي الناس بالحجارة، وليخش يوماً تبيض فيه وجوه، وتَسوّد وجوه.

ونصيحتي لأهل السنة أن يستعينوا بالله في أداء الأمانة بهمة عالية، ونفس واثقة بربها عز وجل، وصدق من قال:

فحيهاً إن كنت ذا همّة فقد حدّا بك حادي الشوق فاطو المراحلا
وقل لمنادي حُبهم ورضاهم إذا ما دعا لبئيك ألفاً كواملا

ولا تنتظر الأطلال من دونهم فإن
ولا تنتظر بالسير رفقة قاعد
وأحي بذكرهم سُراك إذا ونت
وإما تخافن الكلال فقل لها
وخذ قبساً من نورهم ثم سِرْ بِهِ
نظرت إلى الأطلال عُدْنَ حوائلا
ودعه فإن الشوق يكفيك حاملا
ركابك فالذكرى تعيدك عاملا
أمامك وزد الوصل فابغ المناهلا
فنورهم يهديك ليس المشاعلا

(واعلم أن ما ذكرته في هذا المنهاج، هو خير سبيل - أراه - في
تقويم ما اغْوَجَّ في مجتمعاتنا، وإصلاح ما فسد منها، في الظاهر والباطن،
وليس الأمر كما يقول كثير من المخالفين: «إن أهل السنة ليس عندهم رؤية
صافية في تغيير المنكرات العامة والخاصة»، فهذه فرية بلا مرية، وقول
على الله وعلى خلقه بغير علم ولا حلم، فإن قيل: فما البديل عن الأمور
التي عند غيركم؟ فالجواب: أن البديل عن الباطل هو الحق، والبديل عن
الهوى هو الهوى، ولم نُكَلِّف إلا بهذا:

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع
وفي النهاية أسأل الله عز وجل السداد في القول والعمل الظاهر
والباطن، وأن يقيني فتن المحيا والممات، وأن يرحم والدي وأهلي وذريتي
وإخواني، إنه نعم المولى ونعم النصير، وبالإجابة قدير، وصلى الله على
نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

تم في آخر ساعة من يوم عرفة، قبل إفاضة الحجيج إلى المشعر
الحرام، لسنة ١٤١٨هـ، فتقبل الله من الجميع.

وكتبه الفقير إلى عفو ربه
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل
السليمانى
دار الحديث - بمأرب - فليفل
ديرة آل هادي بن وهيط
رحمه الله، وحفظ ذريته



الفهرس

رقم الفقرة	الموضوع
ص ١ - ٣	مقدمة الطبعة الثانية
ص ٤ - ٥	كلمة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله
ص ٦ - ٧	كلمة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ حفظه الله
ص ٨	موقف فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله
ص ٩ - ١٠	كلمة فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله
ص ١١ - ١٢	كلمة فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي حفظه الله
ص ١٣ - ١٤	كلمة فضيلة الشيخ علي بن حسن الحلبي حفظه الله
ص ١٥ - ١٦	كلمة فضيلة الشيخ أبي حاتم أسامة القوصي حفظه الله
ص ١٧ - ٢٣	مقدمة المؤلف، وسبب كتابة هذا الكتاب
١	التوحيد بأقسامه الثلاثة
٢ - ٩	توحيد الأسماء والصفات
١٠	الإيمان بالعرش والكرسي
١١	الإيمان بالقلم واللوح المحفوظ
١٢	رد مقولة: «السماء قبلة الداعين»
١٣	إبطال مقولة: «إن الله في كل مكان»
١٤	إثبات النزول
١٥	الكلام على المعية
١٦	عدم استقلال العقل بمعرفة الأسماء والصفات
١٧	الكلام على الكمال والنقص في حق الخالق والمخلوق

رقم الفقرة	الموضوع
١٨	الموقف من المصطلحات المحدثه في حق الله
١٩	باب الصفات أعم من باب الأسماء
٢٠	الالتزام بالألفاظ الشرعية
٢١	النفي في الصفات عند أهل السنة على سبيل الإجمال غالباً
٢٢	أكمل الناس توحيداً الأنبياء
٢٣	خير من تكلم عن التوحيد السلف، وعنهم يؤخذ هذا الأمر
٢٤	مذهب السلف أعلم وأحكم وأسلم
٢٥	بطلان قول المفوضة
٢٦	بطلان القول بالحلول
٢٧	العبادة بالحب والخوف والرجاء
٢٨	كفر من سب الله أو رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
٢٩ - ٣٠	الإيمان بالملائكة
٣١ - ٣٤	الإيمان بالكتب والكلام على القرآن
٣٥	الإيمان بالرسول
٣٦	الإيمان بالإسراء والمعراج
٣٧	الإيمان بكل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم
٣٨	أشراط الساعة
٣٩	الخلق ميتون بأجلهم
٤٠	عذاب القبر ونعيمه
٤١	البعث وإعادة الأرواح
٤٢	الإيمان بالصور والميزان
٤٣	الإيمان بالصراف والحوض والشفاعة
٤٤	القصاص يوم القيامة
٤٥	الإيمان بالجنة والنار
٤٦	رؤية المؤمنين ربهم
٤٧	دخول الجنة لا يكون إلا برحمة الله
٤٨	مراتب المؤمنين يوم القيامة

رقم الفقرة	الموضوع
٤٩	مجيء الموت في الآخرة في صورة كبش
٥٠	الكلام على الشهداء
٥١	مضاعفة الحسنات
٥٦ - ٥٢	الكلام على القدر
٦٦ - ٥٧	مناقب أهل السنة والجماعة، وعلامتهم
٧٥ - ٦٧	الكلام على الإيمان، ومسائله
٩٢ - ٧٦	مخالفة الخوارج والمعتزلة
١١٢ - ٩٣	معاملة الحكام وولاة الأمور، وتحكيم شرع الله، وما يتبع ذلك
١١٨ - ١١٣	الموقف من الصحابة، وأعدائهم
١١٩	الموقف من أهل البيت
	الموقف من خرافات الصوفية، وكرامات الأولياء، والزيارة الشرعية والبدعية،
١٣٦ - ١٢٠	والتوسل بأنواعه
١٣٧	إبطال القول بتناسخ الأرواح
١٤٢ - ١٣٨	الكلام حول السحر والسحرة
١٥٤ - ١٤٣	الكلام على البدع وأهلها، وعلامتهم، وحكم مجالستهم، ومناظرتهم
١٥٥	شروط الاستشهاد بكلام المخالف
١٥٦	ضوابط الامتحان واختبار الناس
١٥٧	بدعية زيادة: «حي على خير العمل» في الأذان
١٧٠ - ١٥٨	الكلام على دعوة أهل السنة والموقف من المخالفين
١٧١	أثر أهل العلم في الأمن والأمان
١٧٢	حكم من طعن في علماء السنة
١٧٣	عدم إطلاق التبديع والتضليل للمخالف إلا بدليل
١٧٦ - ١٧٤	الاستفادة من العلماء - وإن اختلفوا - دون تقليدهم
١٧٧	أنواع المسائل الخلافية
١٧٨	مكانة الرجل باتباع الحق
١٧٩	إبطال مقولة: «الغاية تبرر الوسيلة»
١٨٠	ضوابط الجرح والتعديل

رقم الفقرة	الموضوع
١٨١	الموقف من البيعات المحدثه
١٨٢	الموقف من مقولة: «تعدد الجماعات»
١٨٣	الفرق بين الشورى والديمقراطية
١٨٤	الموقف من مقولة: «تتعاون فيما اتفقنا عليه»
١٨٥	إبطال الدعوة إلى وحدة الأديان
١٨٦	إبطال الدعوة بواسطة المسرحيات والتمثيلات
١٨٧	إبطال تقسيم الدين إلى قشور ولباب
١٨٨	إبطال الدعوة إلى التقريب بين السنة والشيعة
١٨٩	إبطال الدعوة للتجديد في أصول الدين
١٩٠	كفر من أنكر السنة
١٩١	إبطال مقولة: «كتب العقيدة عبارة عن نصوص جافة»
١٩٢	السلف خير من فسر: «لا إله إلا الله»
١٩٣	البدء بالأهم فالأهم
١٩٤	الفرق بين أخطاء المسلمين وسلامة دينهم
١٩٥	أصناف الناس تُجاه الدعوة
١٩٦	فضل المؤمن الذي يخالط الناس
١٩٧	إبطال قاعدة الموازنة
١٩٨	الكلام على فقه الواقع
١٩٩	الكلام على العمل الجماعي
٢٠٠	الموقف من الجمعيات والهيئات الخيرية
٢٠١	حكم السرية المعاصرة
٢٠٢	الموقف ممن يفتي بحرق بعض كتب أهل العلم
٢٠٣	عدم الغلو في الحكم على المخالف
٢٠٤	ضوابط الهجر
٢٠٥	ضوابط الاستدلال بأية نزلت في المشركين على بعض المسلمين
٢٠٦	إبطال إطلاق القول بقتل كل صاحب بدعة
٢٠٧	الرد على من يعتزل السلفيين بدعوى أنهم حزب كغيرهم

رقم الفقرة	الموضوع
٢٠٨	عدم تلوث الدعوة بالأطماع الدنيوية
٢٠٩	التصفية والتربية
٢١٠	الشمولية النافعة
٢١١	ما هو العلم النافع؟
٢١٢	المجددون في هذه الأمة
٢١٣	الملهمون في هذه الأمة
٢١٤	حكم كتمان العلم
٢١٥	الرجوع إلى فهم السلف
٢١٦	التفسير المقبول والمردود
٢١٧	بطلان العلم الباطن المحدث
٢١٨	الموقف من العلماء الذين لا يعملون بعلمهم
٢١٩	بطلان العبادة التي ليس لها دليل
٢٢٠	الجهل والتفرق من أسباب وهن الأمة
٢٢١	طرق تحصيل العلم
٢٢٢	الموقف من العلوم العصرية والوظائف الحكومية
٢٢٣	نصيحة للقائمين على الإعلام
٢٢٤ - ٢٢٥	الثبت في الرواية النبوية، وحكم الرواية عن بني إسرائيل
٢٢٦	حكم أحاديث الصحيحين
٢٢٧	المتقدمون والمتأخرون من علماء الحديث
٢٢٨ - ٢٣٤	الكلام على الإجماع والقياس وقول الصحابي والعرف وعلّة الأحكام
٢٣٥	شروط قاعدة ارتكاب المفسدة الصغرى
٢٣٦	العمل بالمحكم والإيمان بالمتشابه
٢٣٧	أنواع الخلاف
٢٣٨	التخفيف على هذه الأمة
٢٣٩	الحاجة إلى اللغة العربية
٢٤٠	العمل بأحاديث الآحاد في العقيدة وغيرها
٢٤١	العمل بقاعدة سد الذرائع

الموضوع	رقم الفقرة
الاستفادة من كتب المذاهب مع الحذر من الغلو في الرأي أو الظاهر	٢٤٢
الشرع مقدم على العرف واللغة	٢٤٣
الموقف من الحلال والحرام والشبهات	٢٤٤
المسح على الخفين	٢٤٥
رجم المحصن	٢٤٦
لا نكاح إلا بولي، ونسخ المتعة	٢٤٧
بدعية استتجار قوم لقراءة القرآن	٢٤٨
دفع العدو الصائل	٢٤٩
حرمة مال المسلم	٢٥٠
عدم تأخير الصلاة عن وقتها	٢٥١
حكم التشبه بالمشركين	٢٥٢
بطلان الحيل	٢٥٣
حكم الإقامة في بلاد الكفر	٢٥٤
حكم صلاة الغائب	٢٥٥
المجتمع القبلي ما له وما عليه	٢٥٦ - ٢٥٧
حكم الذبح والهجر الذي عند القبائل	٢٥٨
أقسام المنتمين للمذاهب الهدامة	٢٥٩
بطلان دعوى القومية والوطنية	٢٦٠
الحب في سبيل الله العز في الدنيا والآخرة	٢٦١
الموقف من منظمات حقوق الإنسان	٢٦٢
بطلان دعوى تحرير المرأة	٢٦٣
درء تعارض العقل مع النقل	٢٦٤
عدم ضرب الأمثال للسنة	٢٦٥
الإيمان بقصة ملك الموت مع موسى عليه السلام	٢٦٦
التحذير من مقولة: «الإسلام دين مساواة»	٢٦٧
التحذير من مقولة: «فلان من رجال الدين»	٢٦٨
الدعوة إلى مكارم الأخلاق	٢٦٩

رقم الفقرة	الموضوع
ص ١٢٤ - ١٢٧	خاتمة
ص ١٢٨ - ١٣٢	فهارس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِحَمْدِهِ



كلمة مضيئة

يَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يُصْرِّحَ بِعَقِيدَتِهِ
عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، فَإِنْ كَانَتْ
صَحِيحَةً، شَهِدُوا لَهُ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ
ذَلِكَ، بَيَّنُّوا فُسَادَهَا، لِيَتُوبَ مِنْهَا، اهـ.

من كتاب (ما لا بد منه من أمور الدين)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com